

مجموعه مهمات المتون



مجموعه مهمات المتون

جَوْهَرَةُ التَّوْحِيدِ
المُقَدِّمَةُ الْجَزْرِيَّةُ
مَنْظُومَةُ البَيْتُونِي
بُغْيَةُ البَاحِثِ عَنِ جُمَلِ الوَارِثِ
نَظْمُ الأَجْرُومِيَّةِ
السُّلْمُ المُنَوَّرَقُ

يوسف علي بدوي

دارالمصنعي

الطبعة الثانية
1424هـ - 2004م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع أو إخراج هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من أشكال الطباعة أو النسخ أو التصوير أو الترجمة أو التسجيل المرئي والمسموع أو الاختزان بالحاسبات الالكترونية وغيرها من الحقوق إلا بإذن مكتوب من دار المكتبي بدمشق

سورية - دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا

ص. ب. ٣١٤٢٦ هاتف ٢٢٤٨٤٣٣ فاكس ٢٢٤٨٤٣٢

e-mail: almaktabi@mail.sy

دار المكتبي
للطباعة والنشر والتوزيع
www.almaktabi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

اللهم لك الحمدُ على ما هديتنا للإسلام ، وعلمتنا الحكمةَ والقرآنَ ، ولك الحمدُ على ما أنعمتَ به علينا من نعمك العظيمة ، والآثك الجسيمة ؛ إذ أنزلتَ إلينا خيرَ كتبك ، وأرسلتَ إلينا أفضلَ رسلك محمداً ﷺ تسليماً كثيراً ، وشرعتَ لنا أفضلَ شرائع دينك ، وجعلتنا من خير أمةٍ أُخرجت للناس ، وهديتنا لمعالم دينك الذي ليس به التباس ، فلك الحمدُ على تتابع إحسانك ، وترادف امتنانك ، حمداً تدوم به النعم ظاهراً وباطناً ، وتصرف به النقم سراً وَعَلْنَا ، ويُستجاب معه الدُعاء ، ويزيد الله به من فضله على من يشاء .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ؛ فقد استرعتُ « مجموعة مهمات المتون » نفوسَ شداة العلم وطلبة المعرفة فأقبلوا عليها يحفظونها عن ظهر قلب ، ويتبارون في استيعابهم لها ، وإدراكهم لمضامينها ، حقّ لهم ذلك لما تسديه هذه المنظومات من تقديم زاد المعرفة بيسرٍ وسهولة وبنظمٍ يُساعد على الحفظ وترسيخ الألفاظ والمعاني في الأذهان .

وقد آثرتُ أن يكون لي نصيب في خدمة هذه المنظومات ، فأقبلتُ عليها : أضبط نصوصها ، وأتحرى صحتها ، ورجعت في ذلك إلى عدة طبقات قديمة وحديثة . أضف إلى ذلك أنني عيّنتُ بوضع شرح مُبسّط يمتاز باليسر وسهولة التناول ، سواء بالعناية بشرح الألفاظ ، أو توضيح المعاني ،

بما يخدم هذه النصوص ، ويساعد الطلبة على تفهّمها ، ويغنيهم عن العودة إلى الشروح المستفيضة ، ذلك أنني راجعتُ عدداً من الشروح لهذه المنظومات ، ولخصتُ مضامينها ، وأثبتتُ ذلك في حواشي هذا الكتاب ؛ خدمةً للعلم ، وتيسيراً للطلاب ، وتسهيلاً للقارئ ، الذي يجد مبتغاه ، ويلحظ مطلوبه المنشود .

ولستُ أجدُ جهودَ مَنْ قبلي ، بل أسجّل بكل امتنان وعرفان الشُّكرَ والفضل لكلّ مَنْ شارك في خدمة هذه المنظومات ، وأعان على نشرها بين الناس .

والشكر كله لله عزّ وجلّ ، اعترافاً بالنعم ، وإقراراً بالمنن التي لا تحصى :

إذا كان شُكري نعمةً الله نعمةً عليّ له في مثلها يجبُ الشُّكرُ
فكيف بلوغُ الشُّكرِ إلّا بفضلُه وإن طالت الأيامُ وأتصلَ العمرُ
إذا مسَّ بالسَّراءِ عمَّ سُروُّها وإن مسَّ بالضَّراءِ أعقبها الأجرُ
وما منهما إلّا له فيه مِنَّةٌ تضيقُ بها الأوهامُ والبُرُ والبحرُ

أسألكَ اللهمّ تمامَ العافية في الأشياء كلها ، والشُّكرَ لكَ عليها حتى ترضى
وبعد الرِّضا ، والخيرةَ في جميع ما تكون فيه الخيرة بجميع ميسور الأمور
كلّها ، لا بمعسورها يا كريم .
والحمد لله رب العالمين .

يوسف بديوي

جوهرة التوحيد

لإبراهيم بن إبراهيم اللقاني المالكي

(ت ١٠٤١ هـ)

ترجمة

إبراهيم بن إبراهيم اللقاني المالكي

هو إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني ، أبو الإمداد ، برهان الدين : فاضل ، متصوّف ، مصري ، مالكي . نسبته إلى « لقانة » من البحيرة بمصر . له كتب منها : « جوهرة التوحيد » منظومة في العقائد ، و« بهجة المحافل » في التعريف برواة الشمائل ، و« حاشية على مختصر خليل » فقه ، و« نشر المآثر فيمن أدركتهم من علماء القرن العاشر » تراجم ، و« قضاء الوطر » حاشية على العسقلاني في مصطلح الحديث . توفي بقرب العقبة عائداً من الحج سنة (١٠٤١ هـ - ١٦٣١ م) . (الأعلام ١ / ٢٨) .

- ١- الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى صَلَاتِهِ ثُمَّ سَلَامٌ اللَّهُ مَعَ صَلَاتِهِ (١)
- ٢- عَلَى نَبِيِّ جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ وَقَدْ خَلَا الدِّينُ عَنِ التَّوْحِيدِ (٢)
- ٣- فَأَرْشَدَ الْخَلْقَ لِدِينِ الْحَقِّ بِسَيْفِهِ وَهَدِيهِ لِلْحَقِّ (٣)
- ٤- مُحَمَّدٌ الْعَاقِبُ لِرُسُلِ رَبِّهِ وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ وَحِزْبِهِ (٤)
- ٥- وَبَعْدُ فَالْعِلْمُ بِأَصْلِ الدِّينِ مُحْتَمٌّ يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ (٥)
- ٦- لَكِنْ مِنَ التَّطْوِيلِ كَلَّتِ الْهَمَمُ فَصَارَ فِيهِ الْإِخْتِصَارُ مُتَلَزِمًا (٦)

- (١) « صَلَاتِهِ » : جمع صِلَة ، وهي العطيّة . « صَلَاتِهِ » : أي رحمته .
قال النووي : يُسْتَحَبُّ الْحَمْدُ فِي ابْتِدَاءِ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ ، وَدَرَسِ الْمُدْرَسِينَ ، وَقِرَاءَةِ الطَّالِبِينَ بَيْنَ يَدَيْ مُعَلِّمِهِمْ . وَأَحْسَنُ الْعِبَارَاتِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .
- (٢) « التوحيد » : هو أفراد المعبود بالعبادة ، مع اعتقاده وحدته ، والتّصديق بها : ذاتاً وصفات وأفعالاً ، فليس ثمة ذات تُشبه ذاته تعالى . وثمرّة التوحيد : معرفة الله بالبراهين القطعية ، والأدلة اليقينية .
- (٣) « الحقّ » : اسم الله تعالى ، ومعناه ، المتحقّق كونه وجوده بحيث لا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم . « سيفه » : المراد بالسيف - هنا - السيف الذي جاء بمشروعية مقاتلة أعداء الله إلى يوم القيامة . « هديه للحقّ » : الهدي هو القرآن والسنة .
- (٤) « العاقب » : الذي أتى عقب الأنبياء ؛ فلا نبيّ بعده ، ليكون شرعُه ناسخاً للشرائع التي قبله . « حِزْبِهِ » : أي أتباعه .
- (٥) « مُحْتَمٌّ » : أي إنّ تَعَلُّمَ علم التوحيد واجب وجوباً شرعياً . « يحتاج للتبيين » : لما أحدثه المبتدعون من الشبهات ، فقصد العلماء إلى دفعها .
- (٦) « كَلَّتْ » : ضعفت ، وأصابها الملل والسآمة .

- ٧- وَهَذِهِ أَرْجُوزَةٌ لَقَبْتُهَا جَوْهَرَةَ التَّوْحِيدِ قَدْ هَدَّبْتُهَا^(١)
- ٨- وَاللَّهُ أَزْجُو فِي الْقَبُولِ تَافِعًا بِهَا مُرِيدًا فِي الثَّوَابِ طَامِعًا
- ٩- فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعًا وَجَبًا عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا^(٢)
- ١٠- اللَّهُ وَالْجَائِزَ وَالْمُمْتَنِعَا وَمِثْلُ ذَا لِرُسْلِهِ فَاسْتَمِعَا
- ١١- إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ فِي التَّوْحِيدِ إِيْمَانَهُ لَمْ يَخُلْ مِنْ تَرْزِيدِ^(٣)
- ١٢- فَفِيهِ بَعْضُ الْقَوْمِ يَحْكِي الْخُلْفَا وَيَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الْكُشْفَا^(٤)
- ١٣- فَقَالَ إِنْ يَجْزِمُ بِقَوْلِ الْغَيْرِ كَفَى وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّيْرِ
- ١٤- وَاجْزِمُ بِأَنْ أَوْلَا مِمَّا يَجِبُ مَعْرِفَةٌ وَفِيهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبٌ^(٥)
- ١٥- فَانظُرْ إِلَى نَفْسِكَ ثُمَّ انْتَقِلْ لِلْعَالَمِ الْعُلُويِّ ثُمَّ السُّفْلِيِّ^(٦)

- (١) « أرجوزة » : أبيات منظومة على بحر الرجز . « هدبها » : نفتحها من الشبه والعقائد الفاسدة ، ومن الحشو والتطويل .
- (٢) « كلَّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعًا » : أي بوجوب معرفة الله تعالى . وشروط التكليف هي : البلوغ ، والعقل ، وسلامة الحواس ، وبلوغ الدعوة .
- (٣) « التقليد » : هو أن يعتقد المكلف مضمون قول غيره من غير أن يعرف دليله .
- (٤) « ففيه » : أي بسبب تحيُّره وتردُّده . « الخُلْفَا » : أي الخِلاف . « وبعضهم حَقَّقَ فِيهِ الْكُشْفَا » : كالتاج السبكي ؛ الذي ذَكَرَ الْفَضْلَ فِي مَسْأَلَةِ إِيْمَانِ الْمُقَلِّدِ ، وَبَيَّنَّ وَجْهَ الْحَقِّ فِي ذَلِكَ .
- (٥) « فِيهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبٌ » : أي أوَّل ما يجب معرفته خلاف قائم بين الأئمة ، وهذا الخِلافُ فِي أَوْلِيَةِ الْمَعْرِفَةِ لَا فِي وَجُوبِهَا .
- (٦) « فانظر » : النظر : هو إدراك الشيء بالبصر أو الفكر ، والمراد هنا الثاني منهما . « إلى نفسك » : أي أحوالها من سمع وبصر ونطق وطول وعرض . وفي هذا النظر استدلال على وجوب وجود الصانع الحق . « العالم العلوي » : كالسماوات والكواكب . « السفلي » : كالهواء والسحاب والأرض وما فيها .

- ١٦- تَجِدُ بِهِ صُنْعاً بَدِيعَ الْحِكْمِ لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ الْعَدَمِ
 ١٧- وَكُلُّ مَا جَاَزَ عَلَيْهِ الْعَدَمُ عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ الْقِدَمُ^(١)
 ١٨- وَفُسِّرَ الْإِيمَانُ بِالتَّصَدِيقِ وَالتَّنَطُّقُ فِيهِ الْخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ^(٢)
 ١٩- فَقِيلَ شَرْطٌ كَالْعَمَلِ وَقِيلَ بَلْ شَطْرٌ وَالْإِسْلَامَ اشْرَحَنَّ بِالْعَمَلِ^(٣)
 ٢٠- مِثَالُ هَذَا الْحَجُّ وَالصَّلَاةُ كَذَا الصِّيَامُ فَادِرٌ وَالزُّكَاةُ
 ٢١- وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ بِمَا تَزِيدُ طَاعَةَ الْإِنْسَانِ
 ٢٢- وَتَنْقُصُهُ بِتَنْقِصِهَا وَقِيلَ لَا وَقِيلَ لَا خُلْفَ كَذَا قَدْ نُقِلَ^(٤)

(١) «العدم» : الفناء .

(٢) «الإيمان» : هو التصديق بجميع ما جاء به ﷺ مِمَّا عَلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ
 «والتنطق فيه الخلف» : أي وفي النطق بالشهادتين للقادر عليه وَقَعَ الاختلافُ
 بين العلماء ؛ لِأَنَّ الْأَخْرَسَ لَا يُطَالِبُ بِالتَّنَطُّقِ لِعَدَمِ تَمَكُّنِهِ .

(٣) «فقيل : شرط» : أي خارج عن ماهيته ، وهذا قولٌ مُحَقِّقِي الْأَشَاعِرَةِ
 وَالْمَاتَرِيْدِيَةِ وَغَيْرِهِمْ . وَقَدْ فَهَمَ الْجُمْهُورُ أَنَّ مَرَادَهُمْ أَنَّهُ شَرْطٌ لِإِجْرَاءِ أَحْكَامِ
 الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمْ كَالْتَنَاحِكِ ، وَالتَّوَارِثِ ، وَالدَّفْنِ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ .
 «وقيل : بل شطر» : هذا قول أبي حنيفة وجماعة من الأشاعرة ، إِذِ الْإِقْرَاءُ
 بِالشَّهَادَتَيْنِ عِنْدَهُمْ شَطْرٌ وَلَيْسَ شَرْطاً .

(٤) « وَتَنْقُصُهُ بِتَنْقِصِهَا » : أَي تَقْصُصُ الْإِيمَانَ بِحَصْلِ بِنَقْصِ الطَّاعَةِ . « وَقِيلَ : لَا » :
 وَهَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ .

« وقيل : لا خلف » : هو قولُ الفخر الرازي وإمام الحرمين . قال : ليس
 الْخُلْفُ حَقِيقِيًّا ؛ بَلْ لَفْظِيًّا .

« كذا قد نقلنا » : قال الباجوري : وَالْأَصْحَحُ أَنَّ التَّصَدِيقَ الْقَلْبِيَّ يَزِيدُ
 وَيَنْقُصُ بِكَثْرَةِ النَّظَرِ وَوُضُوحِ الْأَدَلَّةِ ، فإِيمَانُ الصَّادِقِينَ أَقْوَى مِنْ إِيْمَانِ
 غَيْرِهِمْ ، وَعَلَى هَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْخُلْفَ حَقِيقِيًّا .

- ٢٣- فَوَاجِبٌ لَهُ الْوُجُودُ وَالْقِدَمُ كَذَا بَقَاءُ لَا يُشَابُ بِالْعَدَمِ^(١)
- ٢٤- وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ الْعَدَمُ مُخَالَفٌ بُرْهَانٌ هَذَا الْقِدَمِ^(٢)
- ٢٥- قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ وَخَدَائِقِهِ مُنْزَهاً أَوْصَافُهُ سَنِيَّةٌ^(٣)
- ٢٦- عَن ضِدِّ أَوْ شَبِّهِ شَرِيكِ مُطْلَقًا وَوَالِدِ كَذَا الْوَلَدِ وَالْأَصْدِقَا
- ٢٧- وَقُدْرَةُ إِرَادَةٍ وَغَايَرَتْ أَمْرًا وَعِلْمًا وَالرِّضَا كَمَا ثَبَّتْ^(٤)
- ٢٨- وَعِلْمُهُ وَلَا يُقَالُ مُكْتَسَبٌ فَاتَّبِعْ سَبِيلَ الْحَقِّ وَاطْرَحِ الرِّيبَ^(٥)
- ٢٩- حَيَاتُهُ كَذَا الْكَلَامُ السَّمْعُ ثُمَّ الْبَصَرُ بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ^(٦)
- ٣٠- فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ أَوْ لَا خُلْفٌ وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الْوَقْفُ^(٧)

- (١) « لا يشاب بالعدم » : أي لا يلحق بقاء الله تعالى عدم ، أو لا يشاب بجواز العدم .
- (٢) « برهان هذا القدم » : أي دليل مخالفته سبحانه للحوادث هو دليل القدم ، لأنه لو كان مماثلاً لها لكان حادثاً .
- (٣) « سنية » : أي رقيقة رفعة معنوية .
- (٤) « قدرة » : لغة : هي القوة والاستطاعة . وعرفاً : صفة أزلية قائمة بذاته تعالى يتأتى بها إيجاد كل ممكن وإعدامه على وفق الإرادة .
- « إرادة » : لغة : مطلق القصد . وعرفاً : صفة قديمة زائدة على الذات ، قائمة بها ، تخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه على وفق العلم ، كالوجود والعدم .
- (٥) « اطرح الريب » : ألقى عنك الشبه ، جمع شبهة وهي الأمر الذي لا يعلم فساده ولا صحته .
- (٦) « أتانا السمع » : أي الدليل السمعي في الكتاب والسنة .
- (٧) « فهل له إدراك أم لا ، خلف » : أي أنه قيل بثبوت صفة الإدراك ، وقيل بانتفائها ، وقيل بالوقف . قال الباجوري : والقول بالوقف أسلم وأصح .

- ٣١- حَيِّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدٌ سَمِعٌ بَصِيرٌ مَا يَشَاءُ يُرِيدُ^(١)
- ٣٢- مُتَكَلِّمٌ ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ لَيْسَتْ بِغَيْرٍ أَوْ بِعَيْنِ الذَّاتِ
- ٣٣- فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ بِلَا تَنْهَاهِي مَا بِهِ تَعَلَّقَتْ^(٢)
- ٣٤- وَوَحْدَةٌ أَوْجِبَ لَهَا وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ وَالْعِلْمُ لَكِنْ عَمَّ ذِي
- ٣٥- وَعَمَّ أَيْضاً وَاجِباً وَالْمُتَتَّبِعُ وَمِثْلُ ذَا كَلَامُهُ فَلَتَتَّبِعْ
- ٣٦- وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنْطَ لِلسَّمْعِ بِهِ كَذَا الْبَصَرِ إِذْرَاكُهُ إِنْ قِيلَ بِهِ^(٣)
- ٣٧- وَغَيْرُ عِلْمٍ هَذِهِ كَمَا تَبَيَّنَتْ ثُمَّ الْحَيَاةُ مَا بِشَيْءٍ تَعَلَّقَتْ
- ٣٨- وَعِنْدَنَا أَسْمَاؤُهُ الْعَظِيمَةِ كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَةٍ^(٤)
- ٣٩- وَاخْتِيَرَ أَنَّ اسْمَاهُ تَوْقِيفِيَّةٌ كَذَا الصِّفَاتُ فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّةِ^(٥)

- (١) « سَمِعٌ » : أي سميع ، وحُذِفَتِ الْبَاءُ لِلضَّرُورَةِ .
- (٢) « فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ » : قال الباجوري : القدرة لا تتعلق إلا بالممكن ، فلا تتعلق بواجبٍ ولا بمستحيل . « بلا تناهي ما به تعلقت » : أي متعلقات القدرة لا تنتهي إلى حدٍّ ونهاية في جانب المستقبل ، إذ منها نعيم الجنان ؛ وهو متجدد ، ومنها عذاب النيران ؛ وهو أبدي .
- (٣) « وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنْطَ لِلسَّمْعِ بِهِ » : أي اعتقد تعلق السمع الأزلي بكلِّ موجود .
- « إدراكه إن قيل به » : أي : والإدراك كالسمع والبصر .
- (٤) « الْعَظِيمَةُ » : الجليلة المطهرة عن أن يُسَمَّى بِهَا غَيْرُهُ سُبْحَانَهُ ، أَوْ عَنِ أَنْ تُفَسَّرَ بِمَا لَا يَلِيقُ ، أَوْ أَنْ تُذَكَرَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ التَّعْظِيمِ .
- (٥) « تَوْقِيفِيَّةٌ » : أي يتوقف جوازُ إطلاقِ الأسماءِ عليه تعالى على ورودها في كتاب أو سُنَّةٍ أو إجماع .

- ٤٠- وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا أَوْلُهُ أَوْ فَوْضَ وَرُمَ تَنْزِيهَا^(١)
- ٤١- وَنَزَّهُ الْقُرْآنَ أَيَّ كَلَامَهُ عَنِ الْحُدُوثِ وَآخَذَ انْتِقَامَهُ^(٢)
- ٤٢- فَكُلُّ نَصٍّ لِلْحُدُوثِ دَلَالاً أَحْمِلُ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي قَدْ دَلَّ^(٣)
- ٤٣- وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ فِي حَقِّهِ كَالْكُونِ فِي الْجِهَاتِ^(٤)
- ٤٤- وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ مَا أَمْكَنَّا إِيجَاداً أَعْدَاماً كَرِزْقِهِ الْغِنَى^(٥)
- ٤٥- فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلُ مُوَفَّقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَ^(٦)
- ٤٦- وَخَالِئٌ لِمَنْ أَرَادَ بُعْدَهُ وَمُنْجِزٌ لِمَنْ أَرَادَ وَعْدَهُ

- (١) « وكل نص » : المراد بالنص - هنا - ما قابل الإجماع والقياس الاستنباط ، وهو منحصر في الدليل من الكتاب والسنة . « التشبيها » : المراد بالتشبيه : المشابهة للحوادث . « رُم » : اقصد .
- (٢) قال الباجوري : مذهب أهل السنة أنَّ القرآن الكريم ليس بمخلوق ، وقد وقع في ذلك امتحانٌ كبيرٌ لِحَلْفِي كثيرٍ من أهل السنة كالشافعي وأحمد بن حنبل وعيسى بن دينار ، وغيرهم .
- (٣) « الذي قد دلَّ » : أي كل نص دلَّ على الحدوث يحمل على القرآن بمعنى اللفظ المقروء الدال على الصفة القديمة القائمة بذاته تعالى بطريق الالتزام .
- (٤) « كالكون في الجهات » : هذا مثال من أمثلة المماثلة للحوادث ، أي مِنَّا يستحيل في حقه تعالى أن يكون في كونه غنياً على الإطلاق .
- (٥) قال الشيخ محمد الهاشمي : والجائز في حقه تعالى فِعْلٌ كلٌّ ممكن أو تركه ، وأفراده كثيرة ، فمنها : الخلق والرزق ، والإماتة والإحياء ، والصحة والإسقام ، والثواب والعقاب ، والقضاء والقدر
- (٦) « فخالقٌ لعبده وما عمل » : قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات : ٢٩٦] . وهذا ردُّ على المعتزلة في قولهم : بأنَّ العبدَ يخلق أفعال نفسه الاختيارية .

- ٤٧- فَوُزَّ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الْأَزْلِ كَذَا الشَّقِيُّ ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلْ^(١)
- ٤٨- وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلُّفًا وَلَمْ يَكُنْ مُؤْتَرًّا فَلْتَعْرِفَا^(٢)
- ٤٩- فَلَيْسَ مَجْبُورًا وَلَا اخْتِيَارًا وَلَيْسَ كُلاًّ يَفْعَلُ اخْتِيَارًا
- ٥٠- فَإِنْ يُبَيِّنَا فَبِمَخْضِ الْفَضْلِ وَإِنْ يُعَذِّبُ فَبِمَخْضِ الْعَدْلِ^(٣)
- ٥١- وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ زُورٌ مَا عَلَيْهِ وَاجِبٌ^(٤)
- ٥٢- أَلَمْ يَرَوْا إِيْلَامَهُ الْأَطْفَالَآ وَشِبْهَهَا فَحَاذِرِ الْمُحَالَآ^(٥)

- (١) « فوز السعيد عنده في الأزل » : أي السعادة والشقاوة مقدرتان ، لا يتغيران ولا يتبدلان ؛ لأنَّ السعادة هي الموت على الإيمان ، والشقاوة هي الموت على الكفر .
« ثم لم ينتقل » : أي كلٌّ من السعيد والشقي لم يتحوّل عمّا خُتِمَ له به ، وإلّا لزم انقلاب العلم جهلاً .
- (٢) مذهبُ أهل السنة في مسألة الكسب أن للعبد أن ليعمل في أعماله الاختيارية كسباً ، فليس هو مجبوراً عليها ، وليس هو خالقاً لها .
- (٣) « محض الفضل » : هو الفضل الخالص بمعنى الإعطاء عن اختيار كامل ، لا عن إيجاب .
« محض العدل » : هو وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل .
فعمل العبد لا يفي بشكر النعم ، فكيف يُتصوّر استحقاقه عِوضاً عنها ؟ وفي الحديث الذي رواه الحاكم : « قال جبريل : إنما الأشياء برحمة الله يا محمد » .
- (٤) قال المعتزلة بوجود الصلاح والأصلح عليه سبحانه ، وردّ عليهم الناظم بأنَّ مذهبهم باطل لأنه لو صحَّ قولهم لما بقي للتفضيل مجال ، ولم يكن له تعالى خيره في الإنعام ، وهذا باطل ، لقوله تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ﴾ [الفصص : ٦٨] ، وقوله : ﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ ﴾ [آل عمران : ٧٤] .
- (٥) إن حكمة إيلام الأطفال هي حصول الثواب لأبويهم ، ولهذا قيل : شدائد الدنيا ممّا يلزم العبد الشكر عليها ؛ لأنها نِعَمٌ حقيقية . ولذا ينبغي أن يحذر العبد الشك في ذلك .

- ٥٣- وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ وَالْخَيْرِ كَالْإِسْلَامِ وَجَهْلِ الْكُفْرِ
- ٥٤- وَوَجِبَتْ إِيْمَانُنَا بِالْقَدْرِ وَبِالْقَضَا كَمَا أَتَى فِي الْخَيْرِ
- ٥٥- وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالْأَبْصَارِ لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا انْحِصَارٍ^(١)
- ٥٦- لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بِجَائِزٍ عُلِّقَتْ هَذَا وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَّتَتْ^(٢)
- ٥٧- وَمِنْهُ إِزْسَالُ جَمِيعِ الرُّسُلِ فَلَا وَجُوبَ بَلْ بِمَخْضِ الْفَضْلِ
- ٥٨- لَكِنْ بِذَا إِيْمَانُنَا قَدْ وَجَبَا فَدَعِ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَا
- ٥٩- وَوَجِبَتْ فِي حَقِّهِمِ الْأَمَانَةُ وَصِدْقُهُمْ وَضِيفَ لَهُ الْفَطَانَةُ^(٣)
- ٦٠- وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّهَا كَمَا رَوَوْا^(٤)
- ٦١- وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالْأَكْلِ وَكَالْجِمَاعِ لِلنِّسَاءِ فِي الْحِلِّ

(١) « ومنه أن يُنْظَرَ بِالْأَبْصَارِ » : ذهب أهلُ الشُّنَّةِ إلى أنه تعالى يجوزُ أن يُرى ، فالمؤمنون يرونه في الجنة مُنْزَهًا عن المتقابلة والجهة والمكان . قال تعالى : ﴿ وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾ [القيامة : ٢٢-٢٣] .

(٢) « هذا وللمختار دُنْيَا ثَبَّتَتْ » : أي كما علمت جواز وقوع الرؤية فانتقل عنه إلى الإخبار بوقوعها في الدنيا .

(٣) « الأمانة » : أي العصمة ، وهي ملكة نفسانية تمنع صاحبها الفجور ، فتكون الأمانة على هذا هي حفظ ظواهر الأنبياء وبواطنهم من التلّسُّر بمنهَيِّ عنه . وهم معصومون قبل النبوة وبعدها ، فلا يصدر عنهم ذنب .

« الفطانة » : هي التفطن والتيقظ لإلزام الخصوم ، وإبطال دعاويهم ، ودحض حججهم .

(٤) « ويستحيل ضِدُّهَا » : أي إنه يستحيل على النبي أن يتصف بالخيانة أو الكذب أو الغفلة ، أو كتمان ما أمر بتبليغه ، فهذه الأضداد مستحيلة في حق الأنبياء ، أي غير قابلة الثبوت .

- ٦٢- وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا
 ٦٣- وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ مُكْتَسَبَةً
 ٦٤- بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ لِمَنْ
 ٦٥- وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ
 ٦٦- وَالْأَنْبِيَاءُ يُلَوِّنُهُ فِي الْفَضْلِ
 ٦٧- هَذَا وَقَوْمٌ فَضَّلُوا إِذْ فَضَّلُوا
- شَهَادَاتَا الْإِسْلَامِ فَاطَرِحِ الْمَرَا^(١)
 وَلَوْ رَفَى فِي الْخَيْرِ أَعْلَى عَقْبَهُ^(٢)
 يَشَاءُ جَلَّ اللَّهُ وَاهِبُ الْمِنَّ^(٣)
 نَيْتًا فَمِلْ عَنِ الشُّقَاقِ^(٤)
 وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ
 وَبَعْضُ كُلِّ بَعْضُهُ قَدْ يُفْضَلُ^(٥)

(١) «شهادتا الإسلام»: هما اللتان سبب في الإسلام، ودلالة على الانقياد الظاهري للعبد.

قال ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» متفق عليه.

«فاطرح المرا»: أي أترك الجدال في صحة ما جمعت الشهادتان من العقائد الإيمانية.

(٢) «أعلى عقبة»: العقبة هي الطريق الصاعد في الجبل.

(٣) «جلَّ الله واهب المنن»: أي تنزهه الله عن أن ينال أحد شيئاً لم يرد إعطائه إياه، فهو سبحانه واهب العطايا.

(٤) هذا التفضيل بدليل قوله ﷺ: «أنا أكرم الأولين والآخريين ولا فخر». رواه الترمذي.

(٥) «وقوم فضّلوا إذ فضّلوا»: هم الماتريدية إذ قالوا: إن الأنبياء أفضل من رؤساء الملائكة، ورؤساء الملائكة أفضل من عوام البشر. ولكن العصمة لا تدخل لها في التفضيل، وإنما يُنظر للأكثرية في الثواب على العبادة، وعوام الخلق أكثر ثواباً لحصول المشقة لهم في عبادتهم، بخلاف عوام الملائكة، فإن الطاعة جِليّة فيهم.

«وبعض كل»: أي بعض الأنبياء - كأولي العزم - أفضل من بعضهم

الآخر.

- ٦٨- بِالْمُعْجَزَاتِ أُيِّدُوا تَكْرُمًا وَعِصْمَةَ الْبَارِي لِكُلِّ حَتْمًا^(١)
- ٦٩- وَخُصَّ خَيْرُ الْخَلْقِ قَدْ تَمَّ مَا بِهِ الْجَمِيعَ رَبُّنَا وَعَمَّمَا^(٢)
- ٧٠- بِعَثْتِهِ فَشَرَعُهُ لَا يُنْسَخُ بِغَيْرِهِ حَتَّى الزَّمَانُ يُنْسَخَ^(٣)
- ٧١- وَتَسْخُهُ لِشَرَعٍ غَيْرِهِ وَقَعَ حَتْمًا أَذَلَّ اللَّهُ مَنْ لَهُ مَنَعٌ^(٤)
- ٧٢- وَنَسَخَ بَعْضَ شَرَعِهِ بِالْبَعْضِ أَجْزُ وَمَا فِي ذَا لَهُ مِنْ غَضٍّ^(٥)
- ٧٣- وَمُعْجَزَاتِهِ كَثِيرَةٌ غُمِرَ مِنْهَا كَلَامُ اللَّهِ مُعْجِزُ الْبَشَرِ^(٦)

- (١) « تَكْرُمًا » : أي تأييدهم بالمعجزات تفضلاً وإحساناً من غير إيجاب ولا وجوب .
- (٢) قال تعالى : ﴿ وَخَاصَّ الَّذِينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] .
- (٣) « بعثته » : أي وخصَّ ﷺ بأن أُرْسِلَ إلى جميع المكلفين من الثقلين . قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ ﴾ [سبا : ٢٨] .
- « فَشَرَعُهُ » : أي الأحكام الشرعية مستمرة رغم أنف الكافرين حتى يوم القيامة . قال ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من يخذلهم حتى يأتي أمر الله » رواه الترمذي . وأمر الله : أي الساعة .
- (٤) قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٨٥] .
- (٥) « ما في ذاله من غضٍّ » : أي ليس في تجويز نسخ بعض القرآن من نقصٍ له يقتضي امتناعه .
- (٦) « كَلَامُ اللَّهِ مُعْجِزُ الْبَشَرِ » : أي أن القرآن الكريم هو أفضل معجزاته ﷺ وأدومها لباقائه إلى يوم القيامة . والقرآن قد أعجز البشر وسيعجزهم عن معارضته والإتيان بمثله ، وذلك لأنَّ وجه إعجاز القرآن كونه في أعلى طبقات البلاغة والفصاحة مع اشتماله على الإخبار بالمغيبات ودقائق العلوم وأحوال المبدأ والمعاد .

- ٧٤- وَاجْزِمِ بِمِعْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا وَبَرَّئْنِ لِعَائِشَةَ مِمَّا رَمَوْا^(١)
- ٧٥- وَصَحْبُهُ خَيْرُ الْقُرُونِ فَاسْتَمِعْ فَتَابِعِي فَتَابِعُ لِمَنْ تَبِعُ^(٢)
- ٧٦- وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الْخِلَافَةَ وَأَمْرُهُمْ فِي الْفَضْلِ كَالْخِلَافَةِ^(٣)
- ٧٧- يَلِيهِمْ قَوْمٌ كِرَامٌ بَرَرَهُ عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ الْعَشْرَةِ^(٤)
- ٧٨- فَأَهْلُ بَدْرِ الْعَظِيمِ الشَّانِ فَأَهْلُ أُحُدٍ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ
- ٧٩- وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصاً عُرِفَ هَذَا وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدْ اخْتَلَفَ^(٥)

(١) « واجزم بمعراج النبي » : المعراج بالأحاديث المشهورة من المسجد الأقصى إلى السماوات السبع ، ومنها إلى الجنة ، ثم إلى المستوى أو العرش .

« وبرئني لعائشة مما رموا » : أي اعتقد وجوباً براءتها مما رموها به المنافقون من الإفك .

(٢) « وصحبه خيرُ القرون » : لأنه ﷺ قال : « لو أنفق أحدكم مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » . رواه الترمذي .

« فتابعي » : التابعي من اجتمع بالصحابي اجتماعاً متعارفاً .

« فتابع لمن تبع » : أي تلي رتبة التابعين أتباعهم ، فتابع التابع يأتي في المرتبة بعد التابعي .

(٣) « وأمرهم في الفضل كالخِلافة » : فأفضلهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي - رضي الله عنهم - .

(٤) « ستٌّ » : وهم طلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبو عبيدة بن الجراح ، وسعيد بن زيد .

(٥) « والسابقون فضلهم نَصاً عُرِفَ » : قال تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ يَمُوتُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا وَلَا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [الحديد : ١٠] .

=

- ٨٠- وَأَوَّلِ التَّشَاجِرِ الَّذِي وَرَدَ إِنَّ خُضَّتْ فِيهِ وَاجْتَنِبَ ذَاءَ الْحَسَدِ^(١)
- ٨١- وَمَالِكَ وَسَائِرِ الْأَيْمَةِ كَذَا أَبُو الْقَاسِمِ هُدَاةُ الْأُمَّةِ^(٢)
- ٨٢- فَوَاجِبُ تَقْلِيدُ خَيْرٍ مِنْهُمْ كَذَا حَكَى الْقَوْمُ بِلَفْظِ يُفْهَمُ^(٣)
- ٨٣- وَأُثْبِتَنُ لِلْأَوْلِيَا الْكِرَامَةَ وَمَنْ نَعَاهَا فَانْبِذَنَ كَلَامَهُ^(٤)
- ٨٤- وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَدَا يُسْمَعُ^(٥)

- = « وفي تعيينهم قد اختلف » : قال أبو موسى الأشعري : هم من الأكابر الذين صلُّوا إلى القبلتين ، وهذا قول الأكثر . وقال محمد بن كعب القرظي : أهل بدر . وقال الشعبي : أهل بيعة الرضوان .
- (١) « أول التشاجر » : أي لا يُباح الخوض في المنازعات التي حصلت بين الصحابة الكرام ، إلا للردّ على المتعضّبين أو للتعليم ، أما العوام فلا يجوز لهم الخوض في ذلك لشدة جهلهم وعدم معرفتهم بالتأويل .
- (٢) « سائر الأئمة » : هم الشافعي وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل . « أبو القاسم » : هو الجنيد الإمام الصوفي .
- (٣) « فواجب تقليد » : لما لم يكن كلُّ واحدٍ من الناس قادراً على الاجتهاد المطلق ، وجب تقليد أحد الأئمة الأربعة في الأحكام الفرعية .
- « خَيْرٍ مِنْهُمْ » : أي عالم حاذق . « كذا حكى القوم » : أي الأصوليون وجمهور الفقهاء .
- (٤) « للأوليا الكرامة » : الأولياء : جمع ولي وهو العارف بالله تعالى وصفاته حسب الإمكان ، المواظب على الطاعة ، المجتنب للمعاصي ، المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات المباحة .
- والكرامة : أمر خارق للعادة يظهر على يد عبْدٍ ظاهر الصلاح ، ملتزم بمتابعة النبي ﷺ ، مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح .
- (٥) « الدعاء ينفع » : قال ﷺ : « الدعاءُ ينفعُ ممّا نزلَ وممّا لم ينزل » رواه الحاكم .

- ٨٥- بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وَكُلُّوا وَكَاتِبُونَ خَيْرَةٌ لَنْ يُهْمَلُوا^(١)
- ٨٦- مِنْ أَمْرِهِ شَيْئاً فَعَلَّ وَلَوْ ذَهَبَ حَتَّى الْأَنْبِيَاءِ فِي الْمَرَضِ كَمَا نُقِلُ^(٢)
- ٨٧- فَحَاسِبِ النَّفْسَ وَقِلَّ الْأَمَلَا فَرُبَّ مَنْ جَدَّ لِأَمْرٍ وَصَلَا
- ٨٨- وَوَاجِبِ إِيْمَانِنَا بِالْمَوْتِ وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ الْمَوْتِ
- ٨٩- وَمَيِّتٌ بِعُمْرِهِ مَنْ يُقْتَلُ وَغَيْرُهُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُقْبَلُ^(٣)
- ٩٠- وَفِي فَنَاءِ النَّفْسِ لَدَى التَّفْنِخِ اخْتَلَفَ وَاسْتَظْهَرَ السُّبُكِي بِقَاهَا اللَّذْ عُرِفَ^(٤)

= « كما من القرآن وعداً يُسمع » : قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

(١) « بكل عبد حافظون وكلوا » : فلا يُفارقونه إلا عند قضاء الحاجة ، وعند الجماع ، وعند الغسل . قال تعالى : ﴿ لَهُمْ مَعْقَبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الرعد : ١١] .

« وكاتبون خيرة لن يهملوا » : وهما ملكان . قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كَرَامًا كَثِيرِينَ ﴾ [الانفطار ١٠-١١] .

(٢) تُسَجَّلُ الملائكة الكتبة على العبد كل ما يصدر عنه . قال تعالى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِنْدٌ ﴾ [ق : ١٨] .

(٣) أي إنَّ كُلَّ ذِي رُوحٍ يُفَعَّلُ بِهِ مَا يَزْهَقُ رُوحَهُ ، مَيِّتٌ بَانْقِضَاءِ عُمُرِهِ ، فَالْأَجَلُ وَاحِدٌ ، لَا يَقْبَلُ الزِّيَادَةَ وَلَا النِّقْصَانَ . قال تعالى : ﴿ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا ﴾ [المنافقون : ١١] . وكلّ مقتول مَيِّتٌ بَانْقِضَاءِ أَجَلِهِ .

(٤) « وفي فناء النفس » : ذهب العلماءُ في حُكْمِ فَنَاءِ النَّفْسِ مَذْهَبَيْنِ :

١- منهم من قال بذهاب صورة النفس التي هي الروح عند نفخ إسرافيل في الصور النفخة الأولى .

٢- ومنهم من ذهب إلى عدم الفناء عند ذلك .

« واستظهر السبكي » : أي اختار القول ببقائها ، لأنه متفق على بقاء الروح

بعد الموت لسؤالها في القبر وتنعيمها أو تعذيبها فيه .

- ٩١- عَجِبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ لَكِنْ صَحَّحَا الْمُرْزِيُّ لِلْبَلِي وَوَضَّحَا^(١)
- ٩٢- وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا عُمُومَهُ فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخَّصُوا
- ٩٣- وَلَا تَخْضُ فِي الرُّوحِ إِذْ مَا وَرَدَا نَصٌّ مِنَ الشَّارِعِ لَكِنْ وَجِدَا^(٢)
- ٩٤- لِمَالِكٍ هِيَ صُورَةٌ كَالْجَسَدِ فَحَسْبُكَ التَّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ^(٣)
- ٩٥- وَالْعَقْلُ كَالرُّوحِ وَلَكِنْ قَرَّرُوا فِيهِ خِلَافًا فَانظُرْنَ مَا فَسَّرُوا^(٤)
- ٩٦- سُؤَالُنَا ثُمَّ عَذَابُ الْقَبْرِ نَعِيمُهُ وَاجِبٌ كَبَعَتْ الْحَشْرِ^(٥)
- ٩٧- وَقِيلَ يُعَادُ الْجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ عَنِ عَدَمٍ وَقِيلَ عَنِ تَفْرِيقِ^(٦)

- (١) « عَجِبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ » : هو عَظْمُ كَالْخِرْدَلَةِ فِي آخِرِ سَلْسَلَةِ الظُّهْرِ فِي العَصْعَصِ ، وَهُوَ لَا يَفْنَى إِلَّا وَقْتُ النَّفْخِ . قَالَ يَزِيدٌ : « يَأْكُلُ التَّرَابُ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجِبَ ذَنْبِهِ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حَبَانَ .
- « الْمُرْزِيُّ » : هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى ، الْقَائِلُ بِأَنَّ عَجِبَ الذَّنْبِ يَبْلَى وَيَفْنَى تَمَسْكًا بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن : ٢٦] .
- (٢) « وَلَا تَخْضُ فِي الرُّوحِ » : عَلَى الْعَبْدِ أَلَّا يَخْوُضَ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الرُّوحِ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ [الإسراء : ٨٥] .
- (٣) « لِمَالِكٍ هِيَ صُورَةٌ » : وَجَدَ لِأَهْلِ مَذْهَبِ مَالِكٍ مَنْ خَاضَ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الرُّوحِ ، وَأَنَّهَا جِسْمٌ ذُو صُورَةٍ كَصُورَةِ الْجَسَدِ فِي الشَّكْلِ وَالْهَيْئَةِ . وَقَالَ النُّووي : هُوَ أَصَحُّ مَا قِيلَ فِيهَا عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمُبِيحَةِ لِلخَوْضِ .
- « فَحَسْبُكَ » : أَيُّ يَكْفِيكَ .
- (٤) « فَانظُرْنَ مَا فَسَّرُوا » : قَالَ بَعْضُهُمْ : الْعَقْلُ هُوَ الْعِلْمُ بِبَعْضِ الْعُلُومِ الضَّرُورِيَّةِ . وَعَرَفَهُ الشِّيرَازِيُّ بِأَنَّهُ صِفَةٌ يُمَيِّزُ بِهَا بَيْنَ الْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ . وَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ : أَنَّهُ نُورٌ رُوحَانِيٌّ ، بِهِ تَدْرِكُ النَّفْسُ الْعُلُومَ الضَّرُورِيَّةَ وَالتَّنظِيرِيَّةَ .
- (٥) « سُؤَالُنَا » : أَيُّ سؤَالٍ مُنْكَرٍ وَكَبِيرٍ إِنَّا نَا مَعَاشِرَ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ .
- « الْحَشْرِ » : هُوَ سُوقُ النَّاسِ جَمِيعًا إِلَى أَرْضٍ لَمْ يُعْصِ اللَّهُ عَلَيْهَا .
- (٦) « يُعَادُ الْجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ » : قَالَ تَعَالَى : ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ [الأعراف : ٢٩] .

- ٩٨- مَحْضَيْنِ لِكِنْ ذَا الْخِلَافِ خُصًّا بِالْأَنْبِيَاءِ وَمَنْ عَلَيْهِمْ نَصًّا^(١)
- ٩٩- وَفِي إِعَادَةِ الْعَرَضِ قَوْلَانِ وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ الْأَعْيَانِ^(٢)
- ١٠٠- وَفِي الزَّمَنِ قَوْلَانِ وَالْحِسَابُ حَقٌّ وَمَا فِي حَقِّ اِزْتِيَابِ^(٣)
- ١٠١- فَالسِّيَّاتُ عِنْدَهُ بِالمِثْلِ وَالْحَسَنَاتُ ضُوعِفَتْ بِالفَضْلِ^(٤)
- ١٠٢- وَيَاجْتَنِبِ لِلْكَبَائِرِ تُغْفَرُ صَغَائِرٌ وَجَا الوُضُو يُكْفَرُ^(٥)
- ١٠٣- وَالْيَوْمُ الْآخِرُ ثُمَّ هَوُلُ المَوْقِفِ حَقٌّ فَحَقَّفَ يَا رَحِيمٌ وَاسْعِفِ

- (١) « مَحْضَيْنِ » : صفة لعدم وتفريق في البيت السابق ، أي عَوْدُ الجسم محقق ؛ سواء كان عن عدم أو تفريق خالصين .
- « لكن ذا الخلاف » : لأن الأرض لا تأكل أجسام الأنبياء ولا تبليها اتفاقاً .
- (٢) « العَرَضِ » : كاللون والصوت والعلم وغير ذلك .
- (٣) « وفي الزمن قولان » : الأرجح أَنَّ جميع أزمنة الأجسام التي مرّت عليها في الدنيا تُعاد لتشهد للإنسان أو عليه ، بما أوقع فيها من الطاعات والآثام .
- « والحساب حق » : أي ثابت بالكتاب والسنة والإجماع ، وهو توقيفُ الله الناس على أعمالهم خيراً كانت أو شراً ، بعد أخذهم كتبها .
- (٤) « فالسيئات عنده بالمثل » : أي يُجازي الله على السيئات بعقابٍ يليق بها ، إن جازى عليها ، وله أن يعفو عنها إن لم تكن كُفراً .
- « ضُوعِفَتْ » : أقلّ مراتب التضعيف عشر مراتب ، وقد تُضاعف إلى سبعين ، إلى سبعمائة ، أو أكثر من غير انتهاء إلى حدٍّ تقف عنده .
- (٥) « وياجتنب للكبائر تغفر صغائر » : قال تعالى : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ [النساء : ٣١] ، والسيئات هي الصغائر .
- « وجاء الوضوء يكفر » : حُذِفَت الهمزة من لفظة « جاء » ولفظة « الوضوء » لضرورة الوزن .

- ١٠٨- لَا لِاحْتِيَاجٍ وَبِهَا الْإِيمَانُ يَجِبُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ^(١)
- ١٠٩- وَالنَّارُ حَقٌّ أَوْجِدْتِ كَالْجَنَّةِ فَلَا تَمِلْ لِجَاحِدِ ذِي جِنَّةٍ^(٢)
- ١١٠- دَارًا خُلُودٍ لِلسَّعِيدِ وَالسَّقِي مَعَذَّبٌ مُنْعَمٌ مَهْمَا بَقِيَ
- ١١١- إِيْمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسُلِ حَتْمٌ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي الثَّقَلِ^(٣)
- ١١٢- يَنَالُ شُرْبًا مِنْهُ أَقْوَامٌ وَفَوَا بِعَهْدِهِمْ وَقُلْ يُدَادُ مَنْ طَعَوَا^(٤)
- ١١٣- وَوَجِبَ شَفَاعَةُ الْمُشْفَعِ مُحَمَّدٍ مُقَدِّمًا لَا تَمْنَعِ
- ١١٤- وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الْأَخْيَارِ يَشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ^(٥)
- ١١٥- إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الْكُفْرِ فَلَا نَكْفُرُ مُؤْمِنًا بِالْوِزْرِ^(٦)

- (١) « لا لاحتياج » : أي لم يخلق الله تعالى الأمور المسرودة لحاجة ، فهو الغني غني مطلقاً .
- (٢) « لا تَمِلْ لِجَاحِدِ ذِي جِنَّةٍ » : أي لا تُضغِ لِقَوْلِ مَنْكَرِ النَّارِ وَالْجَنَّةِ ، لِأَنَّ إنكارهما لا يكاد يصدر عن ذِي عَقْلٍ .
- (٣) قَالَ ﷺ : « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ ، مَاؤُهُ أبيضٌ مِنَ اللَّيْنِ ، وَرِيحُهُ أَطيبٌ مِنَ الْمَسْكِ ، وَكِيْرَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَا يَظْمَأُ أَبَدًا » رواه البخاري ومسلم .
- (٤) « وفوا بعهدهم » : الوفاء بالعهد هو القيام بحق الميثاق المأخوذ حين أخرج الله تعالى من ظهر آدم ذريته ، وأشهدهم على أنفسهم : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴾ [الأعراف : ١٧٢] . « يُدَادُ » : يُطْرَدُ وَيَبْعَدُ .
- (٥) « وغيره من مرتضى الأخيار » : أي غير النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ ارْتَضَاهُ اللهُ تَعَالَى ، كَالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَالْمَلَائِكَةَ ، وَالصَّحَابَةَ ، وَالشَّهَدَاءَ ، وَالْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ كلٌّ على قدر مقامه .
- (٦) « فلا نكفر مؤمناً بالوزر » : أي فلا نكفر نحن معاشر أهل السنة - أحداً من المؤمنين بارتكاب الذنب ، إلا أن يكون الذنب من المكفرات ؛ كإنكار علمه تعالى بالجزئيات .

- ١١٦- وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ
- ١١٧- وَوَاجِبٌ تَعْدِيبُ بَعْضِ اِزْتِكَابِ كَبِيرَةٍ ثُمَّ الْخُلُودُ مُجْتَنَبٌ^(١)
- ١١٨- وَصِيفُ شَهِيدِ الْحَرْبِ بِالْحَيَاةِ وَرِزْقُهُ مِنْ مُشْتَهَى الْجَنَاتِ^(٢)
- ١١٩- وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ اِنتَفِعَ وَقِيلَ : لَا ، بَلْ مَا مَلَكَ وَمَا اَتَعَ^(٣)
- ١٢٠- فَيَرْزُقُ اللهُ الْحَلَالَ فَاعْلَمَا وَيَرْزُقُ الْمَكْرُوهَ وَالْمَحْرَمَا
- ١٢١- فِي الْاِكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اِخْتَلَفَ وَالرَّاجِحُ التَّنْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفَ^(٤)
- ١٢٢- وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ وَثَابِتٌ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ

(١) الناس قسمان : مؤمن وكافر ، فالكافر مخلد - إجماعاً - في النار . والمؤمن قسمان : طائع في الجنة ، وعاصٍ . والعاصي قسمان : تائب وهو في الجنة ، وغير تائب وهو متروك للمشيئة الإلهية .

(٢) قال تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ ﴾

[آل عمران : ١٦٩] .

(٣) « والرزق عند القوم ما به انتفع » : أي الشيء المرزوق - عند أهل السنة - هو ما ساقه الله إلى المخلوقات فانْتَفَعَ به بالفعل .

« وقيل : لا » : ذهب جماعة من المعتزلة إلى أنَّ الرزق هو ما مَلَكَ ، لا ما اِنْتَفَعَ به ، فلا يُعتبر الانتفاع . ويلزم على هذا أنه لا يستوفي أحدٌ رِزْقَهُ ، وأنه قد يأكل رِزْقَ غيره ، ويأكل غيره رِزْقَهُ .

(٤) اختلف العلماء في أفضلية الاكتساب والتوكل . وحقيقة الأمر أنهما يختلفان باختلاف أحوال الناس ؛ فمن صبر على ضيق معيشته ، بحيث لا يتسخط ، ولا يتطلع لسؤال أحد ؛ فالتوكل في حقه أرجح . ومن لم يكن كذلك فالأرجح في حقه الاكتساب حذراً من التسخط وعدم الصبر . والجمهور على أنه لا تنافي بين الكسب والتوكل ، فلا تنافي بين عمل القلب (التوكل) والجوارح (الاكتساب) ، فاجتماعهما ممكن .

- ١٢٣- وَجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ وَالْجَوْهَرُ الْقَرْدُ حَادِثٌ عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ^(١)
- ١٢٤- ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ : صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ فَالثَّانِي^(٢)
- ١٢٥- مِنْهُ الْمَتَابُ وَاجِبٌ فِي الْحَالِ وَلَا انْتِقَاضَ إِنْ يُعَدُّ لِلْحَالِ^(٣)
- ١٢٦- لَكِنْ يُجَدِّدُ تَوْبَةً لِمَا اقْتَرَفَ وَفِي الْقَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدْ اخْتَلَفَ^(٤)
- ١٢٧- وَحِظُّ دِينٍ ثُمَّ نَفْسٍ مَالٍ نَسَبٌ وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعَرَضٌ قَدْ وَجِبَ
- ١٢٨- وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةٌ جَحَدَ مِنْ دِينِنَا يُقْتَلُ كُفْرًا لَيْسَ حَدَّ^(٥)
- ١٢٩- وَمِثْلُ هَذَا مِنْ نَفْيِ لِمُجْمَعٍ أَوْ اسْتِبَاحِ كَالرِّزَا فَلْتَسْمَعِ^(٦)

- (١) « الجوهر » : هو ما لا يتجزأ ، لا قطعاً ، ولا كسراً ، ولا وهماً ، ولا فرضاً مطابقاً للواقع . وكل جوهـر حادث ، لأنه مسبوق بالعدم ، وجميع الأجسام متركبة من الجواهر ، فهي حادثة أيضاً .
- (٢) « عندنا » : أي عند جمهور أهل السنة . « صغيرة » : أي خارجة عن حد الكبيرة وضابطها .
- (٣) « منه المتاب واجب » : أي الكبائر واجب على مرتكبها أن يتوب منها فوراً حال تلبسه بها .
- « ولا انتقاض » : أي لا تنقض التوبة الشرعية إن عاد التائب للحال التي كان عليها من التلبس بالذنب ، فلا يعود ذنبه الذي تاب منه بعوده إلى مثله .
- (٤) « لكن يجدد توبة » : أي لكن يجب على المعاودة تجديد التوبة للذنب المرتكب ثانية ، فلا يضره إلا الإصرار على المعاصي . قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ ﴾ [البقرة : ٢٢٢] وهم الذين كلما أذنبوا تابوا .
- (٥) أي من أنكر أمراً معلوماً من أدلة الإسلام بحيث يعرفه خواص المسلمين وعوامهم ، وكان قطعي الدلالة ، كوجوب الصلاة والصوم ، يُقتل لأجل كفره .
- (٦) « ومثل هذا من نفي » : أي وأما من نفي حكماً مُجمَعاً عليه إجماعاً قطعياً فحكمه مثل حكم مَنْ جحد أمراً معلوماً من الدين بالضرورة .

- ١٣٠- وَوَأَجِبْ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلٍ بِالشَّرْعِ فَأَعْلَمَ لَا يَحْكُمِ الْعَقْلُ^(١)
- ١٣١- فَلَيْسَ رُكْنًا يُعْتَقَدُ فِي الدِّينِ فَلَا تَزُغُ عَنْ أَمْرِهِ الْمُيَسِّرِ^(٢)
- ١٣٢- إِلَّا بِكُفْرٍ فَاثْبَدَنَّ عَهْدَهُ فَاللَّهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ وَخَدَّهُ^(٣)
- ١٣٣- بِغَيْرِ هَذَا لَا يَبَاحُ صَرْفُهُ وَلَيْسَ يُعْزَلُ إِنْ أُرِيْلَ وَصْفُهُ
- ١٣٤- وَأُمْرٌ يُعْرَفُ وَاجْتَنِبْ نَمِيمَةَ وَغِيْبَةَ وَخَصْلَةَ ذَمِيمَةَ^(٤)
- ١٣٥- كَالْعُجْبِ وَالْكِبْرِ وَدَاءِ الْحَسَدِ وَكَالْمِرَاءِ وَالْجَدَلِ فَاعْتَمِدِ^(٥)

- (١) « إمام عدل » : المراد بالعدل عدل الشهادة ، وله شروط هي : الإسلام ، والبلوغ ، والعقل ، والحرية ، وعدم الفسق .
ثم إنَّ وجوبَ نَصْبِ الإمامِ إنّما تحقّق بالشّرع عند أهل الشّنة ، لا بالعقل كما ذهب إليه بعض المعتزلة كالجاحظ وغيره ، ومن الوجوه الدّالة على وجوبه شرعاً : أنّ الشارِع أمر بإقامة الحدود ، وسدّ الثغور ، وتجهيز الجيوش ، وذلك لا يتمُّ إلّا بإمام يرجعون إليه في أمورهم .
- (٢) « فليس ركناً » : لئن كان نَصْبُ الإمامِ واجباً فإنَّ طريقة اختياره ليس بواجبة .
« فلا تزغ عن أمره » : أي لا تخرج عن امتثال أمره ونهيه الواضح الجاري على قوانين الشرع ، لأنَّ طاعته واجبة على جميع الرعايا . لكن لا يُطاع في الحرام والمكروه .
- (٣) « إلا بكفر فاثبذن » : أي إلّا إذا أمر الإمامُ بكفر فعندها اطرحن بيعته جهراً ، فإن لم تقدز فسراً .
- (٤) « وأمر يعرف » : العرف ؛ لغة : المعروف ، وهو اسم جامع لكل ما عُرف من طاعة الله تعالى ، والتقرب إليه ، والإحسان إلى الناس ، وكل ما ندب إليه الشرع .
« واجتنب نميمة » : أي انفر منها وتباعد عنها . والنميمة : نقلُ كلام الناس بعضهم إلى بعض على وجه الإفساد بينهم . « وغيبة » : وهي ذكرك أخاك بما يكره ولو بما فيه . « وخصلة ذميمة » : أي واجتنب كل خصلة ذميمة شرعاً .
- (٥) « فاعتمد » : يشيرُ المصنّف - هنا - إلى انقضاء فنِّ العقائد . فيقول : فاعتمد على ما ذكرته من قبل ، لأنه مذهب أهل الشّنة والجماعة .

- ١٣٦- وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الْخَلْقِ حَلِيفَ جِلْمٍ تَابِعاً لِلْحَقِّ
- ١٣٧- فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفَ
- ١٣٨- وَكُلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحَ فَمَا أُبِيحَ أَفْعَلُ وَدَعُ مَا لَمْ يُبَيِّحْ
- ١٣٩- فَتَابِعِ الصَّالِحِ مِمَّنْ سَلَفَا وَجَانِبِ الْبِدْعَةِ مِمَّنْ خَلَفَا
- ١٤٠- هَذَا وَأَرْجُو اللَّهَ فِي الْإِخْلَاصِ مِنْ الرِّيَاءِ ثُمَّ فِي الْخَلَاصِ^(١)
- ١٤١- مِنَ الرَّجِيمِ ثُمَّ نَفْسِي وَالْهَوَى فَمَنْ يَمِلُ لَهُؤُلَاءِ قَدْ غَوَى^(٢)
- ١٤٢- هَذَا وَأَرْجُو اللَّهَ أَنْ يَمُنَحَنَا عِنْدَ السُّؤَالِ مُطْلَقاً حُجَّتَنَا
- ١٤٣- ثُمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ الدَّائِمُ عَلَى نَبِيِّ دَأْبُهُ الْمَرَا حِمُّ
- ١٤٤- مُحَمَّداً وَصَحْبِهِ وَعَتْرَتَهُ وَتَابِعِ لِنَهْجِهِ مِنْ أُمَّتِهِ^(٣)



-
- (١) « الإخلاص » : قَصْدُ اللَّهِ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ ، وَهُوَ سَبَبٌ لِلْخَلَاصِ مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَوَاجِبٌ عَيْنِي عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ فِي جَمِيعِ الطَّاعَاتِ . « الرِّياء » : هُوَ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ الْقُرْبَةَ لِيَرَاهُ النَّاسُ .
- (٢) « مِنَ الرَّجِيمِ ثُمَّ نَفْسِي وَالْهَوَى » : أَيُّ وَأَرْجُو اللَّهَ فِي الْخَلَاصِ مِنْ الْوُقُوعِ فِي كَيْدِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَحِبَائِلِهِ ، وَمِنْ مَكَائِدِ نَفْسِي الَّتِي هِيَ أَشَدُّ ، وَمِنْ الْمِيلِ عَنِ الْحَقِّ . وَسُمِّيَ الْهَوَى كَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ فِي النَّارِ .
- (٣) « عَتْرَتِهِ » : هُمُ أَهْلُ الْبَيْتِ .

المقدمة

فيما على قارئ القرآن أن يحلمه

لمحمد بن محمد الجزري

(ت ٨٣٣ هـ)

ترجمة

محمد بن محمد الجزري

هو محمد بن محمد ، أبو الخير ، شمس الدين ،
العمري الدمشقي ثم الشيرازي الشافعي ، الشهير بابن
الجزري : شيخ الإقراء في زمانه . من حفاظ
الحديث . ولد ونشأ في دمشق ، وابتنى فيها مدرسة
سماها « دار القرآن » ، ورحل إلى مصر مراراً ، ودخل
بلاد الروم ، وسافر مع تيمورلنك إلى ما وراء النهر ،
ثم رحل إلى شيراز فولّي قضاءها . ومات فيها . نسبه
إلى « جزيرة ابن عمر » . من كتبه :

« النشر في القراءات العشر » و« غاية النهاية »
و« التمهيد في علم التجويد » وغير ذلك كثير . توفي
سنة (٨٣٣ هـ - ١٤٢٩ م) (الأعلام ٧ / ٤٥) .

- ١- يَقُولُ رَاجِي عَفْوِ رَبِّ سَامِعٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ الشَّافِعِيُّ
- ٢- الْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ
- ٣- مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمُقْرِيءِ الْقُرْآنِ مَعَ مُحِبِّهِ^(١)
- ٤- وَبَعْدُ إِنَّ هَذِهِ مُقَدِّمَةٌ
- ٥- إِذْ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ مُحْتَمٌّ قَبْلَ الشُّرُوعِ أَوْلَا أَنْ يَعْلَمُوا
- ٦- مَخَارِجَ الْحُرُوفِ وَالصِّفَاتِ لِيُنْتَظَقُوا بِإفْصَحِ اللُّغَاتِ^(٢)
- ٧- مُحَرَّرِي التَّجْوِيدِ وَالْمَوَاقِفِ وَمَا الَّذِي رُسِّمَ فِي الْمَصَاحِفِ^(٣)

(١) « ومقرىء القرآن مع محبه » : اختلف العلماء في حكم الصلاة على غير النبي ﷺ ، وفصل الخطاب في هذه المسألة : أن الصلاة إن كانت على آله وأزواجه وذريته ، فهي مشروعة . وإن كان الملائكة وأهل الطاعة عموماً ، جاز ذلك أيضاً ، فيقال : اللهم صل على ملائكتك المقرئين وأهل طاعتك أجمعين .

(٢) « مخارج الحروف » : مخرج الحرف هو الموضع الذي يخرج منه ، ويتميز به من غيره . والحرف : هو صوت يخرج من مخرج محقق أو مقدر . والمراد بالحروف هي الحروف الهجائية وعددها ثمانية وعشرون حرفاً ؛ إذا اعتبرنا الألف الممدودة اللينة فرعاً عن الهمزة .

« والصفات » : أي صفات الحروف ، والصفة : يُراد بها كيفية تولد الحرف وخروجه من مخرجه . وبالصفات يحصل التمييز بين الحروف ، وخاصة تلك التي تتحد مخارجها أو تتقارب كالطاء والتاء مثلاً .

(٣) « مُحَرَّرِي التَّجْوِيدِ وَالْمَوَاقِفِ » : التحرير : التحقيق للنشء ومعرفة الأحكام التي يُقرأ القرآنُ بها مجوداً .

« الذي رُسِّمَ فِي الْمَصَاحِفِ » : أي رسم المصحف كما كان على عهد الخليفة عثمان بن عفان حين أمر بنسخ المصحف على عدة نسخ ، وتوزيعها على الأمصار .

٨- مِنْ كُلِّ مَقْطُوعٍ وَمَوْضُوعٍ بِهَا وَتَاءٌ أُثْنَى لَمْ تَكُنْ تُكْتَبُ بِهَا

باب مخارج الحروف

- ٩- مَخَارِجُ الْحُرُوفِ سَبْعَةٌ عَشْرٌ عَلَى الَّذِي يَخْتَارُهُ مَنْ اخْتَبَرَ^(١)
١٠- فَأَلْفُ الْجَوْفِ وَأَخْتَاهَا وَهِيَ حُرُوفٌ مَدٌّ لِلْهَوَاءِ تَنْتَهِي^(٢)
١١- ثُمَّ لأَقْصَى الْحَلْقِ هَمْزُ هَاءٍ ثُمَّ لَوْسَطِهِ فَعَيْنُ حَاءٍ
١٢- أذْنَاهُ غَيْنٌ خَاوُّهَا وَالْقَافُ أَقْصَى اللِّسَانِ فَوْقَ ثُمَّ الْكَافُ
١٣- أَسْفَلُ وَالْوَسْطُ فَجِيمُ الشَّيْنِ يَا وَالضَّادُ مِنْ حَافَتِهِ إِذْ وَلِيَا
١٤- الْأَضْرَاسَ مِنْ أَيْسَرَ أَوْ يُمْنَاهَا وَاللَّامُ أذْنَاهَا لِمُنْتَهَاهَا^(٣)

(١) « مخارج الحروف سبعة عشر » : هذا مذهب الخليل بن أحمد الفراهيدي واختيار الناظم ، ومذهب سيبويه أنها ستة عشر مخرجاً ، وذلك لجعلهم الألف الجوفية والهمزة من مخرج واحد . ومذهب الفراء أنها أربعة عشر مخرجاً ؛ لأنهم جعلوا مخرج اللام والنون والراء واحد ، والجمهور على أنَّ لكل واحد مخرجاً .

(٢) « فألف الجوف وأختاها » : هي الألف الساكنة المفتوح ما قبلها ، والواو الساكنة المضموم ما قبلها والياء الساكنة المكسور ما قبلها . وهذه الحروف تخرج من فراغ الفم فلا حيز لها محقق ، بل تنتهي بانتهاء هواء الفم .

(٣) أي تخرج الضاد من أحد جانبي اللسان مع ما يليه من الأضراس العليا ، فيمكن إصاق الحافة اليمنى بما يليها من الأضراس . أو الحافة اليسرى بما يليها كذلك ، ويمكن إصاق كلتا الحافتين بكلا الجانبين من الأضراس . وهذا المخرج من أصعب المخارج .

ومخرج اللام من أول حافة اللسان مع ما يليها من الفك الأعلى إلى منتهى طرفه .

- ١٥- وَالْتُونُ مِنْ طَرَفِهِ تَحْتُ اجْعَلُوا وَالرَّا يُدَانِيهِ لِظَهْرِ أَدْخَلُوا^(١)
- ١٦- وَالطَّاءُ وَالذَّالُ وَتَا مِنْهُ وَمِنْ عَلِيَا الثَّنَايَا وَالصَّفِيرُ مُسْتَكِنٌ^(٢)
- ١٧- مِنْهُ وَمِنْ فَوْقِ الثَّنَايَا الشُّفْلَى وَالطَّاءُ وَالذَّالُ وَتَا لِلْعَلِيَا^(٣)
- ١٨- مِنْ طَرَفَيْهِمَا وَمِنْ بَطْنِ الشَّفَةِ قَالَفَا مَعَ اطْرَافِ الثَّنَايَا الْمُسْرِفَةَ
- ١٩- لِلشَّفَتَيْنِ الْوَاوُ بَاءٌ مِيمٌ وَعُتَّةٌ مَخْرَجُهَا الْخَيْشُومُ^(٤)

باب الصفات

- ٢٠- صِفَاتُهَا جَهْرٌ وَرَخْوٌ مُسْتَقِلٌ مُنْفَتِحٌ مُصَمِّتَةٌ وَالضُّدَّ قُلٌ^(٥)

- (١) « والرا يدانيه لظهر أدخلوا » : يعني يُداني النون وهو الراء ، يخرج مخرجها لكنها أدخل في ظهر اللسان قليلاً من مخرج النون لانحرافه إلى اللام .
- (٢) « الثنايا » أربعة أسنان ، في كل فك اثنتان .
- والطاء والذال والياء تُسَمَّى الحروف النَّطْعِيَّة ، لأن مخرجها ينطبق على نطق الغار الأعلى ، أي الجزء الأمامي من الحنك الأعلى ، وفيه خطوط كالتحزيز .
- (٣) تُسَمَّى الطاء والذال والياء الحروف اللثوية ، وسميت بذلك لأن مخرجها قريب من اللثة وهي اللحم الذي تنفرز فيه الأسنان .
- (٤) « الخيشوم » : هو أعلى الأنف ، وهو مخرج العتة .
- (٥) « جَهْرٌ » : الجهر : هو ضد الهمس ، أي : انحباس النَّفْسِ في المخرج عند النطق بالحرف فيكون انحصاره فيه قوياً ، ولذلك يصدر الصوت من المخرج مجهوراً واضحاً قوياً .
- « وَرَخْوٌ » : الرَّخْوُ : هو ضد الشدّة ، فيراد به : جريان الصوت في مخرج الحرف ؛ وذلك لضعف انحصار الصوت فيه .
- « مستقل » : الاستفال : هو انخفاض جزء كبير من اللسان أو معظمه عند النطق بالحرف .

- ٢١- مَهْمُوسُهَا (فَحْتُهُ شَخْصٌ سَكَتٌ) شَدِيدُهَا لَفْظٌ أَجْدُ قَطٍ بَكَتٌ^(١)
- ٢٢- وَبَيْنَ رَخْوٍ وَالشَّدِيدِ (لِنْ عُمَزٌ) وَسَبْعٌ عَلُوٍ (خُصٌّ ضَغِطٌ قِظٌ) حَصَرَ^(٢)
- ٢٣- وَصَادٌ ضَادٌ طَاءٌ ظَاءٌ مُطَبَقَةٌ (فِرٌّ مِنْ لُبِّ) الْحُرُوفِ الْمَذْلَقَةِ^(٣)
- ٢٤- صَفِيرُهَا صَادٌ وَزَايٌ سَيْنٌ قَلْقَلَةٌ (قُطْبٌ جَدٍ) وَاللَّيْنُ^(٤)
- ٢٥- وَآوٌ وَيَاءٌ سُكْنَا وَانْفَتَحَا قَبْلَهُمَا وَالْإِنْجِرَافَ صُحَّحَا^(٥)

- (١) « مهموسها » : الهمس : جريان النَّفَسِ في مخرج الحرف عند النطق به ؛ فيكون الصوت حينئذٍ خفياً ضعيفاً لضعف انحصاره في المخرج . وحروفه عشرة : (ف - ح - هـ - ث - ش - خ - ص - س - ك - ت) .
- (٢) « وبين رخو والشديد » : هي حروف التوسط ، وتسمى البينية . وحروف هذه الصفة خمسة : (ل - ن - ع - م - ر) .
- « سيع علو » : الاستعلاء : ارتفاع جزء كبير من اللسان أو معظمه عند النطق بالحرف . وحروفه سبعة : (خ - ص - ض - غ - ط - ق - ظ) .
- (٣) « مطبقة » : الانطباق : أن تزيد درجة الاستعلاء في (ص - ض - ط - ظ) حتى يكاد اللسان ينطبق على الحنك الأعلى ، وينحصر الهواء بين اللسان والحنك انحصاراً يجعل الصوت في هذه الحروف قوياً .
- « المذلقة » : الإذلاق : خروج الحرف بسهولة ويُسر . وحروفه ستة : (ف - ر - م - ن - ل - ب) .
- (٤) « صفيها » : الصفير : يُراد به الصوت الزائد الذي يُشبه الصفير ، ويخرج عندما تنطق بالصاد أو الزاي أو السين .
- « قلقلة » : القلقلة : تحريك المخرج والصوت بعد انضغاطهما وانحباسهما . وحروفها خمسة : (ق - ط - ب - ج - د) .
- (٥) « واو وياء سkena وانفتحا » : الواو والياء من حروف اللين ، واللين هو خروج الصوت بسهولة وامتداد وعدم كلفة .

٢٦- في اللامِ وَالرَّاءِ وَبِتَكْرِيرِ جُعِلُ وَلِلتَّفَشِّيِ الشَّيْنُ ضَادًا اسْتَطَلَّ^(١)

باب التجويد

٢٧- وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لَازِمٌ مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آثِمٌ^(٢)

٢٨- لِأَنَّهُ بِهِ إِلَهُ أَنْزَلَ وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَا^(٣)

(١) « في اللام والراء » : في هذين الحرفين انحراف في المخرج والصفة ، فاللام فيها ميل ، فإذا لم يحترس القارئ عند النطق بها مال مخرجها إلى مخرج غيرها من المخارج المجاورة كالنون . وكذلك الراء فيها انحراف إلى مخرج اللام أو الياء .

« بتكرير جعل » : التكرير في حرف واحد هو الراء ، والمراد بتكريره : أن طرف اللسان لا يستقر عند النطق به بل يرتعد ، وبارتعاذه يتذبذب الصوت ، ويمر في المخرج دون ضغط أو شدة ، فلو ترك له العنان لازداد ارتعاداً طرف اللسان به حتى تتولد عدة راءات . لذا لا بُدَّ في القراءة من إخفاء التكرير .
« وللتفشي » : التفشي هو انتشار الهواء في الفم وفي اللسان عند التطق بالشَّيْنِ .

« استطل » : الاستطالة : امتداد الصوت في مخرج الضاد من أول حافة اللسان إلى آخرها .

(٢) « والأخذ بالتجويد حتم لازم » : التجويد : هو إعطاء الحروف حقها من الصفات اللازمة لها ، ومستحقها من الأحكام التي تنشأ عن تلك الصفات . والغاية من التجويد : إتقان قراءة القرآن .

« من لم يجوِّد القرآن آثم » : أي لم يُصَحِّحْ قراءته فهو آثم . قال تعالى : ﴿ وَرَبِّ الْقُرْآنِ تَرْتِيلًا ﴾ [المزمل : ٤] . قال علي بن أبي طالب : الترتيل هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف .

(٣) قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ [البقرة : ١٢١] . وقال ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ أَنْ يُقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ » رواه ابن خزيمة . ثم خصص ﷺ =

- ٢٩- وَهُوَ أَيْضاً جَلِيَّةُ التَّلَاوَةِ وَزِينَةُ الْأَدَاءِ وَالْقِرَاءَةِ^(١)
- ٣٠- وَهُوَ إِعْطَاءُ الْحُرُوفِ حَقَّهَا مِنْ صِفَةٍ لَهَا وَمُسْتَحَقَّهَا
- ٣١- وَرَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ لِأَصْلِهِ وَاللَّفْظُ فِي نَظِيرِهِ كَمِثْلِهِ^(٢)
- ٣٢- مُكَمَّلاً مِنْ غَيْرِ مَا تَكَلَّفَ بِاللُّطْفِ فِي التُّطُقِ بِلا تَعَسْفٍ^(٣)
- ٣٣- وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَرْكِهِ إِلَّا رِيَاضَةٌ أَمْرِيءٌ بِفِكَهٍ^(٤)

باب الترقيق

- ٣٤- وَرَقَّقْنَا مُسْتَفِلاً مِنْ أَحْرَفٍ وَحَادِرُنْ تَفْخِيمَ لَفْظِ الْأَلْفِ^(٥)

- = نفرأ من أصحابه أتقنوا القراءة ومنهم أبي بن كعب وابن مسعود ، وعثمان وزيد ابن ثابت . وقد اهتمت الأمة الإسلامية بعلم التجويد ، وقام العلماء برعايته وخدمته حتى وصل إلينا كما أنزل على قلب النبي ﷺ .
- (١) « حلية التلاوة » : التلاوة هي قراءة القرآن متباعدة . « وزينة الأداء والقراءة » : الأداء : هو الأخذ عن الشيوخ .
- (٢) « ورد كل واحد لأصله » : أي إخراج كل حرف من مخرجه المعين له . « واللفظ في نظيره كمثل » : أي إن من التجويد أن يتلفظ في اللفظ الثاني مثل ما يتلفظ بمثله أولاً ، فإذا أراد أن ينطق بالحرف مرفقاً أو مفخماً ، جاء شبيهه مما يقتضي تلك الصفات السابقة ، فيتلفظ به بلا تفاوت .
- (٣) « بلا تعسف » : أي بلا تكلف أو تمطيط في القراءة .
- (٤) أي يبلغ القارئ مرتبة الإتقان في التجويد بالتمرين والممارسة الدائبة ورياضة اللسان على التلق الصحيح .
- (٥) « ورققن » : الترقيق : تحفيف الحرف . « تفخيم » : التثخيم : هو تسمين يدخل على صوت الحرف عند النطق به حتى يمتلىء الفم بصداه .

باب استعمال الحروف

- ٣٥- وَهَمَزَ الْحَمْدُ أَعُوذُ إِيَّاهُ اللَّهُ تَمَّ لَامَ اللَّهِ لَنَا (١)
- ٣٦- وَلَيْتَلَطَّفَ وَعَلَى اللَّهِ وَلَا الضَّرِّ وَالْمِيمَ مِنْ مَخْمَصَةٍ وَمِنْ مَرَضٍ (٢)
- ٣٧- وَبَاءَ بَرَقٍ بَاطِلٍ بِهِمْ بِذِي وَاحِرِصٍ عَلَى الشُّدَّةِ وَالْجَهْرِ الَّذِي رَبْوَةٌ اجْتَثَّتْ وَحَجَّ الْفَجْرِ (٣)
- ٣٨- فِيهَا وَفِي الْجِيمِ كَحُبِّ الصَّبْرِ وَإِنْ يَكُنْ فِي الْوَقْفِ كَانَ أَيْتَانًا (٤)
- ٤٠- وَحَاءَ حَضْحَصَ أَحَطَّتْ الْحَقُّ وَسِينَ مُسْتَقِيمَ يَسْطُو يَسْقُو (٥)

- (١) أي احذر تفخيم الهمزة من : الحمد وأعوذ وإهدنا ، وهمزة الله .
- (٢) « وليتلطف » : تُرَقِّقْ لَامِي هَذِهِ اللَّفْظَةَ . كذلك اللام في (وعلى الله) ، واللام الأولى من (ولا الضالين) ، والميمين من (مخمصة) و(مرض) .
- (٣) أي احرص على صفتي الجهر والشدة الكائنتين في الباء لئلا يذهب أثناء الترقيق . واحرص أيضاً على الإتيان بصفتي الجهر والشدة لحرف الجيم . وذلك لئلا تشبهه الباء بالفاء والجيم بالشين .
- (٤) أي أقوى درجات هذه الصفة في الساكن إذا وقفت عليه ، نحو : رشيد - المجيد - باب - محيط . والقلقلة مختلفة في المتحرك ضمن الحركة ، نحو : يجعل - يقطعون . وإذا تكررت حرف القلقلة مدغماً تكون المبالغة بالقلقلة أكثر ، نحو : الحق - الحج - وتب .
- (٥) أي ينبغي ترقيق الحاء الأولى والثانية في (ححصص) ، وحاء (الحق) و(أحطت) . وكذلك سين يسطون في قوله : ﴿ يَكَادُرُونَ بِسُطُونِ ﴾ [الحج : ٧٢] ، وسين يسقون في قوله : ﴿ وَجَدَّ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّكَاسِ يَسْقُونَ ﴾ [القصص : ٢٣] ، وذلك لمجاورتها الطاء والقاف .

باب الرءاءات

- ٤١- وَرَقَّقِ الرَّاءَ إِذَا مَا كُسِرَتْ كَذَلِكَ بَعْدَ الْكُسْرِ حَيْثُ سَكَتَتْ
 ٤٢- إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفٍ اسْتِعْلَاءً أَوْ كَانَتْ الْكُسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلًا^(١)
 ٤٣- وَالْخُلْفُ فِي فِرْقٍ لِكُسْرِ يُوجَدُ وَأَخْفِ تَكْرِيراً إِذَا تُشَدَّدُ^(٢)

باب اللامات

- ٤٤- وَفَخَّمِ اللَّامَ مِنْ اسْمِ اللَّهِ عَنِ فَتْحٍ أَوْ ضَمٍّ كَعَبْدُ اللَّهِ
 ٤٥- وَحَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ فَخَّمْ وَأَخْضَصَا الْإِطْبَاقَ أَقْوَى نَحْوُ قَالَ وَالْعَصَا

(١) تُرَقِّقُ الرَّاءَ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ :

- إِذَا تَحَرَّكَتِ الرَّاءُ بِكُسْرِ ، نَحْوُ : رِزْقًا - الْغَارِمِينَ - وَالْفَجْرِ وَلِيَالٍ عَشْرِ .
- إِذَا وَقَعَتْ سَاكِنَةٌ بَعْدَ كُسْرِ أَصْلِيٍّ مُتَّصِلٍ بِهَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَمْ يَقَعْ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً مُتَّصِلٌ بِهَا ، نَحْوُ : فِرْعَوْنَ - مِرْيَةَ - نَاصِرٍ .
- إِذَا وَقَعَتْ سَاكِنَةٌ مُتَطَرِّفَةٌ بَعْدَ حَرْفِ سَاكِنٍ سِوَى الْيَاءِ وَقَبْلَ هَذَا الْحَرْفِ كُسْرٍ ، نَحْوُ : الدُّكْرُ - السُّخْرُ - الشُّعْرُ .

- إِذَا وَقَعَتْ سَاكِنَةٌ مُتَطَرِّفَةٌ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ ، نَحْوُ : قَدِيرٌ - نَكِيرٌ - خَبِيرٌ .
- إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةٌ بَعْدَ كُسْرِ أَصْلِيٍّ وَوَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً وَلَكِنَّهُ مُنْفَصِلٌ عَنْهَا ، نَحْوُ : فَاصِبِيرٌ صَبْرًا - وَلَا تُصَعَّرُ خَدَّكَ - أَنْ أَنْدِرَ قَوْمَكَ .

- (٢) اِخْتَلَفُوا فِي كَلِمَةِ « فِرْقٍ » فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَأَنْفَلَقَ فَمَا كَانَ كُلٌّ فِرْقٍ كَالطَّوِيرِ الْعَظِيمِ » [الشعراء : ٦٣] . فَمِنْ فَخَّمِ فَالسَّبَبُ عِنْدَهُ وَجُودَ حَرْفِ الْاسْتِعْلَاءِ بَعْدَ الرَّاءِ مُتَّصِلًا بِهَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَمِنْ رَقَّقِ فَالسَّبَبُ عِنْدَهُ أَنَّ حَرْفَ الْاسْتِعْلَاءِ هَذَا مَكْسُورٌ فَضَعُفَتْ بِذَلِكَ حِدَّتُهُ وَقَوْتُهُ وَانْعَدَمَ تَأْثِيرُهُ . قَالَ الدَّانِي : الْوَجْهَانِ جِيدَانِ .

- ٤٦- وَيَبِّنِ الْإِطْبَاقَ مِنْ أَحَطْتُ مَعَ بَسَطْتُ وَالْخُلْفُ بِنَخْلُفُكُمْ وَقَعَ^(١)
- ٤٧- وَأَحْرِصْ عَلَى السُّكُونِ فِي جَعَلْنَا أَنْعَمْتَ وَالْمَغْضُوبِ مَعَ ضَلَلْنَا^(٢)
- ٤٨- وَخَلِّصِ انْفِتَاحَ مَحْذُوراً عَسَى خَوْفَ اشْتِبَاهِهِ بِ: مَحْذُوراً عَصَى^(٣)
- ٤٩- وَرَاعِ شِدَّةَ بِكَافٍ وَيَتَا كَشِرْكَكُمْ وَتَتَوَقَّى فِتْنَتَا
- ٥٠- وَأَوْلِي مِثْلٍ وَجِنْسٍ إِنْ سَكَنُ أَدْعِمُ كَقُلِّ رَبِّ وَيَلُ لَا وَأَبْنِ^(٤)

(١) يُعتبر الإدغام تاماً إذا أدرج الحرف الأول في الثاني ذاتاً وصفة ، ولم يَبْقَ له أثرٌ في النطق . أما إذا بقيت صفةٌ من صفاته ظاهرة في النطق اعْتَبِرَ ناقصاً ، لأننا نطق حينئذٍ ببعض الحرف الأول . ويكون الإدغام ناقصاً في النون الساكنة إذا أدغمت في الواو أو الياء . وكذلك في الطاء إذا أدغمت في التاء ؛ مثل : (أحطت) و (بسطت) . وكذلك في القاف إذا أدغمت في الكاف في (نخلقكم) ، فتبقى صفة الاستعلاء في القاف عند النطق .

(٢) « واحرص على السكون » : أي من حقّ اللام الساكنة : في قوله : (جعلنا) أن نظهرَ سكونها لثلاث تصيرَ مدغمةً ، فحينئذٍ يتغيّر المعنى . كذلك كن حريصاً على إظهار سكون اللام الثاني في قوله : (ضَلَلْنَا) .

(٣) أي مَيِّزَ صفة الانفتاح من الذال في قوله : ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ [الإسراء : ٥٧] والسين من قوله : ﴿ عَسَىٰ رَيْبُهُ ﴾ [التحریم : ٥] خوف اشتباه محذوراً بـ: محظوراً ، وخوف اشتباه عسى بعصى لاشتباه الذال بالطاء ، والسين بالصاد ، للاتحاد في المخرج .

(٤) المثالان : هما الحرفان اللذان اتّحدا مخرجاً وصفة ، كالباءين والميمين . فإذا كان الأوّل ساكناً والثاني متحرّكاً وجب الإدغام مثل : ﴿ بَلْ لَا يَخَافُونَ ﴾ [المدثر : ٥٣] ﴿ فَقُلْ لَهُمْ ﴾ [الإسراء : ٢٨] ﴿ أَذْهَبَ بِكَيْتَيْ ﴾ [النمل : ٢٨] .

والمتجانسان : هما الحرفان اللذان اتّحدا مخرجاً واختلفا صفة . ومثاله : ﴿ وَقُلْ رَبِّ ﴾ [الإسراء : ٨٠] وهذا على رأي الفراء ، حيث جعل اللام والراء من مخرج واحد ، ورأي الجمهور فإنّ للآم مخرجاً مستقلاً ، كذلك الراء ، وبينهما قرب في المخرج ؛ فينبهما إدغام متقارب .

٥١- في يَوْمٍ مَعَ قَالُوا وَهُمْ وَقُلْ نَعَمْ سَبَّخُهُ لَا تُرْغِ قُلُوبَ فَالْتَقَمُ^(١)

باب الضاد والطاء

٥٢- وَالضَّادَ بِاسْتِطَالَةٍ وَمَخْرَجٍ مَيِّزٍ مِنَ الطَّاءِ وَكُلُّهَا تَجِي

٥٣- فِي الظَّنِّ ظَلٌّ ظَهْرُ عَظْمٍ الْحِفْظِ أَيْقِظُ وَأَنْظِرُ عَظْمَ ظَهْرِ اللَّفْظِ^(٢)

٥٤- ظَاهِرٌ لَظِي شَوَاطِظٌ كَظْمٍ ظَلَمًا أَغْلِظُ ظَلَامٍ ظَفِيرٌ أَنْتَظِرُ ظَمًا^(٣)

(١) إذا كان الحرف الأول من المتماثلين حرف مد فإنه يظهر ، نحو : ﴿الَّذِي يُوسِسُ﴾ [الناس : ٥] ﴿قَالُوا وَهُمْ﴾ [الشعراء : ٩٦] محافظة على المد لثلاث يذهب بالإدغام . وتظهر اللام عند النون في قوله : ﴿قُلْ نَعَمْ﴾ [الصافات : ١٨] .

ويجب بيان الحاء الساكنة عند الهاء في قوله : ﴿فَسَبَّخُهُ﴾ [ق : ٤٠] خشية إدغام الحاء في الهاء لقرب المخرجين . وينبغي بيان اللام عند التاء في قوله : ﴿فَالنَّعْمَةُ الْحُوْتُ﴾ [الصافات : ١٤٢] لبعده مخرجيهما .

(٢) «الظعن» : في قوله تعالى : ﴿يَوْمَ ظَعَنَ كُمْ﴾ [النحل : ٨٠] .

«ظل» : وقع منه في القرآن اثنان وعشرون موضعاً ، منها : ﴿وَوَلَّلْنَا

عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة : ٥٧] .

«ظهر» : كقوله تعالى : ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ [النور : ٥٨] .

«عظم» : كقوله تعالى : ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة : ٧] .

«الحفظ» : كقوله تعالى : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ [البقرة : ٢٣٨] .

«أيقظ» : وذلك في قوله : ﴿وَتَحَسَّبَهُمْ أَيْكَافًا﴾ [الكهف : ١٨] .

«أنظير» : في قوله تعالى : ﴿لَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾

[البقرة : ١٦٢] .

«عظم» : في قوله تعالى : ﴿وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِطَابِ﴾ [البقرة : ٢٥٩] .

«ظهر» : كقوله تعالى : ﴿وَرَأَى ظُهُورَهُمْ﴾ [البقرة : ١٠١] .

«اللفظ» : في قوله تعالى : ﴿تَابِلَفْظٌ مِنْ قَوْلٍ﴾ [ق : ١٨] .

(٣) «ظاهر» : ومنه : ﴿وَدَرُوا ظَهْرَ الْأَيْمِرِ﴾ [الانعام : ١٢٠] .

- ٥٥- أَظْفَرَ ظَنًّا كَيْفَ جَا وَعِظَ سِوَى عَضِينَ ظَلَّ النَّحْلُ زُخْرُفِ سِوَا^(١)
- ٥٦- وَظَلَّتْ ظَلْتُمْ وَبِرُومِ ظَلُّوا كَالْحِجْرِ ظَلَّتْ شُعْرًا نَقَلُ^(٢)
- ٥٧- يَظْلَلْنَ مَحْظُورًا مَعَ الْمُحْتَظِرِ وَكُنْتَ فَظًّا وَجَمِيعَ النَّظْرِ^(٣)

- = « لظى » : ومنه : ﴿ كَلَّا إِنَّمَا لَطَى ﴾ [المعارج : ١٥] .
- « شُواظ » : في قوله تعالى : ﴿ يَرْسَلُ عَلَيْكُمَا سُوطًا مِّن نَّارٍ ﴾ [الرحمن : ٣٥] .
- « كظم » : ومنه : ﴿ وَالْكَظِيمِينَ أَلْعَيْظُ ﴾ [آل عمران : ١٣٤] .
- « ظلما » : وفي القرآن مواضع كثيرة تبلغ (١٨٢) موضعاً .
- « أَغْظَى » : ومنه : ﴿ عَلِيظُ الْقَلْبِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .
- « ظلام » : وقع منه في القرآن نحو مئة موضع .
- « ظُنِرَ » : في قوله : ﴿ حَرَّمَ نَاكُلَ ذِي ظُنُرٍ ﴾ [الأنعام : ١٤٦] .
- « انتظر » : كقوله : ﴿ قُلْ أَنْظِرُوا ﴾ [الأنعام : ١٥٨] .
- « ظمأ » : ومنه : ﴿ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً ﴾ [النور : ٣٩] .
- « أظفر » : في قوله : ﴿ مِّن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُم عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح : ٢٤] .
- « ظناً » : كقوله : ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقَوْنَ رَبَّهُمْ ﴾ [البقرة : ٤٦] .
- « وعظ » : ومنه : ﴿ وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة : ٦٦] .
- « عضين » : في قوله : ﴿ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عَضِينَ ﴾ [الحجر : ٩١] .
- « ظل » : كقوله : ﴿ وَإِذَا بَشَّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوِداً ﴾ [النحل : ٥٨] .
- « سوا » : أي سواء .
- « ظلت » : كقوله : ﴿ وَأَنْظُرْ إِلَىٰ إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفاً ﴾ [طه : ٩٧] .
- « فظلتم » : كقوله : ﴿ فَظَلَمْتُمْ فَفَكَّهُونَ ﴾ [الواقعة : ٦٥] .
- « ظلوا » : كقوله : ﴿ لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ ﴾ [الروم : ٥١] .
- « ظلت » : في قوله : ﴿ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ ﴾ [الشعراء : ٤] .
- « نظل » : في قوله : ﴿ فَتَظَلُّ لِمَا عَنكَ يَنِينُ ﴾ [الشعراء : ٧١] .
- « الحظر » : ومنه : ﴿ وَمَا كَانَ عِظَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ [الإسراء : ٢٠] .
- « فظاً » : في قوله : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .
- « النظر » : ومنه : ﴿ وَأَسْرَتُنَّظُرُونَ ﴾ [البقرة : ٥٠] .

٥٨- إِلَّا بِوَيْلٍ هَلْ وَأُولَى نَاصِرَهُ وَالغَيْظُ لَا الرَّعْدِ وَهُودٍ قَاصِرَهُ^(١)

٥٩- وَالْحَطُّ لَا الْحَضُّ عَلَى الطَّعَامِ وَفِي ظَنِينِ الْخِلَافِ سَامِي^(٢)

باب التحذيرات

٦٠- وَإِنْ تَلَاقَيَْا الْبَيَانَ لَازِمٌ أَنْقَضَ ظَهْرَكَ يَعْضُ الظَّالِمِ^(٣)

٦١- وَاضْطَرَّ مَعَ وَعَظَّتْ مَعَ أَفْضْتُمْ وَصَفَّ هَا جِبَاهُهُمْ عَلَيْهِمْ^(٤)

(١) في القرآن الكريم ثلاثة مواضع بلفظ الضاد وهي :

﴿ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴾ [المطففين : ٢٤] .

﴿ وَلَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فَذَكَّرْنَا فِيهَا لُقْمَانَ إِذْ قَالَ لِلرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ افْعَلْ بِنِعْمَتِكَ إِسْرَارًا ﴾ [الإنسان : ١١] .

﴿ وَجُودًا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَذَكَرْنَاكَ بِالْحَقِّ وَالْحَقَّامُونَ ﴾ [النبأ : ٢٢] .

« والغَيْظُ لا الرعد وهود قاصرة » : الغيظ : بمعنى الغضب ، كقوله :

﴿ يَغِيظُ الْكُفَّارَ ﴾ [التوبة : ١٢٠] وفي سورة الرعد الآية (٨) قوله : ﴿ وَمَا

تَعِيضُ الْأَرْحَامِ ﴾ [الرعد : ٨] ، وفي هود الآية (٤٤) قوله : ﴿ وَغِيصَ الْمَاءِ ﴾

وهما بالضاد .

(٢) « الحَطُّ » : ومنه قوله : ﴿ أَلَا يَجْعَلُ لَهُمُ حِفْظًا فِي الْأَخِرَةِ ﴾ [آل عمران : ١٧٦] .

« الحَضُّ » : ومنه قوله : ﴿ وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴾ [الحاقة : ٣٤] .

« ظنين » : ومنه قوله : ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ ﴾ [التكوير : ٢٤] ، ووقع

الخلاف في هذه اللفظة ، فقرأها بعضهم بالطاء ، وبعضهم بالضاد .

« الخلاف سامي » : أي إن الخلاف وقع بين القراء السبع . و« سامي » :

أي عالٍ مشهور .

(٣) ﴿ أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴾ [الشرح : ٣] ، ﴿ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ﴾ [الفرقان : ٢٧] .

(٤) أي يجب بيان الضاد من الطاء في قوله : ﴿ فَمَنْ اضْطَرَّ ﴾ [البقرة : ١٧٣] ، والطاء

من التاء في قوله : ﴿ وَأَوْعَظْتَ ﴾ [الشعراء : ١٣٦] وكذلك : ﴿ فَاذًا أَفْضْتُمْ مِنْ

عَرَفْتُمْ ﴾ [البقرة : ١٩٨] .

- ٦٢- وَأَظْهَرَ الْعُنَّةَ مِنْ نُونٍ وَمِنْ مِيمٍ إِذَا مَا شُدَّ دَا وَأَخْفَيْنَ (١)
- ٦٣- أَلْمِيمَ إِنْ تَسَكَّنَ بِعُنَّةٍ لَدَى بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَا
- ٦٤- وَأَظْهَرَتْهَا عِنْدَ بَاقِي الْأَحْرُفِ وَأَخْذَرَ لَدَى وَاوٍ وَقَا أَنْ تَخْتَفِيَ (٢)

باب حكم التنوين والنون الساكنة

- ٦٥- وَحُكْمُ تَنْوِينِ وَنُونٍ يُلْفَى إِظْهَارٌ أَدْغَامٌ وَقَلْبٌ اخْفَاءٌ
- ٦٦- فَعِنْدَ حَرْفِ الْحَلْقِ أَظْهَرَ وَأَدْغَمَ فِي الْأَلَامِ وَالرَّاءِ لَا بِعُنَّةٍ لَزِمَ
- ٦٧- وَأَدْغَمَنُ بِعُنَّةٍ فِي يُومِنُ إِلَّا بِكَلِمَةٍ كَدُنْيَا عَنُونُوا
- ٦٨- وَالْقَلْبُ عِنْدَ الْبَاءِ بِعُنَّةٍ كَذَا الْإِخْفَاءُ لَدَى بَاقِي الْحُرُوفِ أَخْذًا (٣)

= « وصف ها جباهم » : أي خلص بين الهاء وأختها الهاء الثانية في ﴿جِبَاهُهُمْ﴾ [التوبة : ٣٥] وبين الهاء من الياء في قوله : ﴿عليهم﴾ .

(١) « العنَّة » : صوت يخرج من الخيشوم . وللنون والميم المشدَّتين حكم واحد وهو العنة . نحو : ﴿النَّاسُ﴾ ﴿عَمَّ﴾ ، وتمدُّ بمقدار حركتين .

(٢) للميم الساكنة ثلاثة أحكام : الإخفاء والإدغام والإظهار .

فالإخفاء في الباء ، نحو : ﴿يَوْمَ هُمْ بِنُورٍ﴾ [غافر : ١٦] .

وإدغامها ، نحو : ﴿كَمِ مِنْ﴾ ﴿أَمْ مِنْ﴾ .

وإظهارها عند باقي الأحرف ، وعددها ستة وعشرون حرفاً ، وأشدُّ درجاته عند الواو والفاء ، وذلك لاتحاد مخرج الميم مع مخرج الواو ، وقربه من مخرج الفاء . نحو : ﴿تُمْسُونَ﴾ ﴿أَنْعَمْتَ﴾ ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ﴾ .

(٣) التنوين : هو نون ساكنة زائدة ، لا تلحق إلا الأسماء ، وتثبت لفظاً لا خطأً ، وصلاً لا وقفاً ، نحو رجلاً ، رجلٌ ، رجل .

والنون : هي نون تثبت لفظاً وخطأً ، وصلاً ووقفاً ، وترد في الأسماء

والأفعال والحروف ، وتقع متوسطة ومتطرفة . =

باب المدّات

- ٦٩- وَالْمَدُّ لَازِمٌ وَوَاجِبٌ أَتَى وَجَائِزٌ وَهُوَ وَقَصْرٌ نَبَاً^(١)
- ٧٠- فَلَازِمٌ إِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفٍ مَدٍّ سَاكِنٍ حَالِيْنٍ وَبِالطُّوْلِ يُمَدُّ^(٢)

= وأحكام النون الساكنة والتنوين أربعة ، وهي : الإظهار ، والإدغام ، والقلب ، والإخفاء .

ويكون الإظهار عند الحروف الحلقية وهي : (أ - هـ - ع - ح - غ - خ) مجموعة في أوائل هذه الكلمات :

أخي هاك علماً حازه غير خاسر . وقد ذكرها الناظم في قوله :

هَمْزٌ فَهَاءٌ ثُمَّ عَيْنٌ حَاءٌ مُهْمَلَتَانِ ثُمَّ عَيْنٌ خَاءٌ

ويكون الإظهار في كلمة وفي كلمتين وبعد التنوين . نحو : ﴿فَسَيُغْضُونَ﴾
﴿مِنْ غِلٍّ﴾ ﴿قَوْلًا غَيْرٍ﴾ .

والإدغام هو : إدخال الحرف الأول في الثاني بحيث يصيران حرفاً واحداً مشدداً . وحروف الإدغام ستة هي : (ل - ر - ي - و - م - ن) مجموعة في لفظة (يرملون) .

وينقسم قسمان : بعثة وبلا غنة . والإدغام بعثة يكون في أربعة أحرف مجموعة في كلمة (ينمو) أو (يومن) . والذي بلا غنة في حرفين : (لر) . والقلب : يكون عند حرف واحد هو الباء ، ويعني قلب النون الساكنة ميماً . نحو : ﴿مِنْ بَعْدٍ﴾ .

والإخفاء : هو إخفاء الحرف الأول في الثاني مع بقاء صفة الغنة . وحروفه خمسة عشر حرفاً مجموعة في أوائل هذا النظم :

صف ذا ثنا كم جاد شخص قد سما دم طيباً زد في تقي ضع ظالماً

(١) المدّ : هو إطالة الصوت بحرف من حروفه الثلاثة : الألف والواو والياء .

(٢) المد اللازم : هو أن يكون بعد حرف المد حرف ساكن سكوناً أصلياً وله أربعة

= أقسام :

٧١- وَوَجِبُ إِذَا جَاءَ قَبْلَ هَمْزَةٍ مُتَّصِلًا إِنْ جُمِعَا بِكَلِمَةٍ^(١)

٧٢- وَجَائِزٌ إِذَا أَتَى مُنْفَصِلًا أَوْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقَفًا مُسَجَّلًا^(٢)

باب معرفة الوقوف

٧٣- وَيَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ لِأَبْدُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ^(٣)

٧٤- وَالْإِبْتِدَاءَ وَهِيَ تُفَسِّمُ إِذْنَ ثَلَاثَةَ تَامٍّ وَكَافٍ وَحَسَنٍ^(٤)

= - كلمي مُثَقَّلٌ : وهو أن يكون في الكلمة بعد حرف المد حرفٌ مشدّد ،
نحو : ﴿الْحَاقَّةُ﴾ .

- كلمي مخفّف : وهو أن يكون بعد حرف المد حرف ساكن غير مشدّد ،
نحو ﴿الآن﴾ .

- حرفي مُثَقَّلٌ : وهو أن يكون في الحرف بعد حرف المد حرف مشدّد ،
كالمدّ على اللام في ﴿الْم﴾ .

- حرفي مخفّف : وهو أن يكون بعد حرف المد حرف ساكن غير
مشدّد ، كالمد في الميم في ﴿الْم﴾ .

(١) المد المتصل : هو أن يأتي حرف المد ويليه الهمز في كلمة واحدة ، نحو :
﴿أولئك﴾ ويمد بمقدار خمس حركات وجوباً .

(٢) المد المنفصل : هو أن يأتي حرف المد آخر كلمة ويليه الهمز في أول كلمة
أخرى ، نحو : ﴿بِمَا أَنْزَلْنَا﴾ ، ويمدّ مقدار خمس حركات جوازاً .

والمد العارض للسكون : هو أن يأتي بعد حرف المدّ حرف متحرّك ويُوقَفُ
عليه بالسكون ، نحو ﴿نَسْتَعِينُ﴾ ويجوز في مدّه : الطول ست حركات ،
والتوسط أربع ، والقصر حركتان .

(٣) الوقوف : هو قطع الصوت عن الكلمة زمنياً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة
إمّا بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله .

(٤) الوقوف ثلاثة أقسام : =

- ٧٥- وَهِيَ لِمَا تَمَّ فَإِنْ لَمْ يُوجَدِ تَعَلَّقُ أَوْ كَانَ مَعْنَى فَاثْبَدِي
- ٧٦- فَالْتَأَمَ فَالْكَافِي وَلَفْظاً فَاثْبَدِي إِلاَّ رُوِسَ الْآي جَوَزَ فَالْحَسَنُ^(١)
- ٧٧- وَغَيْرُ مَا تَمَّ فَيَبْحُ وَلَهُ الْوَقْفُ مُضْطَرّاً وَيُبْدَأُ قَبْلَهُ^(٢)
- ٧٨- وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجَبَ وَلَا حَرَامٌ غَيْرُ مَا لَهُ سَبَبٌ^(٣)

= - التام : وهو ما لا يتعلّق قبله بما بعده لا في اللفظ ولا في المعنى نحو :
﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ فالوقوف على ﴿المفلحون﴾
تام ، لأنه نهاية الكلام .

- الكافي : وهو ما لا يتعلّق ما قبله بما بعده في اللفظ ، وكلّ منهما جملة
مفيدة بنفسه ، وإن كان هناك تعلّق في المعنى العام وسيقاق الموضوع ، نحو :
﴿قَالَتِ إِنَّ الْمَلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذَنًا وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾
فالوقوف على ﴿آذَنًا﴾ كاف .

- الحسن : وهو ما اتصل ما قبله بما بعده في اللفظ وفي سياق الموضوع ، ولكن
الجملة الأولى مفيدة بنفسها ، والثانية غير مفيدة بنفسها ، ولا تتم إلا بالجملة الأولى
لوجود الرابط اللفظي ، نحو : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فالوقوف على ﴿الحمد
لله﴾ حسن ، إلا أن الابتداء بما بعد الوقف لا يحسن لأنه لا يتم إلا بالجملة الأولى
لوجود الرابط اللفظي ، وهو كون « رب » صفة للموصوف « الله » .

- (١) التعلّق اللفظي : يكون من جهة الإعراب ، والمعنوي : من جهة المعنى .
- (٢) الوقف القبيح : هو ما تعلّق ما قبله بما بعده في اللفظ والمعنى ، واشتدّ تعلّقه
بـحيث إنّ كلاً من الجملتين لا تشكل بنفسها جملة مفيدة ، وهو متفاوت .
وأشدّه قبحاً ما أحدث خللاً في المعنى وأوهم معنى فاسداً . نحو : ﴿لا تقربوا
الصَّلَاةَ﴾ . ﴿يَدُّ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ .

- (٣) لا إثم ولا حرام في ترك القارئ للوقف إلا إذا تعمد الوقوف على سبب يقتضي
تحريمه ، كأن يقف القارئ على قوله : ﴿ما من إله﴾ ! .

باب المقطوع والموصول وحكم التاء

- ٧٩- وَاعْرِفْ لِمَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ وَتَا فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ فِيمَا قَدْ آتَى^(١)
- ٨٠- فَاقْطَعْ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ أَنْ لَا مَعَ مَلْجَأٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا^(٢)
- ٨١- وَتَعْبُدُوا يَاسِينَ ثَانِي هُودَ لَا يُشْرِكْنَ تُشْرِكُ يَدْخُلْنَ تَعْلُو عَلَى^(٣)
- ٨٢- أَنْ لَا يَقُولُوا لَا أَقُولُ إِنْ مَا بِالرَّعْدِ وَالْمَفْتُوحِ صِلَ وَعَنْ مَا^(٤)

- (١) المقصود بالتاء : هي تاء التانيث المبسوطة أو المربوطة . ومصحف الإمام : هو مصحف الخليفة عثمان بن عفان .
- (٢) أي اقطع كلمة (أن) بأن ترسمها مقطوعة عن (لا) النافية في عشرة مواضع ، وهي :

- ١- ﴿ وَظَنُوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ﴾ [التوبة : ١١٨] .
- ٢- ﴿ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [هود : ١٤] .
- ٣- ﴿ أَنْتَ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾ [يس : ٦٠] .
- ٤- ﴿ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ [هود : ٢٦] .
- ٥- ﴿ عَلَيَّ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ [المنحعة : ١٢] .
- ٦- ﴿ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِي شَيْئًا ﴾ [الحج : ٢٦] .
- ٧- ﴿ أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ ﴾ [القلم : ٢٤] .
- ٨- ﴿ وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ ﴾ [الدخان : ١٩] .
- ٩- ﴿ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ [الاعراف : ١٦٩] .
- ١٠- ﴿ حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ [الاعراف : ١٠٥] .

- (٤) « إن ما بالرعد والمفتوح صِلَ » : أمر بقطع (إن) من (ما) في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ ﴾ [الرعد : ٤٠] . وما عداه فهو موصول . ثم أمر بوصل (أم) المفتوحة بما الاسمية حيث جاءت ، نحو : ﴿ أَمَا أَشْتَمَلْتِ ﴾ [الأنعام : ١٤٣] و ﴿ أَمَاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل : ٨٤] .

- ٨٣- نُهُوا أَقْطَعُوا مِنْ مَا يَرْوِمُ وَالنِّسَاءَ خُلِفُ الْمُنَافِقِينَ أُمٌّ مَنْ أَسَّسَا^(١)
- ٨٤- فَصَلَّتِ النَّسَاءُ وَذَبَحَ حَيْثُ مَا وَأَنَّ لَمْ الْمَفْتُوحُ كَسْرٌ إِنْ مَا^(٢)
- ٨٥- الْإِنْعَامَ وَالْمَفْتُوحَ يَدْعُونَ مَعًا وَخُلِفُ الْإِنْقَالِ وَنَحَلٍ وَقَعَا^(٣)

(١) أي : أمر بقطع (عن) و (من) الجاريتين عن (ما) الموصولة . في قوله : ﴿ فَلَمَّا عَوَّزَا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ [الأعراف : ١٦٦] و ﴿ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ ﴾ [الروم : ٢٨] و ﴿ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ ﴾ [النساء : ٢٥] .

« خلف المنافقين » : أي إن المصاحف اختلفت في قطع (من) عن (ما) ، ووصله ، في قوله : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَارَزَقْنَاكُمْ ﴾ [المنافقون : ١٠] .

« أم من أسسا » : أي من المتفق على قطعه (أم) عن (مَنْ) الاستفهامية ، في قوله تعالى :

١- ﴿ أَفَعَنْ أَسَّسَ بَنِيكُمْ ﴾ [التوبة : ١٠٩] .

٢- ﴿ أُمٌّ مَنْ يَأْتِيءَ آمِنًا ﴾ [فصلت : ٤٠] .

٣- ﴿ أُمٌّ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ﴾ [النساء : ١٠٩] .

٤- ﴿ أُمٌّ مَنْ خَلَقْنَا ﴾ [الصفوات : ١١] وسميت الصفات بالذبح لقوله تعالى : ﴿ وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [الصفوات : ١٠٧] .

« حيث » : أي : واقطعوا حيث من قوله : ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة : ١٤٤] .

« وإن لم » : أي واقطعوا : (أن لم) من قوله تعالى : ﴿ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ ﴾ [الأنعام : ١٣١] و ﴿ أَيْحَسِبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ ﴾ [البلد : ٧] .

« كسر إن ما » : أي اقطعوا (إن ما) المكسورة من قوله : ﴿ إِنَّكَ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ ﴾ [الأنعام : ١٣٤] .

(٣) « والمفتوح يدعون معا » : أي من المتفق على قطعه : (أَنْ) المشددة المفتوحة الهمزة عن (ما) الموصولة ، في : ﴿ وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾ [الحج : ٦٢] و ﴿ وَأَنْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ ﴾ [لقمان : ٣٠] .

٨٦- وَكُلَّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَاخْتَلِفَ رُذُودًا كَذًا قُلْ بِسْمَا وَالْوَصْلَ صِفًا^(١)

٨٧- خَلَفْتُمُونِي وَاشْتَرَوْا فِي مَا أَقْطَعَا أُوجِي أَفْضْتُمْ اشْتَهَتْ نَبْلُو مَعَا^(٢)

٨٨- ثَانِي فَعَلْنِ وَقَعْتَ رُومِ كِلَا تَنْزِيلُ الشُّعْرَا وَغَيْرِ ذِي صِلَا^(٣)

= « وخلف الأنفال ونحل وقعا » : أي وقع الخلاف في قوله : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ ﴾ [الأنفال : ٤١] و﴿ إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [النحل : ٩٥] .

(١) ومن المتفق على قطعه أيضاً (كل) عن (ما) في : ﴿ وَءَاتَيْنَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ﴾ [إبراهيم : ٣٤] واختلف في قطع : ﴿ كُلُّ مَا رُذُودًا إِلَى الْفِتْنَةِ ﴾ [النساء : ٩١] و﴿ بِسْمَا يَا مُرْكُم ﴾ [البقرة : ٩٣] .

(٢) ومن المتفق على وصله أيضاً قوله تعالى : ﴿ بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهٖ أَنفُسَهُمْ ﴾ [البقرة : ٩٠] وقوله : ﴿ بِسْمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي ﴾ [الأعراف : ١٥٠] .

ويجوز القطع والوصل ، والقطع أولى (في) عن (ما) في قوله : ﴿ قُلْ لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ ﴾ [الأنعام : ١٤٥] وقوله : ﴿ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور : ١٤] وقوله : ﴿ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ ﴾ [الأنبياء : ١٠٢] وقوله : ﴿ وَلَكِنْ لِيَسْبُلُوَكُمْ فِي مَاءِ آتَانِكُمْ ﴾ [المائدة : ٤٨] وقوله : ﴿ لِيَسْبُلُوَكُمْ فِي مَاءِ آتَانِكُمْ ﴾ .

[الأنعام : ١٦٥] .

(٣) وكذلك في قوله : ﴿ فِي مَا فَعَلْنَا فِي أَنفُسِهِمْ مِنْ مَّعْرُوفٍ ﴾ [البقرة : ٢٤٠] وهذه هي الثانية ، أما الأولى فهي في [البقرة : ٢٣٤] وهي متصلة .

وكذلك في قوله : ﴿ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [الروم : ٢٨] وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [الزمر : ٣] وقوله : ﴿ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [الزمر : ٤٦] . وقول الناظم : « كلا تنزيل » المقصود به الزمر .

« الشعرا وغير ذي صلا » : أي ومن المتفق على قطعه قوله تعالى : ﴿ أَتُرْكُونَ فِي مَا هُنَّآءَ أَمِينٌ ﴾ [الشعراء : ١٤٦] وغير هذا الموضع يجوز فيه الوصل والقطع ، والقطع أولى .

- ٨٩- فَأَيْنَمَا كَالنَّحْلِ صِلْ وَمُخْتَلِفٌ فِي الظُّلَّةِ الْأَحْزَابِ وَالنِّسَاءِ وَصِفٌ^(١)
- ٩٠- وَصِلْ فَإِلْمُ هودَ الْأَنَّ نَجْعَلَا نَجْمَعُ كَيْلَا تَحْزَنُوا تَأْسُوا عَلَي^(٢)
- ٩١- حَجُّ عَلَيْكَ حَرْجٌ وَقَطَعُهُمْ عَنَ مَنْ يَشَاءُ مَن تَوَلَّى يَوْمَ هُمْ^(٣)

(١) « بأينما كالنحل صِلْ » : أي صِلْ (أين) مع (ما) في قوله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ١١٥] . كما تصله بها في قوله : ﴿ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِحَاجِرٍ ﴾ [النحل : ٧٦] .

« ومختلف في الظلة الأحزاب والنساء وُصِفٌ » : أي أن الاختلاف في وصل (أين) مع (ما) وقطعها في قوله : ﴿ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴾ [الشعراء : ٩٢] وقوله : ﴿ أَيْنَمَا تُقِفُوا ﴾ [الأحزاب : ٦١] وقوله : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ ﴾ [النساء : ٧٨] .

(٢) « وصل فإلم هود » : أي صِلْ (إن) مع (لم) في قوله : ﴿ فَإِلْمَ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ ﴾ [هود : ١٤] .

« ألن نجعلنا نجمع » : أي صِلْ (أن) مع (لن) في قوله : ﴿ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا ﴾ [الكهف : ٤٨] وقوله : ﴿ أَلَّنْ نَجْمَعُ عِظَامَهُ ﴾ [القيامة : ٣] .

« كيلا تحزنوا تأسوا على » : أي صِلْ (كي) مع (لا) في قوله : ﴿ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَيَّ مَا فَاتَكُمُ ﴾ [آل عمران : ١٥٣] و ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَيَّ مَا فَاتَكُمُ ﴾ [الحديد : ٢٣] و : ﴿ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا ﴾ [الحج : ٥] . و : ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرْجٌ ﴾ [الأحزاب : ٥٠] .

(٣) « وقطعهم عن من يشاء من تولى » : أي : ومن المتفق على قطعه (عَن) عن (مَنْ) الموصولة في قوله : ﴿ وَيَصْرِفُهُ عَنَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [النور : ٤٣] و ﴿ عَنَ مَنْ تَوَلَّى عَنَ ذِكْرِنَا ﴾ [النجم : ٢٩] .

« يوم هم » : أي : ومن المتفق أيضاً على قطعه (يوم) عن (هم) في قوله : ﴿ يَوْمَ هُمْ بَدْرُؤُنَّ ﴾ [غافر : ١٦] و : ﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾ [الذاريات : ١٣] .

- ٩٢- وَمَالٍ هَذَا وَالَّذِينَ هُوَ لَا تَحِينُ فِي الْإِمَامِ صِلَ وَوَهَّلاً^(١)
 ٩٣- وَوَزَنُوهُمْ وَكَالُوهُمْ صِلَ كَذَا مِنْ أَلِ وَهَلِوَيْأَ لَا تَفْصِلَ^(٢)

باب التاءات

- ٩٤- وَرَحِمَتْ الزُّخْرِفِ بِالتَّاءِ زَبْرَهُ الْأَعْرَافِ رُومِ هُودِ كَافِ الْبَقَرَةِ^(٣)

(١) « ومال هذا والذين هو لا » : أي ومن المتفق على قطعه (لام الجر) عن مجرورها في قوله : ﴿ مَالٍ هَذَا أَلْكَتَبِ ﴾ [الكهف : ٤٩] و : ﴿ مَالٍ هَذَا الرَّسُولِ ﴾ [الفرقان : ٧] و ﴿ قَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [المعارج : ٣٦] و : ﴿ قَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ﴾ [النساء : ٧٨] .

« تحين في الإمام صل ووهلاً » : أي إن لفظه « تحين » قد رُسمت في مصحف الخليفة عثمان موصولة . والأصح : القطع . ووهلاً : يعني ضَعْفٌ وغلط قائله .

(٢) « ووزنوههم وكالوهم صل » : أي هاتان الكلمتان في قوله : ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ [المطففين : ٣] كُتِبَتْ في جميع المصاحف موصولتين . لذا لا يجوز الوقف على (كالوهم) ولا على (وزنوهم) . « كذا من أَلِ وهاويا لا تفصل » : أي قد اتفقت المصاحف على وصل هذه الكلمات بما بعدها . نحو : ﴿ السماء ﴾ ﴿ وها أنتم ﴾ ﴿ ويا أيها ﴾ .

(٣) أي إن الصحابة قد كتبوا تاء (رحمت) مفتوحة ، في سبعة مواضع :

- ﴿ أَهْرَ يَقْسِمُونَ رَحِمَتَ رَبِّكَ ﴾ [الزخرف : ٣٢] .
- ﴿ وَرَحِمَتْ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [الزخرف : ٣٢] .
- ﴿ إِنَّ رَحِمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف : ٥٦] .
- ﴿ فَأَنْظِرْ إِلَى آثِرِ رَحِمَتِ اللَّهِ ﴾ [الروم : ٥٠] .
- ﴿ رَحِمَتُ اللَّهِ وَرَكُنُّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [هود : ٧٣] .
- ﴿ ذُكِرَ رَحِمَتَ رَبِّكَ ﴾ [مریم : ٢] وهي قول الناظم : « كاف » .
- ﴿ أَوْلَيْكَ بِرَجُونِ رَحِمَتِ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ٢١٨] .

- ٩٥- نِعَمْتُ هَا ثَلَاثُ نَحْلٌ إِبْرَاهِيمَ مَعَا أُخِيرَاتُ عُقُودُ الثَّانِ هُمْ
- ٩٦- لُقْمَانُ ثُمَّ فَاطِرٌ كَالطُّورِ عِمْرَانُ لَعْنَتْ بِهَا وَالثُّورِ^(١)
- ٩٧- وَأَمْرَاتُ يُوسُفَ عِمْرَانَ الْقَصَصِ تَحْرِيمَ مَعْصِيَتِ بَقْدَ سَمِعِ يُخَصِّصَ^(٢)
- ٩٨- شَجَرَتِ الدُّخَانِ سُنَّتْ فَاطِرِ كَلَاءُ وَالْأَنْفَالِ وَحَرْفَ غَافِرِ^(٣)
- ٩٩- قُرْتُ عَيْنِي جَنَّتَ فِي وَقَعْتُ فِطْرَتِ بَقِيَّتِ وَابْتَنَّا وَكَلَّمْتُ^(٤)

(١) أي إن لفظ « نعمت » بالتاء المفتوحة في أحد عشر موضعاً هي : البقرة (٢٣١) وآل عمران (١٠٣) والنحل (٧٢) و(٨٣) (١١٤) وإبراهيم (٢٨) و(٣٤) والمائدة (١١) ولقمان (٣١) وفاطر (٣) والطور (٢٩) .

وقول الناظم : « معاً » : أي في موضعين من سورة إبراهيم . أمّا أوائل النحل وأول إبراهيم فإنها جاءت بالتاء المربوطة وكذلك الآية (٥٣) من سورة النحل .

« عمران لعنت بها والنور » : أي أن لفظ « لعنت » كُتِبَ في المصاحف بالتاء المفتوحة في موضعين : آل عمران (٦١) والنور (٧) .

(٢) أي إن لفظ « امرأت » بالتاء المفتوحة في سبعة مواضع هي : يوسف (٣٠) و(٥١) وآل عمران (٣٥) والقصاص (٩) والتحريم (١٠) و(١١) .

« معصيت بقد سمع يخص » : أي إن لفظ « معصيت » بالتاء المفتوحة في موضعين : قد سمع (٨) و(٩) .

(٣) أي إن لفظ « شجرت » بالتاء المفتوحة ورد في موضع واحد ، هو : ﴿ شَجَرَتِ الدُّخَانِ ﴾ [الدخان : ٤٣] .

ولفظ « سنت » بالتاء المفتوحة في مواضع هي : فاطر (٤٣) والأنفال (٣٨) وغافر (٨٥) .

(٤) أي إن لفظ « قُرْتُ » ورد بالتاء المفتوحة في قوله : ﴿ قُرْتُ عَيْنِي لِي وَلَكَ ﴾

= [القصاص : ٩]

١٠٠- أَوْسَطَ الْأَعْرَافِ وَكُلَّ مَا اخْتَلَفَ جَمْعاً وَفَرْداً فِيهِ بِالتَّاءِ عُرِفَ^(١)

باب همزة الوصل

١٠١- وَأَبْدَأُ بِهَمْزِ الْوَصْلِ مِنْ فِعْلِ بَضَمٍ إِنْ كَانَ ثَالِثٌ مِنَ الْفِعْلِ يُضَمُّ

١٠٢- وَانْكَسَرَهُ حَالَ الْكَسْرِ وَالْفَتْحِ وَفِي الْأَسْمَاءِ غَيْرِ اللَّامِ كَسْرُهَا وَفِي^(٢)

١٠٣- ابْنٍ مَعَ ابْنَةِ امْرِيءٍ وَابْنَيْنِ وَامْرَأَةٍ وَاسْمٍ مَعَ اثْنَتَيْنِ^(٣)

= ولفظ « جنت » بالتاء المفتوحة في موضع واحد هو : ﴿ وَحَنَّتْ نَعِيمٌ ﴾
[الواقعة : ٨٩] .

ولفظ « بَقِيَّتْ » بالتاء المفتوحة في قوله : ﴿ بَقِيَّتْ اللَّهُ حَيَّرَ لَكُمْ ﴾
[هود : ٨٦] .

ولفظ « ابنت » بالتاء المفتوحة في قوله : ﴿ وَمَرْمِ ابْنَتَ عِمْرَانَ ﴾
[التحریم : ١٢] .

(١) أي إن لفظ « كلمت » بالتاء المفتوحة في قوله : ﴿ وَكَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ رَبِّكَ ﴾
[الأعراف : ١٣٧] .

« وكل ما اختلف جمعاً وفرداً فيه بالتاء عُرفَ » : أي هذا قاعدة وهي : كل ما اختلف القراء في جمعه وإفراده فإنه يكتب بالتاء .

(٢) همزة الوصل : هي التي تُثْبِتُ في الابتداء ، وَتَسْقُطُ في دَرْجِ الْكَلَامِ ، وَتُحْذَفُ في أول المضارع ، فهي مبنية على ثالث المضارع ، فَإِنْ كَانَ مَكْسُوراً أَوْ مَفْتُوحاً كَسْرَتَهَا مِثْلُ : ﴿ إِهْدِنَا ﴾ مضارعه يَهْدِي ، ومثل : ﴿ إِزْكَبْ ﴾ مضارعه يَزْكَبُ .
وإذا كان الثالث مضموماً ضُمَّتْ أَلْفُ الْوَصْلِ مِثْلُ : ﴿ أَقْتُلُوا ﴾ مضارعه يَقْتُلُ .

(٣) تكون همزة الوصل في الأسماء التي يُبْتَدَأُ بها مفتوحة في (أَلِ التَّعْرِيفِ) مثل : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، وَيُبْتَدَأُ بها مكسورة في سبعة أسماء هي : ابن - ابنت - امرؤ - امرأت - اثنين - اثنتين - اسم - وكلها قد وردت في نص القرآن .

باب الروم والإشمام

- ١٠٤- وَحَاذِرِ الْوَقْفَ بِكُلِّ الْحَرَكَهٖ إِلَّا إِذَا رُمْتَ فَبَعْضُ الْحَرَكَهٖ^(١)
 ١٠٥- إِلَّا يَفْتَحِ أَوْ يَنْصِبِ وَأَشْتَمَ إِشَارَةً بِالضَّمِّ فِي رَفْعٍ وَضَمٍّ^(٢)

الخاتمة

- ١٠٦- وَقَدْ تَقَضَّى نَظْمِي الْمَقْدَمَةَ مِنِّي لِقَارِيءِ الْقُرْآنِ تَقْدِيمَةً^(٣)
 ١٠٧- أَيْبَانُهَا قَافٌ وَزَائِيٌّ فِي الْعَدَدِ مَنْ يُحْسِنُ التَّجْوِيدَ يَظْفِرُ بِالرَّشْدِ^(٤)
 ١٠٨- وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَهُ خِتَامٌ نُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدُ وَالسَّلَامُ
 ١٠٩- عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارِ وَالْأَلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَطَهَارِ



-
- (١) أي إن الروم : هو النطق ببعض الحركة ضمة كانت أو كسرة ، وذلك في حالة الوقف ، ويكون في سائر الحروف ، فإذا وقفت على الراء في مثل : ﴿إِذَا يَسْرُ﴾ جاز لك أن تشير إلى الحركة بالزوم .
 (٢) الإشمام : أن تضم شفتيك عند الوقف بالسكون على الحرف المضموم فقط ، نحو ﴿من قبل﴾ .
 (٣) « تقضى » : أي انتهى . « تقدمة » : أي هدية وتُحفة .
 (٤) القاف تدل على المئة والزاي على السبعة ، فأبيات هذه المقدمة (١٠٧) أبيات .

منظومة البيقوني
لعمر بن محمد بن فتوح البيقوني

(ت ١٠٨٠ هـ)

ترجمة

عمر بن محمد بن فتوح البيقوني

هو عمر (أو طه) بن محمد بن فتوح البيقوني :
عالم بمصطلح الحديث ، دمشقي شافعي ، اشتهر
بمنظومته المعروفة باسمه « البيقونية » في المصطلح .
شرحها محمد بن عثمان الميرغني وغيره . وله :
« فتح القادر المغيث » مخطوط في طوبقبو ، وهو في
الحديث . توفي نحو سنة (١٠٨٠ هـ ١٦٦٩ م) .
(الأعلام ٦٤ / ٥) .

١- أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّياً عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسِلَا^(١)

أنواع علوم الحديث

٢- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةٌ وَكُلُّ وَاحِدٍ آتَى وَعَدَّهُ

الصحيح

٣- أَوْلَاهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يَعْلَ^(٢)

٤- يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَتَقْلِيهِ^(٣)

(١) «أبدأ بالحمد»: بدأ بالحمد اقتداءً بالكتاب العزيز حيث جُعِلَتْ فاتحته سورة الحمد، وعملاً بما دلَّت عليه الآيات من أن الله تعالى قد بدأ الأمور التكوينية والتشريعية بالحمد. فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ٢١]. وعملاً بما ورد في الحديث: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْزَمٌ» رواه أبو داود. ثم ثنى بالصلاة على النبي؛ عملاً بما روي عنه ﷺ أنه قال: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيَّ فَهُوَ أَقْطَعُ، أَبْتَرُ، مَمْحُوقٌ مِنْ كُلِّ بَرَكَةٍ» رواه الرهاوي في الأربعين، وابن المديني وابن منده.

(٢) الاتصال: أن يكون كل واحد من رجال الحديث تلقاه عن شيخه من أول السند إلى منتهاه.

(٣) العَدْلُ: هو المسلم البالغ العاقل السالم من الفسق بارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة، والسالم من خوارم المروءة. والمروءة هي: تعاطي المرء ما يُستحسن، وتجنبيه ما يُستردل، وصيانة نفسه عن الأدناس وما يشينه عند الناس.

«ضابط»: الضبط: أن يكون الراوي متيقظاً ليس مغفلاً، وأن يكون حافظاً لما يمليه، وأن يصون كتابه، وأن يكون عالماً بما يرويه، عارفاً بما يحيل المعنى عن المراد إن كان يروي بالمعنى، وأن يكون معتمداً في ضبطه بموافقة الثقات المثقنين.

الحسن

٥- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا وَعَدَّتْ رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ^(١)

الضعيف

٦- وَكُلُّ مَا عَنِ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصُرَ فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كَثُرَ^(٢)

المرفوع

٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ^(٣)

(١) الحسن هو : ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط ضابطاً أخف من ضبط الصحيح ، وسلم من شدوذ وعلة قاذحة . فالصحيح يُشترط فيه الضبط التام ، وأما الحسن فيُشترط فيه أصل الضبط .

(٢) الضعيف هو : ما لم يجمع صفات القبول المشروطة في الحسن الصحيح ، وهي اتصال السند والعدالة والضبط ، وعدم الشذوذ ، وعدم العلة القاذحة ، وعدم وجود العاضد عند الاحتياج إليه ؛ وذلك في المستور وأشباهه .

والحديث الضعيف له أنواع كثيرة ، بلغت عند ابن الصلاح اثنين وأربعين .

(٣) المرفوع هو : ما أضافه الصحابي أو التابعي أو من بعدهما إلى النبي ﷺ ؛ سواء كان قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو وصفاً ، تصريحاً أو حكماً ، مُتصلاً بإسناده أو لا . وسمي مرفوعاً لارتفاع رتبته بإضافته إلى النبي ﷺ .

المقطوع

..... وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ^(١)

المسند

٨- وَالْمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَنْ^(٢)

المتصل

٩- وَمَا يَسْمَعُ كُلُّ رَاوٍ يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلُ^(٣)

المسلسل

١٠- مُسَلْسَلٌ قُلُّ مَا عَلَى وَصَفٍ أَتَى مِثْلُ أَمَا وَاللَّهِ أَنَّبَانِي الْفَتَى

(١) المقطوع هو : ما أضيف إلى التابعي فمن دونه من قول أو فعل ؛ سواء كان التابعي صغيراً أو كبيراً ، وسواء أكان له إسناد متصل أم لا .

والتابعي : هو مسلم لقي صحابياً ، ومات على الإسلام ، سواء أطل لقاؤهما أم قصر . والمقطوع ليس بحجة حيث خلا عن قرينة الرفع ، أمّا إذا وُجِدَتْ قرينة تدلُّ على رَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَله حُكْمُ المرفوع ، كما أنه إذا وُجِدَتْ منه قرينة تدلُّ على وَقْفِهِ عَلَى الصَّحَابِيِّ فَله حُكْمُ الموقوف .

(٢) المسند هو : الحديث المتصل الإسناد من راويه إلى النبي ﷺ اتصالاً ظاهراً .

(٣) المتصل هو : الحديث الذي اتصل إسنادُه بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ مِمَّنْ فَوْقَهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مَتْنِهِ ، مرفوعاً أو موقوفاً . وقول الناظم : « للمصطفى » : قال الزرقاني : ليس بقيد .

١١- كَذَلِكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي بَسْمًا^(١)

العزیز

١٢- عَزِيزٌ مَرْوِيٌّ اِثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً^(٢)

المشهور

مَشْهُورٌ مَرْوِيٌّ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةً^(٣)

المعنعن

١٣- مُعْنَعْنٌ كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ^(٤)

(١) المسلسل هو : الحديث الذي توارد رجالُ إسناده واحداً فواحداً على حالةٍ واحدةٍ أو صفةٍ واحدة ، سواء كانت الصفة للرواة أو الإسناد ، وسواء كان ما وقع منه في الإسناد : في صيغ الأداء ، أم متعلقاً بزمن الرواية أو بالمكان ، وسواء كانت أحوال الرواة أو صفاتهم أقوالاً أم أفعالاً أو منهنما معاً .

وفائدة المسلسل : الدلالة على زيادة ضبط الرواة والافتداء بالنبي ﷺ في أفعاله وأقواله ؛ كالتبض على اللحية والتشبيك باليد .

(٢) العزیز هو : ما انفرد بروايته اثنان أو ثلاثة ، ولو رواه بعد الاثنین أو الثلاثة مائة .

(٣) المشهور هو : ما رواه جماعة - ثلاثة فأكثر - عن جماعة بحيث تكون كلُّ طبقة لا تقلُّ عن ثلاثة .

(٤) المعنعن هو : الحديث الذي يُقال في سنده : فلان عن فلان ، دون بيان التحديث أو الإخبار أو السماع .

المبهم

..... وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمَّ (١)

الإسناد العالي والنازل

١٤- وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَالًا وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَ (٢)

= وذهب الجمهور من المحدثين والفقهاء والأصوليين إلى أنه يُعتبر من المتصل بشرطين ؛ أحدهما : سلامة معنعه من التّدليس ، والثاني : ثبوت ملاقاته لمن رواه عنه بالعتنة على مذهب البخاري وشيخه علي بن المديني وغيرهما . أو ثبوت كونهما في عَصْرِ واحد مع إمكان اللقاء وإن لم يثبت في خبر قطّ أنهما اجتمعا أو تشافها ، عند الإمام مسلم .

(١) المبهم هو : الحديث الذي يُوجد في سنده أو متنه رجل أو امرأة لم يُسمّا ؛ بل عبّر عنهما بلفظ عام .

(٢) العالي هو : السند الذي قلت رجاله ، وهو على خمسة أقسام :

- العلو المطلق : وهو القرب من رسول الله ﷺ بعدد قليل بالنسبة إلى سنده آخر يُروى به ذلك الحديث بعدد كثير ، أو بالنسبة لمطلق الأسانيد .
- القرب من إمام من أئمة الحديث ذي صفة عالية كالحفظ والضبط ونحوهما ؛ وإن كثر العدد بعد ذلك الإمام إلى رسول الله ﷺ .

- العلو بالنسبة إلى كتاب من كتب الحديث المعتمدة كالصّحيحين والسُنن الأربعة ونحوها ، وهو أنواع : الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة .

- أن يكون سبب العلوّ تقدّم وفاة الراوي عن شيخ علي وفاة راوٍ آخر عن ذلك الشيخ ، وإن تساوى السندان عدداً .

- أن يكون سبب العلوّ تقدّم سماع أحد الرّواة بالنسبة لراوٍ آخر شاركه في السماع من شيخه ، أو بالنسبة لراوٍ آخر سمع من رفيق شيخه .

والنزول ضدّ العلو ، وهو خمسة أقسام أيضاً ، كلُّ قسم من أقسامه يُقابلُ قسماً من أقسام العلوّ .

الموقوف

١٥- وَمَا أَضْفَتْهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زُكِّنَ^(١)

المرسل

١٦- وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ^(٢)

الغريب

وَقَوْلٌ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطَ^(٣)

(١) الموقوف هو : الحديث الذي أضيف إلى الصحابة قولاً كان أو فعلاً أو تقريراً ، متصلاً بسنده إليهم أو منقطعاً .

والموقوف ليس بحجة ما لم يكن في حكم المرفوع .

(٢) المرسل هو : ما رفعه التابعي إلى رسول الله ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً ، صغيراً كان التابعي أو كبيراً ، بشرط أن يكون لم يسمعه من النبي ﷺ . وأما تعريف الناظم للمرسل بأنه ما سقط من سنده ذكر الصحابي ففيه نظر ، لأنه لو عُرف أنَّ الساقط من السند هو ذكر اسم الصحابي فقط لكان المرسل مقبولاً عند الجميع ، ولم يرده أحدٌ من الأئمة لأنَّ الصحابيَّ عَدَلَ عُرِفَ اسْمُهُ أو لم يُعرف .

وأكثر المحدِّثين يُفرِّقون بين المرسل والمنقطع ، فيطلقون المرسل على ما رفعه التابعي ، والمنقطع على ما سقط منه الراوي قبل الصحابي .

(٣) الغريب هو : ما رواه راوٍ منفرداً بروايته بحيث لم يروه غيره ، وانفرد بزيادة في متنه أو إسناده ، سواء انفرد به مطلقاً أو بقيد كونه عن إمام شأنه أن يجمع حديثه لثقتة وعدالته ؛ كالإمام الزهري وفتادة ونحوهما .

المنقطع

١٧- وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ الْأَوْصَالِ^(١)

المعضل

١٨- وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ^(٢)

المدلس

وَمَا أَتَى مُدَلِّسًا نَوْعَانِ

١٩- الْأَوَّلُ الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

٢٠- وَالثَّانِ لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يُتَعَرَفُ^(٣)

(١) المنقطع هو : الحديث الذي سقط من رواته راوٍ واحدٍ قبل الصحابي في موضع واحدٍ أو في عدّة مواضع ، بحيث لا يزيد الساقط في كُـلِّ منهما على واحد ، وبشرط أن لا يكون الساقط في أوّل السند . والمنقطع مردود - أي ضعيف - لا يحتجُّ به ؛ للجهل بحال المحذوف .

(٢) المعضل هو : ما سقط من رواته في غير أوّل السند اثنان فأكثر مع التوالي . والمعضل أسوأ حالاً من المنقطع ؛ وذلك للجهل بحال مَنْ حُذِفَ من الرواة .

(٣) المدلس هو : الحديث الذي دلّس فيه الراوي بوجهٍ من وجوه التّدليس . وهو نوعان : تدليس الإسناد ، وتدليس الشيوخ .

١- تدليس الإسناد : وهو أن يروي الراوي عمّن لقيه ما لم يسمعه منه ، أو يروي عمّن عاصره ولم يلقه موهماً أنه سمعه منه .

= وهذا التّدليسُ مكروهٌ جداً ، وقد ذمّه أكثرُ العلماء .

الشاذ

٢١- وَمَا يُخَالِفُ ثِقَّةً بِهِ الْمَلَأَ فَالشَّاذُّ^(١)

المقلوب

..... وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا

٢٢- إِنْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمٌ وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ^(٢)

= ٢- تدليس الشيوخ : وهو أن يُسمي الراوي شيخه باسم أن يُكتنيه بكنية ، أو يُلقبه بلقب ، أو ينسبه إلى قبيلة أو بلدة ، أو يصفه بصفة ؛ غير ما اشتهر به من الاسم أو الكنية أو اللقب أو النسبة أو الصفة .
وهذا التدليسُ مكروه عند علماء الحديث لأنه إذا ذكر شيخه بما لا يُعرف به فقد دعا إلى جهالته .

(١) الشاذ هو : الحديث الذي رواه الثَّقَّةُ مخالفاً - في المتن أو في السند - من كان أرجح منه بمزيد ضَبْطٍ أو كثرة عدد . وتُسمى الرواية الراجحة - وهي رواية المَلَأَ أو الأوثق - محفوظة . وتُسمى الرواية المرجوحة - وهي رواية الثقة المخالفة - شاذة .

(٢) المقلوب هو : ما بَدَّلَ فيه رَاوٍ بآخر في طبقته ، أو أخذ إسنادته فركب على متن آخر ، أو بَدَّلَ الأصل المشهور في متنه بما لم يشتهر ؛ سواء كان ذلك عمداً أو سهواً .

فالمقلوب قِسْمَانِ :

أ - قلب في السند : وهو على وجهين :

- أن يقدم ويؤخر في اسم الراوي .

- أن يكون الحديث مشهوراً عن رَاوٍ أو مشهوراً بإسناد ما ، فَيَبْدَلُ بنظيره في

= الطبقة من الرواة عمداً أو سهواً .

الفرد

٢٣- وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدَتْهُ بِثَقَّةٍ أَوْ جَمَعَ أَوْ قَصَرَ عَلَى رِوَايَةٍ^(١)

المعلل

٢٤- وَمَا بَعَلَّةٌ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا^(٢)

المضطرب

٢٥- وَذُو اخْتِلَافٍ سَنَدٍ أَوْ مَثْنٍ مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ^(٣)

= ب - قلب في المتن : وهو أن يجعل كلمة من الحديث أو كلمات في غير موضعها المشهور ، عمداً أو سهواً .

(١) الفرد نوعان : مطلق ومقيد .

فالمطلق هو : الحديث الذي تفرّد به راوٍ واحد عن جميع الرواة الثقات وغيرهم .

والمقيد هو : ما كان فرداً بالنسبة إلى جهة خاصة . وهو على أنواع :

- ما قيد بثقة .

- ما قيد ببلد معين .

- ما قيد بفلان عن فلان .

(٢) المعلل هو : الحديث الذي أطلع الحافظ البصير فيه على علة قادحة في صحته ، مع أنّ ظاهره السلامة منها . وهذا من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها . وأكثر ما تكون العلة في السند ، وقد تكون في المتن .

(٣) المضطرب هو : الحديث الذي روي على أوجه مختلفة على التساوي في =

المُدْرَج

٢٦- وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ أَنْصَلَتْ^(١)

المُدَبَّج

٢٧- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أُخِيهِ مُدَبَّجٍ فَاعْرِفْهُ حَقًّا وَانْتَحِهِ^(٢)

= الاختلاف من راوٍ واحدٍ ، بأن رواه مرّةً على وجهه ؛ وأخرى على وجه آخر مخالف للأول . وأكثر من واحدٍ : بأن رواه كلُّ من الرواة على وجه مخالف للآخر .

فلا يكونُ الحديثُ مضطرباً إلاّ إذا تساوت الروايات المختلفة فيه في الصّحّة ، بحديث لا يمكن التّرجيحُ بينهما ولا الجمع .

(١) المُدْرَج هو : زيادة الراوي الصّحابي فمن دونه في متن الحديث أو سنده ، يحسبها مَنْ يروي الحديث أنها منه - لعدم فصلها عن الحديث - وليست منه .

(٢) المُدَبَّج هو : ما رواه كلٌّ من القرينين عن الآخر ؛ سواء كانا من الصّحابة أو التابعين أو أتباعهم أو أتباع أتباعهم .

وهو أنواع :

- رواية الأقران : وذلك إن تشارك الراوي ومَنْ روى عنه في أمرٍ من الأمور

المتعلّقة بالرواية ؛ مثل السن واللقى - وهو الأخذ عن المشايخ - .

- رواية الأكابر عن الأصاغر : وذلك إن روى الراوي عمّن هو دونه في

السّن ، أو دونه في العلم والمقدار ، أو دونه في الجهتين .

- رواية السابق واللاحق : وهو إن اشترك اثنان في الأخذ عن شيخٍ وتقدّم

موت أحدهما على الآخر .

المتَّفِق والمفترق

٢٨- مُتَّفِقٌ لَفْظاً وَخَطّاً مُتَّفِقٌ وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقُ^(١)

المؤتلف والمختلف

٢٩- مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطُ^(٢)

(١) المتَّفِق والمفترق هو : ما اتَّفَق لفظه وخطه وافترق معناه ؛ بأن تعدد مسماه ، فهو من قبيل المشترك اللفظي . وهو أنواع :

- أن تتَّفَق أسماءهم وأسماء آبائهم .

- أن تتَّفَق أسماءهم وأسماء آبائهم وأجدادهم .

- أن تتَّفَق الكنية والنسبة معاً .

- أن يتَّفَق الاسم واسم الأب والنسبة .

- أن تتَّفَق كنانهم وأسماء آبائهم .

- أن تتَّفَق أسماءهم وكنى آبائهم .

- أن تتَّفَق أسماءهم أو كنانهم .

- أن يتَّفَقَا في النسب من حيث اللفظ ، ويفترقا في المنسوب إليه .

وفائدة معرفة المتَّفِق والمفترق : الأمن من اللبس ، فربما يظن المتعدّد واحداً ، وربما يكون أحد المتَّفِقَيْن ثقةً والآخر ضعيفاً .

(٢) المؤتلف والمختلف هو : الذي اتَّفَق من جهة الخط والكتابة واختلف من جهة اللفظ ، سواء كان منشأ الاختلاف التَّقَط أم الشكل . وأشدّه ما كان في أسماء الرواة . ولا سبيل إلى معرفة ذلك إلا بالنقل والرواية عن أهل التَّعْرِيف . وهو قسمان :

- ما لا ضابط له يُرجع إليه لكثرتِه ، يُعرف بالنقل والحفظ كأسيّد وأسيّد ،

وحَيَّان وحَيَّان .

المنكر والمعروف

٣٠- وَالْمُنْكَرُ الْقَرْدُ بِهِ رَاوٍ عَدَا تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفْرُدَا^(١)

المتروك

٣١- مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدٌ^(٢)

الموضوع

٣٢- وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ^(٣)

= - ما لا ضابط لقلته ، فتارة يُرادُ فيه التعميم ، نحو : سلام كله مثقل إلا :
عبد الله بن سلام الصحابي وابن أخته وسلام جدّ أبي علي الجبائي . . .
وتارة يُراد فيه التخصيص بالصّحّاحين والموطأ : ليس في الكتب الثلاثة
فلان إلا كذا .

(١) المنكر هو : الحديث الذي خالف ما رواه الثقة ، وكان بعيد عن درجة الضبط
والإتقان . والمعروف هو : ما خالف فيه الراجح من هو ضعيف .

والمنكر ضعيف مردود ، وإنّما يُحتجّ بما يقابله وهو المعروف .
(٢) المتروك هو : ما رواه راوٍ واحدٍ مُتَّهَمٌ بالكذب في الحديث ، أو ظاهر الفسق
بفعل أو قول ، أو كثير الغفلة ، أو كثير الوهم .

والمتروك ساقط من الاعتبار لشدة ضعفه ، فلا يحتجّ به ولا يُستشهد .
« كَرَدٌ » : أي مردود .

(٣) الموضوع هو : ما اختلقه وافتراه واحدٌ من الناس ونسبه إلى رسول الله ﷺ .

= ويُعرف الوضع من وجوه متعدّدة :

الختم

٣٣- وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ سَمَّيْتُهَا : (مَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِي)^(١)

٣٤- فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ أَقْسَامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرِ خُتِمَتْ



أ- أن يقرّ واضعه أنه وضعه . =

ب- كون ذلك الرّوي ركيك المتن .

ج- أن تقوم قرينة من حال الراوي على أنّ ذلك المروري موضوع .

د- أن يخالف المروري دلالة الكتاب القطعية أو السُّنَّة المتواترة أو الإجماع

القطعي أو دليل العقل ، ولم يقبل التأويل ليوافق ما خالفه .

هـ- أن يكون خبيراً تتوافر الدواعي على نقله بمحفل الجمع العظيم ؛ ثم

لا يرويه إلاً واحداً .

و- أن يبحث عنه طالبه فلا يجده في صدور العلماء ولا في بطون الكتب .

ز- أن يكون المروري قد تضمّن الأفراد بالوعيد الشديد على الأمر الصغير ،

أو الوعد العظيم على الفعل الحقير .

وَالْوَضْعُ بِأَنْوَاعِهِ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ .

(١) الجوهر هو : اللآلئ الكبار . والمكنون : المستور ؛ لنفاسته وعزّته . فشبهه

المنظومة بالجواهر المكنون لنفاستها ؛ بما اشتملت عليه من أنواع علوم

الحديث .

المنظومة الرجبية
بخية الباحث عن جمل الموارث
لمحمد بن علي الرحبي

(ت ٥٧٧ هـ)

ترجمة

محمد بن علي الرحبي

هو محمد بن علي بن محمد بن الحسن الرحبي ،
أبو عبد الله ، المعروف بابن المتفننة أو المتقنة :

عالم بالفرائض ، شافعي ، من أهل رحبة مالك بن
طوق ؛ مولداً ووفاة . وهو صاحب الأرجوزة المسماة
« بغية الباحث » المشهورة بالرحبية ، في الفرائض .
قال ياقوت : درّس ببلده ، وصنّف كتاباً . توفي سنة
(٥٧٧ هـ - ١١٨٢ م) .

(الأعلام ٦ / ٢٧٩)

- ١- أَوَّلُ مَا نَسْتَفْتِحُ الْمَقَالَآ بِذِكْرِ حَمْدِ رَبِّنَا تَعَالَى (١)
- ٢- فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَا حَمْدًا بِهِ يَجْلُو عَنِ الْقَلْبِ الْعَمَى (٢)
- ٣- ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّ دِينِهِ الْإِسْلَامُ (٣)
- ٤- مُحَمَّدٍ خَاتَمِ رُسُلِ رَبِّهِ وَإِلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ وَصَحْبِهِ (٤)
- ٥- وَنَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا الْإِعَانَةَ فِيمَا تَوَخَّيْنَا مِنَ الْإِبَانَةِ (٥)

(١) « أول ما نستفتح : قال نستفتح ولم يقل نبتدىء ، تفاؤلاً بالفتح في الفهم ، وتيسيرها عليه وعلى قارئها .

(٢) « الحمد لله » : أي الثناء على الله تعالى بجميل صفاته . « يجلو » : يُذهب . « عمى القلب » : شبه الجهل بفقد البصر ، لأنَّ الجاهل لكونه متحيراً يشبه الأعمى المتحير ؛ الذي لا يدري أين يتوجه . وعمى القلب هو الضار في الدين ، قال تعالى : ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ [الحج : ٤٦] .

(٣) « ثم الصلاة بعدُ والسلام » : أتى بالصلاة والسلام لقوله ﷺ : « من صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ » رواه الطبراني . وقال المنذري : وروي من كلام جعفر بن محمد موقوفاً عليه ، وهو أشبه .

(٤) « محمد خاتم رسل ربه » : الخاتم : الآخر . قال ﷺ : « أنا العاقب الذي ليس بعده أحد » رواه مسلم . وقال تعالى : ﴿ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] .

(٥) « ونسأل الله لنا الإعانة » : أي نطلب من الله الإقدار على الذي نطلبه ، وتيسيره . قال ﷺ : « إذا سألت فاسأل الله » رواه الترمذي . « فيما توخينا من الإبانة » : التوخي : الاجتهاد في الأمور الجليلة من الخير ، أو بذل المجهود في طلب المقصود . والإبانة : الإظهار .

- ٦- عَنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ زَيْدِ الْفَرَّضِيِّ إِذْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَمَمِ الْغَرَضِ^(١)
- ٧- عِلْمًا بِأَنَّ الْعِلْمَ خَيْرٌ مَّا سُعِيَ فِيهِ وَأَوْلَى مَا لَهُ الْعَبْدُ دُعِيَ^(٢)
- ٨- وَأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ مَخْصُوصٌ بِمَا قَدْ شَاعَ فِيهِ عِنْدَ كُلِّ الْعُلَمَاءِ^(٣)
- ٩- بِأَنَّهُ أَوَّلُ عِلْمٍ يُفْقَدُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ^(٤)
- ١٠- وَأَنَّ زَيْدًا خُصَّ لَا مَحَالَهٗ بِمَا حَبَاهُ خَاتَمُ الرَّسَالَةِ^(٥)

(١) « عن مذهب » : المذهب هو : ما ترجح عند المجتهدين في مسألة ما ، بعد الاجتهاد ، فصار له معتقداً ومذهباً . « الإمام زيد » : هو زيد بن ثابت - رضي الله عنه - من أكابر علماء الصحابة .

« الفرضي » : العالم بالفرائض . « الغرض » : القصد .

(٢) « العلم خير ما سعي فيه » : ذلك أن فضل العالم كبير ، قال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر : ٢٨] أي فهم أكمل خشية من غيرهم . وقال الشافعي : طلب العلم أفضل من صلاة النافلة ، وليس بعد الفريضة أفضل من طلب العلم .

(٣) « وأن هذا العلم » : أي علم الفرائض . قال بعضهم : وهو أفضل العلوم بعد علم التوحيد .

(٤) « أول علم يفقد في الأرض » : قال ﷺ : « تعلموا الفرائض ، وعلموها الناس ، فإني امرؤ مقبوض . وإن هذا العلم سيقبض ، وتظهر الفتن ؛ حتى يختلف الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما » . رواه الحاكم وصححه .

وقال ﷺ : « تعلموا الفرائض ، فإنها من دينكم ، وإنها نصف العلم ، وإنه أول علم ينزع من امتي » رواه الحاكم وابن ماجه .
« حتى لا يكاد يوجد » : أي لا يقرب من الوجدان ؛ فيفقد حقيقة . وعدم وجدان العلم يكون بموت أهله ، لا أنه ينزع من أهله .

(٥) « وأن زيدا أخص لا محالة » : أي خص حقيقة ، أي يقيناً ولا بُد .
« بما حباه » : بما أعطاه . « خاتم الرسالة » : أي النبي ﷺ .

- ١١- مِنْ قَوْلِهِ فِي فَضْلِهِ مُبْتَهَا أْفَرَضُكُمْ زَيْدٌ وَنَاهِيكَ بِهَا^(١)
- ١٢- فَكَانَ أَوْلَى بِاتِّبَاعِ التَّابِعِي لِأَسِيْمَا وَقَدْ نَحَاهُ الشَّافِعِي^(٢)
- ١٣- فَهَآكَ فِيهِ الْقَوْلَ عَن إِيجَازِ مُبْرَأَ عَن وَضْمَةِ الْأَلْغَازِ^(٣)

باب أسباب الميراث

- ١٤- أَسْبَابُ مِيرَاثِ الْوَرَى ثَلَاثَةٌ كُلٌّ يُفِيدُ رَبَّهُ الْوَرَاثَةَ^(٤)

- (١) « أفرضكم زيد » : حديث رواه الترمذي بلفظ : « وأفرضهم زيد بن ثابت » ، وكذا ابن ماجه وأحمد . وأفرضكم يعني أصحكم حساباً وأسرعكم جواباً .
« ناهيك بها » : أي حسبك بهذه الشهادة له من سيد البشر ﷺ .
- (٢) « باتباع التابعي » : وهو من اجتمع بالصحابي وأخذ عنه . « نحاه » : أي قصد مذهبه بعد النظر ، ومال إليه .
- (٣) « فهآك فيه القول » : أي فخذ القول في علم الفرائض ، أو في مذهب الإمام الشافعي . ورجوع الضمير لعلم الفرائض أولى . « عن إيجاز » : الإيجاز هو الإتيان بالمعنى المراد بأقل من عبارة المتعارف .
« الألفاز » : جمع لُفْز ، وهو الكلام المعنى والأمر الخفي .
- (٤) « أسباب » : جمع سبب ، وهو لغة : ما يتوصل به إلى غيره ، واصطلاحاً : ما يلزم من وجوده الوجود ، ومن عدمه العدم لذاته .
« ميراث » : لغة هو انتقال الشيء من قوم إلى آخرين حقيقة كالمال ومعنى كالعلم . وشرعاً : هو حق قابل للتجزئ ، يثبت لمستحقه بعد موت من كان له ذلك ، لقرباة بينهما أو نحوها .
« الوري » : أي الأدميين .
« كل يفيد ربه الوراثه » : أي الإرث ، لأن كل واحد يرث من الآخر ما لم يمنع مانع .
« ربه » : صاحبه .

١٥- وَهِيَ نِكَاحٌ وَوَلَاءٌ وَنَسَبٌ مَا بَعْدَهُنَّ لِلْمَوَارِيثِ سَبَبٌ^(١)

باب موانع الإرث

١٦- وَيَمْنَعُ الشَّخْصَ مِنَ الْمِيرَاثِ وَاحِدَةٌ مِنْ عِلَلٍ ثَلَاثٍ^(٢)

١٧- رِقٌّ وَقَتْلٌ وَاخْتِلَافٌ دِينَ فَأَفْهَمُ فَلَيْسَ الشُّكُّ كَالْيَقِينِ^(٣)

(١) أي أسباب الإرث المجمع عليها ثلاثة هي :

- النكاح : هو عقد يقتضي إباحة وطء بلفظ النكاح أو التزويج أو ترجمتها ، ويقع التوارث بينهما ما لم يمنع مانع ، كأن يتزوج . المريض في مرض موته امرأة ، فالعقد باطل ، فلا ترثه .

- الولاء : شرعاً : هو عصوبة سببها نعمة المعتق على عتيقه ، ويرث به المعتق - ذكراً كان أو أنثى - وعصبة المعتق المتعصبون بأنفسهم . والولاء قرابة كقرابة النسب .

- النسب : وهو القرابة ، والمراد بها الرحم ، وهو لفظ يشمل كل من بينك وبينه قرابة ، بعيدة أو قريبة ، من جهة الأب أو من جهة الأم .

(٢) أي إن الشخص يُمنع من الميراث لوجود ما يحول دون ذلك « من علل ثلاث » . والعلة : المرض . واصطلاحاً : هي ما يُورث في الشخص الحرمان من الإرث بعد تحقق سببه .

(٣) أي أسباب منع الإرث ثلاثة متفق عليها وهي :

أ- الرق : وهو عجز حكمي يقوم بالإنسان . فلا يرث الرقيق ولا يورث ؛ لأنَّ موجب الإرث الحرية الكاملة ، ولم توجد .

ب- القتل : فلا يرث القاتل مقتوله ، سواء قتله عمداً أو خطأ ، بحق أو بغير حق ، أو حكم بقتله ، أو شهد عليه بما يوجب القتل ، أو زكّى من شهد عليه . قال عليه السلام : « ليس للقاتل من تركة المقتول شيء » . صححه ابن عبد البر .

باب الوارثين من الرجال

- ١٨- وَالْوَارِثُونَ مِنَ الرِّجَالِ عَشْرَةٌ أَسْمَاؤُهُمْ مَعْرُوفَةٌ مُشْتَهَرَةٌ^(١)
 ١٩- الإِبْنُ وَابْنُ الإِبْنِ مَهْمَا نَزَلَا وَالْأَبُ وَالْجَدُّ لَهُ وَإِنْ عَلَا
 ٢٠- وَالْأَخُ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ كَانَا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ الْقُرْآنَا
 ٢١- وَابْنُ الْأَخِ الْمُدْلِي إِيَّهِ بِالْأَبِ فَاسْمَعُ مَقَالًا لَيْسَ بِالْمُكَذَّبِ

= ج - اختلاف الدِّين بالإسلام والكفر ، فلا يرث المسلم الكافر ، ولا يرث الكافر المسلم . قال ﷺ : « لا يرثُ المسلمُ الكافر ، ولا الكافرُ المسلم » . رواه البخاري ومسلم .

(١) أي الوارثون بالأسباب السابقة وهي : النكاح ، والولاء ، والنسب ، من الذكور عشرة ، وهم : الابن وابن الابن وإن نزل . والأب والجد - أبو الأب - وإن علا .

والأخ - الشقيق أو لأب أو لأم - فإن القرآن العظيم نزل بتوريثهم مطلقاً . وابن الأخ المدلي إلى الميت بالأب مع الأم ، أو بالأب وحده والعم من الأب ، وابن العم من الأب ، سواء كان من الأب مع الأم ، أو من الأب وحده .

والزوج .

والمعتق ، والمراد به : مَنْ له الولاء من المعتق وعصبته المتعصِّبين بأنفسهم .

هذه طريقة الاختصار في عدّهم .

وأما طريقة البسط ، فيعدونهم خمسة عشر : الابن وابنه ، والأب وأبوه ، والأخ الشقيق ، والأخ من الأب ، والأخ من الأم ، وابن الأخ الشقيق ، وابن الأخ من الأب ، والعم الشقيق ، والعم للأب ، وابن العم الشقيق ، وابن العم من الأب ، والزوج ، وذو الولاء .

- ٢٢- وَالْعَمُّ وَابْنُ الْعَمِّ مِنْ أَبِيهِ فَاشْكُرْ لِلَّذِي الْإِيجَارِ وَالتَّنْبِيهِ
٢٣- وَالزَّوْجُ وَالْمُعْتِقُ ذُو الْوَلَاءِ فَجُمَلَةُ الذُّكُورِ هُوَ لَاءِ

باب الوارثات من النساء

- ٢٤- وَالْوَارِثَاتُ مِنَ النِّسَاءِ سَبْعٌ لَمْ يُعْطِ أُتْنَى غَيْرُهُنَّ الشَّرْعُ^(١)
٢٥- بِنْتُ وَبِنْتُ ابْنٍ وَأُمُّ مُشْفِقَةٌ وَزَوْجَةٌ وَجَدَّةٌ وَمُعْتَقَةٌ
٢٦- وَالْأُخْتُ مِنْ أَيِّ الْجِهَاتِ كَانَتْ فَهَذِهِ عِدَّتُهُنَّ بَانَثَ

باب الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى^(٢)

- ٢٧- وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْإِرْثَ نَوْعَانِ هُمَا فَرُضٌ وَتَعْصِيبٌ عَلَى مَا قُسِّمًا^(٣)

(١) أي إن الوارثات المجمع على توريثهن من الإناث سبع ، لم يرد من الكتاب ولا من السنة توريث غيرهن ، وهن :
البنات ، وبنات الابن وإن نزل أبوها .
والأم ، والزوجة ، والجدّة على تفصيل فيها ، والمعقّقة .
والأخت ، من أي الجهات ، سواء كانت شقيقة أو لأب أو لأم . ووصف
الأم بقوله : « مشفقة » .
« عدّتهن بانث » : أي ظهرت .
وهذه طريقة الاختصار .

وعدّتهن بطريقة البسط عشرة : البنات ، وبنات الابن ، والأم ، والجدّة من قبلها ، والجدّة من قبل الأب ، والأخت الشقيقة ، والأخت للأب ، والأخت للأم ، والزوجة ، والمعقّقة .

(٢) « الفروض » : جمع فرض ، وهو في الاصطلاح : جزء مقدّر من التركة .

(٣) أي إن الإرث المجمع عليه نوعان : إرث بالفرض ، وإرث بالتعصيب .

- ٢٨- فَأَفْرُضُ فِي نَصِّ الْكِتَابِ سِتَّةَ لَا فَرَضَ فِي الْإِزْثِ سِوَاهَا الْبَيْتَةَ^(١)
 ٢٩- نِصْفُ وَرُبْعٌ ثُمَّ نِصْفُ الرُّبْعِ وَالثُّلُثُ وَالسُّدُسُ بِنَصِّ الشَّرْعِ
 ٣٠- وَالثُّلَثَانِ وَهُمَا التَّمَامُ فَاحْفَظْ فَكُلُّ حَافِظٍ إِمَامٌ

باب من له النصف

- ٣١- وَالنِّصْفُ فَرَضٌ خَمْسَةَ أَفْرَادٍ الزَّوْجُ وَالْأُنْثَى مِنَ الْأَوْلَادِ^(٢)

(١) أي إن الفرض في نص الكتاب العزيز ستة ، لا سابع لها . وهي :
 النصف ، والرابع ، والثلثان ، والثلث ، والسدس ، وكلها بنص
 الشرع .

وورد النصف في القرآن في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾
 [النساء : ١١] . ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ [النساء : ١٢] .

﴿ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ [النساء : ١٧٦] .
 والرابع في قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ ﴾
 [النساء : ١٢] .

﴿ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ ﴾ [النساء : ١٢] .
 والثلثان في قوله : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ ﴾ [النساء : ١٢] .
 والثلاثان في قوله : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ [النساء : ١١] .
 ﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ ﴾ [النساء : ١٧٦] .

والثلث في قوله : ﴿ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ [النساء : ١١] . ﴿ فَهُمْ
 شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ﴾ [النساء : ١٢] .

والسدس في قوله : ﴿ وَلَهُ أُخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ﴾
 [النساء : ١٢] .

(٢) أي إن النصف فرض خمسة منفردين ، وهم :
 الزوج عند انفراده عن الولد وولد الابن ، سواء كان ذكراً أو أنثى ، من
 الزوج أو من غيره ، ولو من زنا .

٣٢- وَبِنْتُ الْإِبْنِ عِنْدَ فَقْدِ الْبِنْتِ وَالْأُخْتُ فِي مَذْهَبِ كُلِّ مُفْتِيٍّ

٣٣- وَبَعْدَهَا الْأُخْتُ الَّتِي مِنَ الْأَبِ عِنْدَ انْفِرَادِهِنَّ عَنْ مُعْصَبٍ

باب أصحاب الربع

٣٤- وَالرَّبْعُ فَرَضُ الزَّوْجِ إِنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ وَلَدِ الزَّوْجَةِ مِنْ قَدْ مَنَعَهُ (١)

= وفرض البنت الواحدة ، وبنت الابن عند فقد البنت .
والأخت الشقيقة ، والأخت من الأب عند فقد الشقيقة .
وإنما ترث كلُّ واحدةٍ من هذه الأربعة النصف عند انفرادها عن يعصّبها من الذكور .

وقول الناظم : « أفراد » راجع إلى الخمسة ، والزوج لا يكون إلا واحداً .
وأما الأربع الباقيات : فلا يفرض لكل واحدةٍ منهن النصف إلا إذا كانت منفردة عمّن يساويها من الإناث ، فلو تعدّدت فرض للمتعديات الثلاثان .
ويشترط أيضاً انفرادهن عن معصّب ؛ لأنه إذا كان مع الواحدة منهن من يعصّبها ورثت معه بالتعصيب لا بالفرض .
(١) الربع فرض اثنين من أصناف الورثة :

فرض الزوج إن كان معه ولد الزوجة ، أو ولد ابن لها ، سواء كان ولدها من الزوج ، أو من غيره .

وفرض الزوجة أو الزوجات أن كُنَّ متعدّدات ، مع عدم ولد الزوج أو ولد ابنه ، سواء كان منها أو من غيرها . قال تعالى ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ ﴾ [النساء : ١٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ ﴾ [النساء : ١٢] . وقول الناظم : « الربع . . . » إلى آخر الأبيات ، أي : وللزوج الربع إن كان مع الزوج من ولد الزوجة من يمنعه من النصف إلى الربع ، وهو الولد ، ذكراً كان أو أنثى ، إذا لم يقم به مانع من الموانع ، حتى لو قام به مانع كان وجوده كعدمه ، فلا يحجب الزوج عن نصفه .

- ٣٥- وَهُوَ لِكُلِّ زَوْجَةٍ أَوْ أَكْثَرًا مَعَ عَدَمِ الْأَوْلَادِ فِيمَا قُدِّرًا
 ٣٦- وَذَكَرُ أَوْلَادِ الْبَيْنِ يُعْتَمَدُ حَيْثُ اعْتَمَدْنَا الْقَوْلَ فِي ذِكْرِ الْوَلَدِ

باب من له الثمن

- ٣٧- وَالْثَّمْنُ لِلزَّوْجَةِ وَالزَّوْجَاتِ مَعَ الْبَيْنِ أَوْ مَعَ الْبَنَاتِ (١)
 ٣٨- أَوْ مَعَ أَوْلَادِ الْبَيْنِ فَأَعْلَمَ وَلَا تَنْظُرُ الْجَمْعَ شَرْطًا فَافْهَمِ

باب من له الثلثان

- ٣٩- وَالْثُلُثَانِ لِلْبَنَاتِ جَمْعًا مَا زَادَ عَنْ وَاحِدَةٍ فَسَمِعَا (٢)

(١) أي إن الثمن فرض نوع أحد من أنواع الورثة : فرض الزوجة أو الزوجات مع وجود الولد أو ولد الابن ، ذكراً كان أو أنثى ، إجماعاً لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثَّمَنُ ﴾ [النساء : ١٢] .

ويكفي في حجبها أو حجبهن من الربع إلى الثمن وجود واحد من البنين أو البنات ، أو من بني الابن أو من بنات الابن ، كما في الزوج ، وليس الجمع شرطاً إجماعاً . فقال الناظم : « ولا تظن الجمع شرطاً » .

(٢) الثلثان فرض أربعة من أصناف الورثة : فرض الجمع من البنات ، والمراد بالجمع - هنا - ما زاد على واحدة ، فيشتمل البنيتين فأكثر .

وفرض بنات الابن اثنتين فأكثر .

وفرض الأختين الشقيقتين فأكثر .

وفرض الأختين للاب فأكثر .

إجماعاً ، لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ [النساء :

[١١] وقوله : ﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ﴾ [النساء : ١٧٦] . =

- ٤٠- وَهُوَ كَذَلِكَ لِبَنَاتِ الْإِبْنِ فَافْتَهُمْ مَقَالِي فَهَمْ صَافِي الذَّهْنِ
 ٤١- وَهُوَ لِالْأُخْتَيْنِ فَمَا يَزِيدُ قَضَى بِهِ الْأَخْرَارُ وَالْعَبِيدُ
 ٤٢- هَذَا إِذَا كُنَّ لَأُمِّ وَأَبٍ أَوْ لَأَبٍ فَاعْمَلْ بِهَذَا تُصَبِّ

باب من له الثلث

- ٤٣- وَالْثُلُثُ فَرَضُ الْأُمِّ حَيْثُ لَا وَلَدٌ وَلَا مِنَ الْإِخْوَةِ جَمْعُ ذُو عَدَدٍ^(١)
 ٤٤- كَأُنثَيْنِ أَوْ ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ حُكْمُ الذُّكُورِ فِيهِ كَالِإِنَاثِ
 ٤٥- وَلَا ابْنُ ابْنٍ مَعَهَا أَوْ بِنْتُهُ فَقَرَضُهَا الثُّلُثُ كَمَا بَيَّنَّاهُ
 ٤٦- وَإِنْ يَكُنْ زَوْجٌ وَأُمٌّ وَأَبٌ فُتُّلْتُ الْبَاقِي لَهَا مُرَّتَبُ^(٢)
 ٤٧- وَهَكَذَا مَعَ زَوْجَةٍ فَصَاعِدًا فَلَا تَكُنْ عَنِ الْعُلُومِ قَاعِدًا^(٣)

= وقد قضى النبي ﷺ لبنتي سعد بالثلثين من تركة أبيهما . رواه الترمذي والحاكم وابن ماجه .

(١) « والثلث فرض الأم » : أي بشرطين عدميين : عدم الفرع الوارث ، وعدم العدد من الإخوة أو الأخوات ، ذكرين أو أنثيين أو مختلفين ، أشقاء لأب أو لأم أو مختلفين ، وارثين أو محجوبين حجب شخص كلاً أو بعضاً . ثم إنَّ الأخ الشقيق يحجب الأخ للأب ، ومع ذلك يحجب الأم من الثلث . وقد جمع العلماء عدد صور الإخوة الذين يحجبون الأم من الثلث إلى السدس في (٤٥) صورة ، وسموها المنبرية .

(٢) « وإن يكن . . . » : أي يوجد زوج وأم وأب ، فما تأخذه الأم فيهما بالفرض لا بالتعصيب . ولها ثلث الباقي وهذا الذي قضى به سيدنا عمر ، ووافقه عثمان وابن مسعود وزيد بن ثابت ، وهو مذهب الأئمة الأربعة ، وجمهور العلماء .

(٣) « فلا تكن عند العلوم قاعداً » : أي تاركاً لها كسلاً ، أو تكبراً عن تعلم ممن =

- ٤٨- وَهُوَ لِثَلَاثِينَ أَوْ ثِنْتَيْنِ مِنْ وَالِدِ الْأُمِّ بِغَيْرِ مَيْنٍ (١)
 ٤٩- وَهَكَذَا إِنْ كَثُرُوا أَوْ زَادُوا فَمَا لَهُمْ فِيمَا سِوَاهُ زَادٌ (٢)
 ٥٠- وَيَسْتَوِي الْإِنَاثُ وَالذُّكُورُ فِيهِ كَمَا قَدْ أَوْضَحَ الْمَسْطُورُ (٣)

باب السادس

- ٥١- وَالسُّدُسُ فَرَضٌ سَبْعَةٌ مِنَ الْعَدَدِ أَبٍ وَأُمٌّ ثُمَّ بِنْتِ ابْنٍ وَجَدٌ
 ٥٢- وَالْأَخْتُ بِنْتِ الْإِبْنِ ثُمَّ الْجَدَّةُ وَوَالِدُ الْأُمِّ تَمَامُ الْعِيْدَةِ (٤)
 ٥٣- فَالْأَبُ يَسْتَحِقُّهُ مَعَ الْوَالِدِ وَهَكَذَا الْأُمُّ بِتَنْزِيلِ الصَّمَدِ (٥)

= دونك سناً أو أقل منك منزلة في الدنيا ، فإن ذلك من الأمور الفاطمة عن الخير ، الموقعة في المهالك .

- (١) « بغير مئين » : أي كذب .
 (٢) « إن كثروا أو زادوا » : أي على الاثنين ، والمراد : أنهم لا يستحقون زيادة على الثلث .
 (٣) قال تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ ﴾ [النساء : ١٢] . أي أكثر من أخ لأم وأكثر من أخت لأم ، فهم شركاء في الثلث ، وظاهر التشريك التسوية في القسمة .
 (٤) السدس فرض سبعة من عدد الورثة ، وهم : الأب ، والجد ، والأم ، والجدة ، وبنات الابن ، والأخت من الأب ، وولد الأم ذكراً كان أو أنثى .
 (٥) الأب والأم : كل منهما يستحق السدس مع وجود الولد بنص القرآن . قال تعالى : ﴿ وَلَا يُؤْتِيهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ [النساء : ١١] وأشار الناظم إلى هذا بقوله : « بتنزيل الصمد » .

- ٥٤- وَهَكَذَا مَعَ وَلَدِ ابْنِ الَّذِي مَا زَالَ يَقْفُو إِثْرَهُ وَيَحْتَدِي^(١)
- ٥٥- وَهُوَ لَهَا أَيْضاً مَعَ الْأَثْنَيْنِ مِنْ إِخْوَةِ الْمَيِّتِ فَقَسَ هَذَا^(٢)
- ٥٦- وَالْجَدُّ مِثْلُ الْأَبِ عِنْدَ فَقْدِهِ فِي حَوْزِ مَا يُصِيبُهُ وَمَدَّة^(٣)
- ٥٧- إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ إِخْوَةٌ لِكَوْنِهِمْ فِي الْقُرْبِ وَهُوَ أَسْوَأُ^(٤)
- ٥٨- أَوْ أَبْوَانٍ مَعَهُمَا زَوْجٌ وَرِثَ قَالَأُمٌّ لِلثَّلَاثِ مَعَ الْجَدِّ تَرِثُ^(٥)
- ٥٩- وَهَكَذَا لَيْسَ شَبِيهاً بِالْأَبِ فِي زَوْجَةِ الْمَيِّتِ وَأُمٌّ وَأَبٍ^(٦)

- (١) « ما زال يقفو » : يتبع الابن في أحكامه من إرث وحجب : الذكر كالذكر ، والأنثى كالأنثى ، قياساً عليه .
- (٢) للأم السدس مع اثنين فصاعداً من الإخوة والأخوات مطلقاً ، إجماعاً ، لظاهر قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ [النساء : ١١] .
- « قفس هذين » : أي قفس على الاثنين من الإخوة ما زاد على اثنين .
- (٣) « مثل الأب » : مثل كلمة تسوية . « في حوز ما يُصيبه ومدّه » : أي ما يصيبه من السدس ، ومدّه أي ممدوده ، أي رزقه الموسع ، مأخوذ من قولهم : مدّ الله في رزقه : أي وسّع فيه . ويجوز الجدّ كالأب جميع المال إذا انفرد ، ويأخذ ما أبقت الفروض ، إن لم يكن للميت ولد ولا ولد ابن .
- (٤) ولكن الجدّ يخالف الأب في مسائل ؛ منها : إذا كان مع الجدّ إخوة لأبوين أو لأب ، فليس حكم الجد معهما حكم الأب ، لأن الأب يحجبهم إجماعاً ، فهو أقرب منهم ، والجدّ يُقاسمهم ؛ لكونهم يساونه في القرب .
- (٥) وهذه مسألة ثانية ، وهي أبوان وزوج ، للأم فيها ثلث الباقي بعد فرض الزوج ، فيأخذ الأب مثليها . فلو كان بدل الأب فيها جدّ كان للأم معه ثلث جميع المال .
- وهذه مسألة ثالثة ، وهي أبوان وزوجة فأكثر ، للأم فيها ثلث الباقي بعد ربع الزوجة . ولو كان فيها بدل الأب جدّ كان للأم معه ثلث الجميع أيضاً .
- (٦) أي ليس الجدّ شبيهاً بالأب في هذه المسائل الثلاث .

- ٦٠- وَحُكْمُهُ وَحُكْمُهُمْ سَيَاتِي مُكَمَّلَ الْبَيَانِ فِي الْحَالَاتِ
- ٦١- وَبِنْتُ الْإِبْنِ تَأْخُذُ السُّدْسَ إِذَا كَانَتْ مَعَ الْبِنْتِ مِثَالاً يُحْتَدَى^(١)
- ٦٢- وَهَكَذَا الْأُخْتُ مَعَ الْأُخْتِ الَّتِي بِالْأَبْوَيْنِ يَا أُخْتِي أَذَلَّتِ^(٢)
- ٦٣- وَالسُّدْسُ فَرَضُ جَدَّةٍ فِي النَّسَبِ وَاحِدَةٌ كَانَتْ لِأُمِّ وَأَبِ
- ٦٤- وَوَلَدُ الْأُمِّ يَنَالُ السُّدْسَا وَالشَّرْطُ فِي إِفْرَادِهِ لَا يُنْسَى^(٣)
- ٦٥- وَإِنْ تَسَاوَى نَسَبُ الْجَدَّاتِ وَكُنَّ كُلُّهُنَّ وَارِثَاتٍ
- ٦٦- فَالسُّدْسُ بَيْنَهُنَّ بِالسَّوِيَّةِ فِي الْقِسْمَةِ الْعَادِلَةِ الشَّرْعِيَّةِ^(٤)
- ٦٧- وَإِنْ تَكُنْ قُرْبَى لِأُمِّ حَجَبَتْ أُمَّ أَبِ بُعْدَى وَسُدْسَا سَلَبَتْ^(٥)

- (١) تأخذ بنت الابن أو بنات الابن السدس تكملة الثلثين ، إجماعاً .
- (٢) للأخت أو الأخوات من الأب السدس تكملة الثلثين ، إجماعاً ، قياساً على التي قبلها . ولا تأخذ الأخت للأب السدس إلا بشروط خمسة : الأول : أن لا يكون لها معصب ، الثاني : أن لا يكون لها مساوٍ ، والثالث : أن يكون معها أخت شقيقة فقط ، الرابع : أن لا يكون معها أصل وارث يعني الأب ، الخامس : أن لا يكون معها فرع وارث .
- « يَا أُخْتِي » : تصغير أخ .
- (٣) ولد الأم ذكراً كان أو أنثى فله السدس ، بشرط أن يكون منفرداً ، إجماعاً ، لقوله تعالى : ﴿ وَلَهُ وَأَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدْسُ ﴾ [النساء : ١٢] .
- (٤) إذا خلف الميت جدتين أو جدات ، وتساوى نسبهن في الدرجة ، وكُنَّ كُلُّهُنَّ واريثات ، قسم السدس بينهن على عدد رؤوسهن بالسوية . فقد قضى ﷺ للجدتين في الميراث بالسدس . رواه الحاكم . وورث ﷺ ثلاث جدات . رواه أحمد .
- (٥) « حجبت أم أب بعدى وسدساً سلبت » : أي إن القربى للأم تحجب البعدى للأب قطعاً ، وتأخذ السدس وحدها .

- ٦٨- وَإِنْ تَكُنْ بِالْعَكْسِ فَأَلْقُولَانَ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنُوصَانِ^(١)
- ٦٩- لَا تَسْقُطُ الْبُعْدَى عَلَى الصَّحِيحِ وَاتَّفَقَ الْجُلُّ عَلَى التَّصْحِيحِ^(٢)
- ٧٠- وَكُلٌّ مَن أَدَلَّتْ بِغَيْرِ وَارِثٍ فَمَالَهَا حَظٌّ مِّنَ الْمَوَارِثِ^(٣)
- ٧١- وَتَسْقُطُ الْبُعْدَى بِذَاتِ الْقُرْبِ فِي الْمَذْهَبِ الْأَوْلَى فَقُلْ لِي حَسْبِي^(٤)
- ٧٢- وَقَدْ تَنَاهَتْ قِسْمَةُ الْفُرُوضِ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَلَا غُمُوضٍ^(٥)

- (١) وإن كانت القربى من جهة الأب ، والبعدى من جهة الأم : كأم الأب ، وأم أم الأم ، ففيها قولان منصوصان للشافعي .
- (٢) وأصح هذين القولين : أنه لا تسقط البعدى من جهة الأم بالقربى من جهة الأب ، بل يشتركان في السدس ؛ لأن أصلتها تجبر بعدها ، لأن التي من قبل الأم هي الأصل ، وبه قطع المالكية .
- « واتَّفَقَ الْجُلُّ عَلَى التَّصْحِيحِ » : أي اتفق المعظم من أصحاب الشافعي على تصحيح ما ذكرناه .
- (٣) أي كل جدة أدلت إلى الميت بغير وارث فهي ساقطة ، لاحظ لها في الميراث ، كأم أبي الأم ، لإدلائها بغير وارث ، وهو أبو الأم ، فهي أولى منه بعدم الإرث .
- (٤) إذا كانت القربى والبعدى الوارثتان كلتاهما من جهة الأم : كأم الأم ، وأم أم الأم ، أو كلتاهما من جهة الأب : كأم الأب ، وأم أمه . وكأم الأب ، وأم الجد ، فتسقط البعدى بالقربى بلا خلاف .
- « فقل لي حسبي » : أي قل أيها الناظر في هذا الكتاب : يكفيني ما ذكرته من المسائل في أصحاب الفروض ، أو في الجدات ، فما ذكرته فيه كفاية للمبتدي ، ولا يقصر عن إفادة المنتهي .
- (٥) أي قد انتهى بيان الفروض وبيان مستحقيها واضحا ، من غير لبس ولا خفاء .

باب التعصيب

- ٧٣- وَحَقٌّ أَنْ نَشْرَعَ فِي التَّعْصِيبِ بِكُلِّ قَوْلٍ مُوجَزٍ مُصِيبٍ^(١)
- ٧٤- فَكُلُّ مَنْ أَحْرَزَ كُلَّ الْمَالِ مِنَ الْقَرَابَاتِ أَوْ الْمَوَالِي
- ٧٥- أَوْ كَانَ مَا يُفْضَلُ بَعْدَ الْفُرْضِ لَهُ فَهُوَ أَخُو الْعُصُوبَةِ الْمَفْضَلَةِ^(٢)
- ٧٦- كَالْأَبِ وَالْجَدِّ وَجَدِّ الْجَدِّ وَالْإِبْنِ عِنْدَ قُرْبِهِ وَالْبُعْدِ^(٣)
- ٧٧- وَالْأَخِ وَابْنِ الْأَخِ وَالْأَعْمَامِ وَالسَّيِّدِ الْمُعْتَقِ ذِي الْإِنْعَامِ^(٤)

- (١) « التعصيب » : مصدر عَصَبَ . والعاصب لغةً : قرابة الرجل لأبيه ، سُئوا بها لأنهم عصبوا به أي أحاطوا به . واصطلاحاً : العاصب بنفسه : كل ذي ولاء ، وذكر نسيب ، ليس بينه وبين الميت أنثى .
والعاصب بغيره : كل أنثى عصبها ذكر . والعاصب مع غيره : كل أنثى تصير عصبه باجتماعها مع أخرى .
« في التعصيب » : أي في أحكامه والإرث به .
« موجز » : أي مختصر .
- (٢) « أخو العصوبة » : أي صاحبها .
« المفضلة » : أي على غيرها من بقية العصابات ، أو المفضلة على الفرض .
- (٣) « وجد الجد » : أي العاصب بنفسه ، وهو : الأب والجد أبوه وإن علا .
« عند قربه والبعد » : أي الابن وابنه وإن سفل .
- (٤) أي الأخ لأبوين أو لأب ، وابن الأخ لأبوين أو لأب . « والأعمام » : أي العم لأبوين أو لأب ، وأبناؤهما .
« المعتق » : ذكر أكان أو أنثى .

- ٧٨- وَهَكَذَا بَنُوهُمْ جَمِيعًا فَكُنْ لِمَا أَذْكَرُهُ سَمِيعًا^(١)
- ٧٩- وَمَا لِذِي الْبُعْدَى مَعَ الْقَرِيبِ فِي الْإِرْثِ مِنْ حَظٍّ وَلَا نَصِيبٍ^(٢)
- ٨٠- وَالْأَخُ وَالْعَمُّ لَأُمِّ وَأَبِ أَوْلَى مِنَ الْمُدْلِيِّ بِشَطْرِ النَّسَبِ^(٣)
- ٨١- وَالْإِبْنُ وَالْأَخُ مَعَ الْإِنَاثِ يُعَصَّبَانِهِنَّ فِي الْمِيرَاثِ^(٤)
- ٨٢- وَالْأَخَوَاتُ إِنْ تَكُنْ بَنَاتُ فَهِنَّ مَعَهُنَّ مَعْصَبَاتُ^(٥)
- ٨٣- وَلَيْسَ فِي النِّسَاءِ طُرّاً عَصَبَةٌ إِلَّا الَّتِي مَثَتْ بِعِتْقِ الرَّقَبَةِ^(٦)

- (١) « وهكذا بنوهم جميعاً » : أي وابن العم لأبوين ، وابن العم لأب ، وابن المعتق . قال سبط المارديني : وفيه نوع قصور ، حيث اقتصر على ابن المعتق ، وسكت عن باقي عصبته المتعصّبين بأنفسهم . وكل واحد من العصبات المذكورين يحوز جميع المال إذا انفرد ، ويأخذ ما فضل عن الفروض إن كان في المسألة صاحب فرض أو أكثر ، إجماعاً ، لقوله تعالى : ﴿ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَوَلَدٌ ﴾ [النساء : ١٧٦] . وقوله ﷺ : « ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقي فلأول رجل ذكر » رواه البخاري ومسلم .
- (٢) « وما لذي البعدى مع القريب » : أي ليس لصاحب الدرجة البعيدة مع صاحب الدرجة القريبة إرث وإن كان قوياً ، لحجبه بالأقرب منه درجة وإن كان ضعيفاً : كابن أخ لأب ، وابن ابن أخ شقيق ، فلا شيء للثاني مع الأول إجماعاً ، لكونه أبعد منه درجة ، وإن كان أقوى من الأول .
- (٣) أي المدلي بالأبوين أولى بالإرث من المدلي بأب ، إجماعاً . فالإرث للشقيق وحده ، وإنما يكون ذلك في الإخوة وبينهم ، والأعمام وبينهم .
- (٤) أي إن الابن فأكثر يعصب البنت فأكثر ، ومثله ابن الابن فأكثر يعصب بنت الابن التي في درجته فأكثر ، والأخ الشقيق فأكثر يعصب الأخت الشقيقة فأكثر ، والأخ للأب يعصب الأخت للأب كذلك .
- (٥) هذا يوافق معنى قول الفرضيين : الأخوات مع البنات عصبات .
- (٦) « وليس في النساء طراً عصبية » : أي يريد العصبية بنفسه ، فإنهم كلهم ذكور ، =

باب الحجب

- ٨٤- وَالْجَدُّ مَحْجُوبٌ عَنِ الْمِيرَاثِ بِأَبٍ فِي أَحْوَالِهِ الثَّلَاثِ^(١)
- ٨٥- وَتَسْقُطُ الْجَدَّاتُ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ بِالْأُمِّ فَافْهَمَهُ وَقَسْنَ مَا أَشْبَهَهُ^(٢)
- ٨٦- وَهَكَذَا ابْنُ الْإِنْتِ بِالْإِنْتِ فَلَا تَتَّبِعْ عَنِ الْحُكْمِ الصَّحِيحِ مَعْدِلًا^(٣)
- ٨٧- وَتَسْقُطُ الْإِخْوَةُ بِالْبَيْنَاتِ وَيَأْبَى الْأَدْنَى كَمَا رُوِينَا^(٤)
- ٨٨- أَوْ بَيْنِي الْبَيْنِينَ كَيْفَ كَانُوا سَيَانٍ فِيهِ الْجَمْعُ وَالرِّخْدَانُ^(٥)
- ٨٩- وَيَفْضُلُ ابْنُ الْأُمِّ بِالْإِسْقَاطِ بِالْجَدِّ فَافْهَمَهُ عَلَىٰ اخْتِيَاطِ

= إلا المعتقة ، فإنها عصبه بنفسها ، وباقي الإناث صاحبات فروض .
« طَرَأَ » : جميعاً .

- (١) « محجوب » : الحجب : لغة : المنع ، وشرعاً : المنع من الإرث بالكلية أو من بعضه . والمراد هنا حجب الحرمان ، كحجب ابن الأخ بالأخ .
« بأبٍ في أحواله الثلاث » : أي إنَّ الجدَّ محجوب بالأب مطلقاً ، سواء كان يرث بالتعصيب وحده ، كجدِّ فقط ، أو بالفرض وحده كجدِّ مع ابن ، وبالفرض والتعصيب كجدِّ مع بنت . فإنَّ الجدَّ إذا كان معه أب في حالاته الثلاث ورث الأب ، وحجب الجدُّ بالأب .
- (٢) « وتسقط الجدات من كل جهة بالأم » : سواء كُنَّ من جهة الأم ، أو من جهة الأب ، أو من جهة الجد وإن علا .
- (٣) « معدلاً » : أي مجاوزة .
- (٤) « وبالأب الأدنى » : وهو المباشر للولادة ، لأنهم يدلون به ، وكل من أدلى بواسطة حجبه تلك الوساطة .
- (٥) « سيان » : واحده سي ؛ أي الجمع والانفراد في هذا الحكم سواء .

- ٩٠- وَبِالنَّبَاتِ وَبَنَاتِ الْإِبْنِ جَمْعاً وَوَحْدَاناً فَقُلْ لِي زِدْنِي
٩١- ثُمَّ بَنَاتُ الْإِبْنِ يَسْقُطْنَ مَتَى حَارَّ النَّبَاتُ الثَّلَاثِينَ يَا فَتَى^(١)
٩٢- إِلَّا إِذَا عَصَبَهُنَّ الذَّكَرُ مِنْ وَلَدِ الْإِبْنِ عَلَى مَا ذَكَرُوا
٩٣- وَمِثْلُهُنَّ الْأَخَوَاتُ اللَّاتِي يُدْلِينَ بِالْقُرْبِ مِنَ الْجِهَاتِ
٩٤- إِذَا أَخَذْنَ فَرَضَهُنَّ وَافِيَا أَسْقَطْنَ أَوْلَادَ الْأَبِ الْبَوَاكِيَا^(٢)
٩٥- وَإِنْ يَكُنْ أَخٌ لَهُنَّ حَاضِراً عَصَبَهُنَّ بَاطِناً وَظَاهِراً^(٣)
٩٦- وَلَيْسَ ابْنُ الْأَخِ بِالْمُعَصَبِ مَنْ مِثْلُهُ أَوْ فَوْقَهُ فِي النَّسَبِ

باب المَشْرَكَةِ^(٤)

- ٩٧- وَإِنْ تَجِدَ زَوْجاً وَأُمّاً وَرِثَا وَإِخْوَةً لِلْأُمِّ حَازُوا الثُّلُثَا
٩٨- وَإِخْوَةً أَيْضاً لِلْأُمِّ وَأَبٍ وَاسْتَعْرَفُوا الْمَالَ بِفَرْضِ الثُّصْبِ^(٥)
٩٩- فَاجْعَلُهُمْ كُلَّهُمْ لِلْأُمِّ وَاجْعَلْ آبَاهُمْ حَجَراً فِي الْيَمِّ^(٦)

- (١) « يا فتى » : وهو في الأصل الشاب أو السَّخِي ، والمراد هنا : طالب العلم .
(٢) « وافيًا » : أي فرضهن الكامل وهو الثلثان . « البواكيا » : إشارة إلى أنهن يرثن البكاء فقط .
(٣) « باطناً وظاهراً » : إشارة إلى أن ذلك الحكم بالحق لنفوذه ظاهراً وباطناً . وهذا يُسَمَّى الأخ المبارك ، وهو ما لولاه لسقطت .
(٤) « المَشْرَكَةُ » : أي المَشْرَك فيها بين العصبية الشقيقة وبين أولاد الأم .
(٥) « بفرض الثُّصْبِ » : جمع نصيب ، أي بالتصيب المفروض لهم .
(٦) « فاجعلهم كلهم » : أي اجعل الإخوة الأشقاء والإخوة للأم كلهم إخوة لأم ، لا اشتراكهم في الإدلاء بها .

١٠٠- وَاقْسِمِ عَلَى الْإِخْوَةِ ثَلَاثَ التَّرَكَةِ فَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الْمُشْتَرَكَةُ

باب الجَدِّ وَالْإِخْوَةِ^(١)

- ١٠١- وَبَيْتِي الْآنَ يَمَّا أَرَدْنَا فِي الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ إِذْ وَعَدْنَا
١٠٢- فَأَلْقِ نَحْوَ مَا أَقُولُ السَّمْعَا وَاجْمَعِ حَوَاشِي الْكَلِمَاتِ جَمْعًا^(٢)
١٠٣- وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْجَدَّ ذُو أَحْوَالٍ أَنْيِكَ عَنْهُنَّ عَلَى التَّوَالِي^(٣)
١٠٤- يُقَاسِمُ الْإِخْوَةَ فِيهِنَّ إِذَا لَمْ يَعِدِ الْقَسْمُ عَلَيْهِ بِالْأَدَى
١٠٥- فَتَارَةً يَأْخُذُ ثُلَاثًا كَامِلًا إِنْ كَانَ بِالْقِسْمَةِ عَنْهُ نَازِلًا
١٠٦- إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ ذُو سِهَامٍ فَأَقْنَعِ بِإِيضَاحِي عَنِ اسْتِفْهَامِ^(٤)

= « حَجْرًا فِي الْيَمِّ » : أَي كَالْحَجَرِ فِي الْبَحْرِ . وَذَلِكَ بِأَنْ يَجْعَلُوا كُلَّهُمْ أَوْلَادًا ، أَمْ ، لِاشْتِرَاكِهِمْ فِي الْإِدْلَاءِ بِالْأَمِّ ، وَتُلْغَى قَرَابَةُ الْأَبِّ فِي حَقِّ الْعَصْبَةِ الشَّقِيقِ ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ أَكْثَرَ ، حَتَّى لَا يَسْقُطَ .

(١) « بَابُ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ » : أَي فِي بَيَانِ حُكْمِهِمْ حَالَةَ الْاجْتِمَاعِ . وَلَمْ يَرِدْ فِي هَذَا الْحُكْمِ شَيْءٌ فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ ، وَإِنَّمَا ثَبِتَ حُكْمَهُمْ بِاجْتِهَادِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - .

(٢) « فَأَلْقِ » : أَي اصْغُرْ أَيُّهَا الطَّالِبُ لِمَا أَقُولُ لَكَ مِنَ الْأَحْكَامِ النَّالِيَةِ . وَإِنَّمَا أَمُرُّ بِالِاسْتِمَاعِ وَالِإِصْغَاءِ لِأَنَّهُ أَمْرٌ مَهْمٌ صَعِبَ الطَّلَبُ وَالتَّحْصِيلُ .

« وَاجْمَعِ حَوَاشِي الْكِتَابِ » : أَي أَحْضِرْ فِي ذَهْنِكَ أَطْرَافَ الْكَلِمَاتِ الْمَفْرَقَةِ ، وَاجْمَعِ أَوَّلَ الْكَلَامِ وَآخِرَهُ ، وَتَفْصِيلَهُ وَإِجْمَالَهُ ، وَاهْتَمِّ بِذَلِكَ اهْتِمَامًا زَائِدًا ، عَسَى أَنْ تَنْظُرَ بَعْضَ الْمَرَادِ .

(٣) « ذُو أَحْوَالٍ » : أَي بِاعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ .

(٤) « ذُو سِهَامٍ » : أَي أَصْحَابُ فُرُوضٍ ، وَالَّذِي يُمْكِنُ اجْتِمَاعُهُمْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِ الْفُرُوضِ سِتَّةٌ ؛ وَهُمْ : الزَّوْجُ ، وَالزَّوْجَةُ ، وَالْبَنْتُ ، وَبِنْتُ الْإِبْنِ ، وَالْأُمُّ ، وَالْجَدَّةُ . =

- ١٠٧- وَتَارَةً يَأْخُذُ ثُلُثَ الْبَاقِي بَعْدَ ذَوِي الْفُرُوضِ وَالْأَرْزَاقِ
- ١٠٨- هَذَا إِذَا مَا كَانَتْ الْمُقَاسِمَةُ تَنْقُصُهُ عَنِ ذَاكَ بِالْمُزَاحِمَةِ
- ١٠٩- وَتَارَةً يَأْخُذُ سُدُسَ الْمَالِ وَلَيْسَ عَنْهُ نَازِلًا بِحَالِ
- ١١٠- وَهُوَ مَعَ الْإِنَاثِ الْقَسْمِ مِثْلُ أَخٍ فِي سَهْمِهِ وَالْحُكْمِ^(١)
- ١١١- إِلَّا مَعَ الْأُمِّ فَلَا يَخْجُبُهَا بَلْ ثُلُثُ الْمَالِ لَهَا يَضْحَبُهَا
- ١١٢- وَاحْسُبْ بَنِي الْأَبِ لَدَى الْأَعْدَادِ وَارْفُضْ بَنِي الْأُمِّ مَعَ الْأَجْدَادِ^(٢)
- ١١٣- وَاحْكُمْ عَلَى الْإِخْوَةِ بَعْدَ الْعَدِّ حُكْمَكَ فِيهِمْ عِنْدَ فَقْدِ الْجَدِّ
- ١١٤- وَاسْقِطْ بَنِي الْإِخْوَةِ بِالْأَجْدَادِ حُكْمًا بَعْدَ ظَاهِرِ الْإِرْشَادِ

باب الأكرية

- ١١٥- وَالْأُخْتُ لَا فَرْضَ مَعَ الْجَدِّ لَهَا فِيمَا عَدَا مَسْأَلَةَ كَمَلَّهَا^(٣)
- ١١٦- زَوْجٌ وَأُمٌّ وَهُمَا تَمَامُهَا فَاعْلَمْ فَخَيْرُ أُمَّةٍ عَلَامُهَا^(٤)

- (١) « وهو مع الإناث عند القسم » : أي الجد مع الإناث عند المقاسمة .
 « مثل أخ في سهمه » : أي نصيبه حالة التعصيب ؛ فيأخذ مثلها ، ويكون مثل الأخ في الحكم في كون الأخت تصير معه عصبه بالغير .
- (٢) « احسب » : اعدد .
 « بني الأب » : أي أولاد الأب مطلقاً ، ذكوراً كانوا أو إناثاً .
 « وارفض بني الأم مع الأجداد » : أي أسقط أولاد الأم بالجد ، قرب أو بعد ، فلا مدخل لهم معه في الإرث .
- (٣) « فيما عدا مسألة كملها » : أي صورتها : زوج ، وأم ، وجد ، وأخت .
- (٤) « فاعلم فخير أمة علامها » : أي أكمل أمة أعلمها ؛ لأن مراتب العلماء متفاوتة ، فكل من كانت مرتبته أعلى كان أكمل من غيره .

- ١١٧- تُعْرِفُ يَا صَاحِبِ الْأَكْدَرِيَّةِ وَهِيَ بَأَنَّ تَعْرِفَهَا حَرِيَّةً^(١)
- ١١٨- فَيُفْرَضُ التَّصَنُّفُ لَهَا وَالشُّدْسُ لَهُ حَتَّى تَعُولَ بِالْفُرُوضِ الْمُجْمَلَةِ^(٢)
- ١١٩- ثُمَّ يَعُودَانِ إِلَى الْمُقَاسَمَةِ كَمَا مَضَى فَاحْفَظْهُ وَاشْكُرْ نَاظِمَهُ^(٣)

باب الحساب^(٤)

- ١٢٠- وَإِنْ تُرِدَ مَعْرِفَةَ الْحِسَابِ لِتَهْتَدِيَ بِهِ إِلَى الصَّوَابِ
- ١٢١- وَتَعْرِفَ الْقِسْمَةَ وَالتَّفْصِيلَ وَتَعْلَمَ التَّصْحِيحَ وَالتَّاصِيلَ^(٥)
- ١٢٢- فَاسْتَخْرِجِ الْأُصُولَ فِي الْمَسَائِلِ وَلَا تَكُنْ عَنْ حِفْظِهَا بِذَاهِلٍ
- ١٢٣- فَإِنَّهُمْ سَبَعَةُ أُصُولٍ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ قَدْ تَعُولُ

(١) « يا صاح » : أي يا صاحبي . « بالأكدرية » : أي لأنها كدّرت على زيد مذهبه . وقيل : لأنّ الميتة من أكدر - اسم قبيلة - . وقيل : إنّ الجدّ كدّر على الأخت فرضها . وقيل غير ذلك .

« حرية » : أي حقيقة .

(٢) « المجملة » : المجتمعة .

(٣) « واشكر ناظمه » : أي بالدعاء له ، أو بذكر الجميل ، لأنه قد صنع لك معروفاً بنظمه لك الأحكام وبيانه . قال ﷺ : « من صنّع إليّ معروف ؛ فقال : جزاك الله خيراً ، فقد أبلغ في الشّاء » رواه الترمذي .

(٤) « الحساب » : أي حساب مسائل الفرائض ، وهو تأصيلها وتصحيحها ، لا علم الحساب المعروف ، مع أنه لا بُدَّ من معرفته لمن يريد إتقان علم الفرائض .

(٥) « وتعلم التصحيح » : أي تصحيح المسألة ، وهو أقلّ عدد يتأتّى منه نصيب كلّ واحد من الورثة صحيحاً .

- ١٢٤- وَبَعْدَهَا أَرْبَعَةٌ تَمَامٌ لَا عَوْلَ يَغْرُوهَا وَلَا انْتِلَامٌ^(١)
- ١٢٥- فَالْثُدُسُ مِنْ سِتَّةِ أَشْهُمٍ يُرَى وَالثُلُثُ وَالرُّبْعُ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ
- ١٢٦- وَالثُّمْنُ إِنْ ضُمَّ إِلَيْهِ الشُّدُسُ فَأَصْلُهُ الصَّادِقُ فِيهِ الْحَدْسُ^(٢)
- ١٢٧- أَرْبَعَةٌ يَتَّبِعُهَا عِشْرُونَ يَعْرِفُهَا الْحُسَابُ أَجْمَعُونَ
- ١٢٨- فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأُصُولُ إِنْ كَثُرَتْ فُرُوعُهَا تَعُولُ^(٣)
- ١٢٩- فَتَبْلُغُ السِّتَّةَ عِقْدَ الْعَشْرَةِ فِي صُورَةٍ مَعْرُوفَةٍ مُشْتَهَرَةٍ
- ١٣٠- وَتَلْحَقُ الَّتِي تَلِيهَا بِالْأَنْزِ فِي الْعَوْلِ إِفْرَادًا إِلَى سَبْعِ عَشْرَ
- ١٣١- وَالْعَدَدُ الثَّلَاثُ قَدْ يَعُولُ بِثُمْنِهِ فَاغْمَلْ بِمَا أَقُولُ
- ١٣٢- وَالنِّصْفُ وَالْبَاقِي أَوْ النِّصْفَانِ أَصْلُهُمَا فِي حُكْمِهِمَ اثْنَانِ
- ١٣٣- وَالثُلُثُ مِنْ ثَلَاثَةٍ يَكُونُ وَالرُّبْعُ مِنْ أَرْبَعَةٍ مَسْنُونُ
- ١٣٤- وَالثُّمْنُ إِنْ كَانَ مِنْ ثَمَانِيَةٍ فَهَذِهِ هِيَ الْأُصُولُ الثَّانِيَّةُ
- ١٣٥- لَا يَدْخُلُ الْعَوْلُ عَلَيْهَا فَاغْلَمْ ثُمَّ اسْلُكِ التَّضْجِيعَ فِيهَا وَاقْسِمِ^(٤)

- (١) « لا عول يعرفوها » : أي يعتربها ، بمعنى يغشاها وينزل بها . « ولا انتلام » : أي كسر وخلل . ولما كان العول يؤدي إلى نقص كل ذي فرض جعل كالخلل الذي في الإناء بسبب الكسر ، لأنه خلل يدخل على المسائل ويعتربها .
- (٢) « فأصله الصادق فيه الحدس » : أي الظن والتخمين ، والمراد به - هنا - اليقين .
- (٣) « تعول » : العول ؛ لغةً : الارتفاع والزيادة ، وفي الاصطلاح : زيادة في عدد سهام أصل المسألة ونقصان من مقادير الأنصبة . ووقع العول في زمن الخليفة عمر بن الخطاب . قال ابن عباس : أول من عال الفرائض عمر - رضي الله عنه - لما التوت عليه الفرائض - أي عسرت وصعبت - .
- (٤) « اقسام » : أي اقسام مصححاً بين الورثة .

- ١٣٦- وَإِنْ تَكُنْ مِنْ أَصْلِهَا تَصِحُّ فَتَرَكُ تَطْوِيلَ الْحِسَابِ رِبْحٌ^(١)
 ١٣٧- فَأَعْطِ كُلًّا سَهْمَهُ مِنْ أَصْلِهَا مُكْمَلًا أَوْ عَائِلًا مِنْ عَوْلِهَا

باب السهام

- ١٣٨- وَإِنْ تَرَ السُّهَامَ لَيْسَتْ تَنْقَسِمُ عَلَى ذَوِي الْمِيرَاثِ فَاتَّبِعْ مَا رُسِمَ^(٢)
 ١٣٩- وَاطْلُبْ طَرِيقَ الْإِخْتِصَارِ فِي الْعَمَلِ بِالْوَفْقِ وَالضَّرْبِ يُجَانِبُكَ الزَّلَلُ
 ١٤٠- وَازْدُدْ إِلَى الْوَفْقِ الَّذِي يُوَافِقُ وَاضْرِبْهُ فِي الْأَصْلِ فَأَنْتَ الْحَاقِذُ^(٣)
 ١٤١- إِنْ كَانَ جِنْسًا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ فَأَخْفِظْ وَدَعْ عَنكَ الْجِدَالَ وَالْمِرَا^(٤)
 ١٤٢- وَإِنْ تَرَ الْكَسْرَ عَلَى أَجْناسٍ فَإِنَّهَا فِي الْحُكْمِ عِنْدَ النَّاسِ

(١) « وإن تكن من أصلها تصح » : أي إذا كانت المسألة تنقسم على من فيها من غير كسر فلا تضرب الرؤوس في بعضها ، لأن ذلك خطأ في الصناعة ، وترك ذلك ربح للراحة .

(٢) « تر السهام » : أي الحظ والتصيب . « فاتبع ما رسم » : أي اتبع الأثر الذي رسمه العلماء .

(٣) « بالوقف والضرب » : هو طلب الموافقة بين سهام كل فريق وعدد رؤوسه وبين الرؤوس بعضها مع بعض ، واضربه في أصل المسألة ، واعمل بالوقف والضرب .

« فأنت الحاذق » : أي العارف المتقن المحكم .

(٤) « ودع عنك الجدل والمرا » : الجدل : مقابلة الحجّة بالحجّة ، والمجادلة : المغالبة والمخاصمة . والمذموم الجدل لأجل المغالبة ، أما الجدل لإظهار الحق فهو محمود إن كان متبغياً به وجه الله تعالى .
 والمراء : الجدل .

- ١٤٣- تُحْصَرُ فِي أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ يَعْرِفُهَا الْمَاهِرُ فِي الْأَحْكَامِ (١)
- ١٤٤- مُمَائِلٌ مِنْ بَعْدِهِ مُنَاسِبٌ وَبَعْدَهُ مُوَافِقٌ مُصَاحِبٌ
- ١٤٥- وَالرَّابِعُ الْمُبَايِنُ الْمُخَالِفُ يُنْبِئُكَ عَنْ تَفْصِيلِهِنَّ الْعَارِفُ (٢)
- ١٤٦- فَخُذْ مِنَ الْمُمَائِلِينَ وَاحِدًا وَخُذْ مِنَ الْمُنَاسِبِينَ الزَّائِدًا (٣)
- ١٤٧- وَاضْرِبْ جَمِيعَ الْوَفَقِ فِي الْمُوَافِقِ وَاسْأَلْكَ بِذَلِكَ أَنْهَجَ الطَّرَائِقِ (٤)
- ١٤٨- وَخُذْ جَمِيعَ الْعَدَدِ الْمُبَايِنِ وَاضْرِبْهُ فِي الثَّانِي وَلَا تُدَاهِنِ (٥)
- ١٤٩- فَذَاكَ جُزْءُ السَّهْمِ فَاحْفَظْنَهُ وَاحْذَرْ هُدَيْتَ أَنْ تَضِلَّ عَنْهُ (٦)
- ١٥٠- وَاضْرِبْهُ فِي الْأَصْلِ الَّذِي تَأَصَّلًا وَأَخْصِ مَا انْضَمَّ وَمَا تَحَصَّلًا (٧)
- ١٥١- وَأَقْسِمُهُ فَالْقِسْمُ إِذَا صَحِيحٌ يَعْرِفُهُ الْأَعْجَمُ وَالْفَصِيحُ (٨)

- (١) « الماهر في الأحكام » : أي الحاذق في الأحكام الفرضية والحسابية .
- (٢) « العارف » : أي العالم بالأعمال الحسابية .
- (٣) « فخذ من الممائلين واحداً » : أي إذا كان بينها مماثلة ، كخمسة وخمسة مثلاً .
- « وخذ من المناسيبين » : أي المتداخلين ، كاثنين وأربعة ، فيكتفى بالأكثر ، ويضرب في أصل المسألة .
- (٤) « أنهج الطرائق » : أوضحها .
- (٥) « ولا تداهن » : أي لا تصنع .
- (٦) « فذاك » : أي ما حصلته من النسب الأربع وهو : أحد المتمائلين ، وأكبر المتداخلين ، ومسطح وفق أحد المتوافقين في كامل الآخر ، ومسطح المتباينين ، هو جزء السهم الواحد من أصل المسألة .
- (٧) « وَأَخْصِ » : أي اضبط .
- (٨) « الأعجم » : هو الذي لا يقدر على الكلام أصلاً - أي كلام العرب - وإن أفصح بالعجمية .
- « الفصيح » : أي البليغ .

- ١٥٢- فَهَذِهِ مِنَ الْحِسَابِ جُمْلُ يَأْتِي عَلَى مِثَالِهِنَّ الْعَمَلُ^(١)
- ١٥٣- مِنْ غَيْرِ تَطْوِيلٍ وَلَا اِعْتِسَافٍ فَاقْنَعْ بِمَا بَيْنَ فَهُوَ كَافِي^(٢)

باب المناسخات^(٣)

- ١٥٤- وَإِنْ يُمْتُ آخَرَ قَبْلَ الْقِسْمَةِ فَصَحَّ الْحِسَابَ وَاعْرِفْ سَهْمَهُ
- ١٥٥- وَاجْعَلْ لَهُ مَسْأَلَةً أُخْرَى كَمَا قَدْ بَيَّنَّ التَّفْصِيلُ فِيمَا قُدِّمَ
- ١٥٦- وَإِنْ تَكُنْ لَيْسَتْ عَلَيْهَا تَنْقَسِمُ فَارْجِعْ إِلَى الْوَفْقِ بِهَذَا قَدْ حُكِمَ
- ١٥٧- وَانظُرْ فَإِنْ وَاقَّتِ السَّهَمَا فَخُذْ هُدَيْتَ وَفَقِّهَا تَمَامًا^(٤)
- ١٥٨- وَاضْرِبْهُ أَوْ جَمِيعَهَا فِي السَّابِقَةِ إِنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا مُوَافَقَةً
- ١٥٩- وَكُلُّ سَهْمٍ فِي جَمِيعِ الثَّانِيَةِ يُضْرَبُ أَوْ فِي وَفَّقِهَا عَلَانِيَةً^(٥)
- ١٦٠- وَأَسْهُمُ الْأُخْرَى فِي السَّهَامِ تُضْرَبُ أَوْ فِي وَفَّقِهَا تَمَامًا

(١) « جُمْلُ » : جمع جُمْلَةٌ ، أي هذه جُمْلٌ من الحساب مجردة عن المثل ، يأتي بها العمل على الصفة المطلوبة .

(٢) « من غير تطويل » : أي في العمل ، بل باقتصار . « ولا اعتساف » : أي ركوب خلاف الطريق ، بل هي على الطريق الجادة بين الفرضيتين والحساب . « فاقنع » : أي فَاذْرُ . والقناعة : هي الرضا باليسير من العطاء . « فهو كافي » : الكافي : المغني عن غيره .

(٣) « المناسخات » : جمع المناسخة ، وهي اصطلاحاً : أن يموت إنسان فلم تُقسَمْ تركته حتى يموت من ورثته أو أكثر . سُمِّيَتْ مناسخة لأنَّ المسألة الأولى انتسخت بالثانية ، أو لأنَّ المال ينتقل فيها من وارث إلى وارث .

(٤) « هُدَيْتَ » : جملة دعائية معترضة ، والمراد بها : التوفيق والعصمة .

(٥) « علانية » : أي جهراً .

١٦١- فَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْمُنَاسَخَةِ فَازِقَ بِهَا رُتْبَةً فَضْلٍ شَامِخَةً^(١)

باب ميراث الخنثى المشكل^(٢) والمفقود والحمل

١٦٢- وَإِنْ يَكُنْ فِي مُسْتَحِقِّ الْمَالِ خُنْثَى صَاحِحٌ بَيْنُ الْإِشْكَالِ

١٦٣- فَاقْسِمْ عَلَى الْأَقْلِّ وَالْيَقِينِ تَحْظُ بِحَظِّ الْقِسْمَةِ وَالْتَّبِينِ

١٦٤- وَاحْكُمْ عَلَى الْمَفْقُودِ حُكْمَ الْخُنْثَى إِنْ ذَكَرَ أَنْ يَكُونَ أَوْ هُوَ أَنْثَى^(٣)

١٦٥- وَهَكَذَا حُكْمُ ذَوَاتِ الْحَمْلِ فَأَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ وَالْأَقْلِّ

باب ميراث الغرقى والحرقي ونحوهم

١٦٦- وَإِنْ يَمُتَ قَوْمٌ بِهِدْمٍ أَوْ غَرَقٍ أَوْ حَادِثٍ عَمَّ الْجَمِيعَ كَالْحَرَقِ

١٦٧- وَلَمْ يَكُنْ يُعْلَمُ حَالُ السَّابِقِ فَلَا تُورَثُ زَاهِقاً مِنْ زَاهِقِ

١٦٨- وَعُدَّتْهُمْ كَأَنَّهُمْ أَجَانِبٌ فَهَكَذَا الْقَوْلُ السَّيِّدُ الصَّائِبُ

(١) « رتبة فضل شامخة » : أي مرتفعة عالية .

(٢) « الخنثى المشكل » : هي قسمان : قسم له آلة الرجال - أي الذكور والبيضتين - وآلة النساء جميعاً ، وقسم له ثقبه يخرج منها البول لا تُشبه آلة من الآلتين . وهذا الثاني مشكل ، لا يتضح ما دام صبيّاً ، فإذا بلغ أمكن اتّضاحه . والأول قد يتضح وإن كان صبيّاً ، ولإشكاليهما واتّضاحهما علامات من البول والشهوة وغير ذلك .

والغرض هنا : كيفية إرث المشكل ، وإرث من معه من الورثة حال إشكاله .
(٣) إذا مات إنسانٌ وبعض ورثته مفقود ، بأن غاب عن وطنه ، أو أُسِرَ ، وطالت غيبته ، وجُهِلَ حاله ، فلا يُدرى : أحيى هو أم ميت ؟ فاحكم على هذا المفقود بالحكم الذي حكمت به على الخنثى .

- ١٦٩- وَقَدْ أَتَى الْقَوْلُ عَلَيَّ مَا شِئْنَا
 ١٧٠- عَلَيَّ طَرِيقَ الرَّمِزِ وَالْإِشَارَةِ
 ١٧١- فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ التَّمَامِ
 ١٧٢- أَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنِ التَّقْصِيرِ
 ١٧٣- وَغَفَرَ مَا كَانَ مِنَ الذُّنُوبِ
 ١٧٤- وَأَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ
 ١٧٥- مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْأَنْعَامِ الْعَاقِبِ
 ١٧٦- وَصَحْبِهِ الْأَفْضَلِ الْأَخْيَارِ
 مِنْ قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ إِذْ بَيْنَنَا
 مُلَخَّصًا بِأَوْجَزِ الْعِبَارَةِ
 حَمْدًا كَثِيرًا تَمَّ فِي الدَّوَامِ
 وَخَيْرَ مَا نَأْمَلُ فِي الْمَصِيرِ
 وَسَتَرَ مَا شَانَ مِنَ الْعُيُوبِ^(١)
 عَلَيَّ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ
 وَآلِهِ الْغُرِّ ذَوِي الْمَنَاقِبِ
 السَّادَةِ الْأَمَاجِدِ الْأَبْرَارِ^(٢)

* * *

(١) « ما شان » : الشين : القبح .

(٢) ورد البيت برواية أخرى :

وصحبه الأماجد الأبرار الصفوة الأمائل الأخيار

« الأماجد » : جمع ماجد ؛ وهو الكامل في الشرف . و« الأبرار » : جمع

البرّ ؛ وهو ذو الصفات المحمودة .

الدرة البهية
(نظم الأجرومية)

لشرف الدين يحيى بن موسى العمريطي

(ت بعد ٩٨٨ هـ)

ترجمة شرف الدين العمريطي

هو يحيى بن موسى بن رمضان بن عميرة ، شرف
الدين العمريطي : فقيه شافعي ، من العلماء ، من
قرية عمريط - بشرقية مصر - له كتب ، منها : « تسهيل
الطرقات » في نظم الورقات في الأصول ، و« الدررة
البهية » نظم الأجرومية ، و« التيسير » نظم التحرير ،
في الفقه ، و« نهاية التدريب » نظم غاية التقريب
للفشني . توفي بعد سنة (٩٨٨ هـ - ١٥٨٠ م) .
(الأعلام ٨ / ١٧٥)

- ١- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ وَفَّقَنَا
- ٢- حَتَّى نَحْتِ قُلُوبُهُمْ لِنُخَوِّهِ
- ٣- فَأَشْرَبَتْ مَعْنَى ضَمِيرِ الشَّانِ
- ٤- ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ لَائِقٍ
- ٥- مُحَمَّدٍ وَالْآلِ وَالْأَصْحَابِ
- ٦- وَبَعْدُ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمَّا اقْتَصَرَ
- ٧- وَكَانَ مَطْلُوبًا أَشَدَّ الطَّلَبِ
- ٨- كَيْ يَفْهَمُوا مَعَانِيَ الْقُرْآنِ
- ٩- وَالتَّخَوُّ أَوْلَى أَوْلَى أَنْ يُعْلَمَا
- ١٠- وَكَانَ خَيْرُ كُتُبِهِ الصَّغِيرَةِ
- ١١- فِي عُرْبِيهَا وَعُجْمِيهَا وَالرُّومِ
- ١٢- وَانْتَفَعَتْ أَجَلَةٌ بِعِلْمِهَا
- ١٣- نَظَّمْتُهَا نَظْمًا بَدِيعًا مُقْتَدِي
- ١٤- وَقَدْ حَذَفْتُ مِنْهُ مَا عَنَّهُ غِنَى
- ١٥- مُتَمِّمًا لِغَالِبِ الْأَبْوَابِ
- ١٦- سُئِلْتُ فِيهِ مِنْ صَدِيقٍ صَادِقِ
- ١٧- إِذِ الْفَتَى حَسَبَ اعْتِقَادِهِ رُفِعَ
- ١٨- فَتَسْأَلُ الْمَثَانَ أَنْ يُجِيرَنَا
- ١٩- وَأَنْ يَكُونَ نَافِعًا بِعِلْمِهِ

(١) « الرياء » : أي الرياء .

باب الكلام

- ٢٠- كَلَامُهُمْ لَفْظٌ مُفِيدٌ مُسْنَدٌ وَالْكَلِمَةُ اللَّفْظُ الْمُفِيدُ الْمُفْرَدُ^(١)
 ٢١- لِاسْمٍ وَفِعْلٍ ثُمَّ حَرْفٍ تَنْقَسِمُ وَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ هِيَ الْكَلِمُ
 ٢٢- فَالْقَوْلُ لَفْظٌ قَدْ أَقَادَ مُطْلَقًا كَقُمْ وَقَدْ وَإِنَّ زَيْدًا اذْتَقَى
 ٢٣- فَالِاسْمُ بِالتَّنْوِينِ وَالْحَفْضِ عُرِفَ وَحَرْفِ حَفْضِ وَبِلَامٍ وَالْفِ^(٢)
 ٢٤- وَالْفِعْلُ مَعْرُوفٌ بِقَدْ وَالسَّيْنِ وَتَاءٍ تَأْنِيثٍ مَعَ التَّسْكِينِ
 ٢٥- وَتَا فَعَلَتْ مُطْلَقًا كَجِئْتُ لِي وَالتُّونِ وَالْيَا فِي افْعَلَنَّ وَافْعَلِي^(٣)
 ٢٦- وَالْحَرْفُ لَمْ يَضْلُحْ لَهُ عِلَامَةٌ إِلَّا اثْنَا قَبُولِهِ الْعِلَامَةَ^(٤)

- (١) الكلام هو : اللفظ المفيد فائدة يحسنُ السكوت عليها . واللفظ : جنس يشمل الكلام والكلمة ، ويشمل المهمل والمستعمل . والمفيد : أخرج المهمل . والمراد بالمفرد : ما لا يدلُّ جزؤه على جزء معناه .
 (٢) « الحفّض » : الجر . وعلامات الاسم هي : الجر ، والتنوين ، وأل ، والنداء ، والإسناد إليه : أي الإخبار عنه .
 (٣) « تا فعلت » : المراد بها تاء الفاعل ، وهي المضمومة للمتكلم ؛ نحو « فعلتُ » ، والمفتوحة للمخاطب ، نحو « تباركتُ » ، والمكسورة للمخاطبة ، نحو « فعلتِ » .
 و« اليا » : تلحق فعل الأمر نحو « اضربي » ، والفعل المضارع نحو « تضربين » ولا تلحق الماضي .
 (٤) الحرف يتميز بخلوه من علامات الأسماء وعلامات الأفعال ك : « هل » .

باب الإعراب

- ٢٧- إِعْرَابُهُمْ تَغْيِيرُ آخِرِ الْكَلِمِ تَقْدِيرًا وَ لَفْظًا لِعَامِلِ عِلْمٍ^(١)
 ٢٨- أَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ فَلْتُعْتَبَرْ رَفَعٌ وَنَصَبٌ وَكَذَا جَزْمٌ وَجَرٌّ
 ٢٩- وَالْكُلُّ غَيْرُ الْجَزْمِ فِي الْأَسْمَاءِ يَقَعُ وَكُلُّهَا فِي الْفِعْلِ وَالْخَفْضُ امْتِنَعُ
 ٣٠- وَسَائِرُ الْأَسْمَاءِ حَيْثُ لَا شَبَهَ قَرَّبَهَا مِنَ الْخُرُوفِ مُعْرَبَةً
 ٣١- وَغَيْرُ ذِي الْأَسْمَاءِ مَبْنِيٌّ خَلَا مُضَارِعٍ مِنْ كُلِّ نُونٍ قَدْ خَلَا^(٢)

باب علامات الإعراب

- ٣٢- لِلرَّفْعِ مِنْهَا ضَمَّةٌ وَآوُ أَلِفٌ كَذَلِكَ نُونٌ ثَابِتٌ لَا مُنْحَذِفُ
 ٣٣- فَالضَّمُّ فِي اسْمٍ مُفْرَدٍ كَ: أَحْمَدُ وَجَمْعٍ تَكْسِيرٍ كَجَاءِ الْأَعْبُدُ
 ٣٤- وَجَمْعٍ تَأْنِيثٍ كَمُسَلِمَاتٍ وَكُلِّ فِعْلٍ مُعْرَبٍ كَيَاتِي
 ٣٥- وَالْوَاوُ فِي جَمْعِ الذُّكُورِ السَّالِمِ كَ: الصَّالِحُونَ هُمْ أَوْلُو الْمَكَارِمِ
 ٣٦- كَمَا أَتَتْ فِي الْخَمْسَةِ الْأَسْمَاءِ وَهِيَ الَّتِي تَأْتِي عَلَى الْوَلَاءِ

(١) الإعراب : أثر ظاهر أو مقدر يجعله العامل في آخر الاسم المتمكن والفعل المضارع .

(٢) البناء ضد الإعراب ، والمبني إما أن يطرد فيه السكون وهو المضارع المتصل

بنون الإناث ، نحو : يَتَرَبَّصْنَ ، أو الماضي المتصل بضمير رفع متحرك

كـ «ضربتُ» و«ضربنا» ، أو السكون أو نائبه وهو الأمر نحو «اضرب» .

والبناء : لزوم آخر الكلمة حالة واحدة لفظاً أو تقديراً ، كلزوم «هؤلاء»

للكسرة .

- ٣٧- أَبْ أَحْ حَمْ وَفُوكَ ذُو جَرَى كُلُّ مُضَافاً مُفْرَداً مُكَبَّرَاً^(١)
- ٣٨- وَفِي الْمُثَنَّى نَحْوُ زَيْدَانَ الْأَلْفِ وَالثُّونُ فِي الْمُضَارِعِ الَّذِي عُرِفَ
- ٣٩- بِتَفْعَلَانَ تَفْعَلَانَ أَتَمَّا وَيَفْعَلُونَ تَفْعَلُونَ مَعَهُمَا
- ٤٠- وَتَفْعَلِينَ تَرْحَمِينَ حَالِي وَاشْتَهَرَتْ بِالْخَمْسَةِ الْأَفْعَالِ

باب علامات النصب

- ٤١- لِلنَّصْبِ خَمْسٌ وَهِيَ فَتْحَةُ أَلْفٍ كَسْرٌ وَيَاءٌ ثُمَّ نُونٌ تَنْحَدِفُ
- ٤٢- فَإِنْصَبْ بِفَتْحٍ مَا بِضَمٍّ قَدْ رُفِعَ إِلَّا كِهِنْدَاتٍ فَفَتْحُهُ مُنْعٍ
- ٤٣- وَاجْعَلْ لِنَّصْبِ الْخَمْسَةِ الْأَسْمَاءِ أَلْفٍ وَانْصِبْ بِكَسْرِ جَمْعٍ تَأْنِيثٍ عُرِفَ
- ٤٤- وَالنَّصْبُ فِي الْإِسْمِ الَّذِي قَدْ تُنِيَا وَجَمْعٍ تَذْكِيرٍ مُصَحَّحٍ بِيَا
- ٤٥- وَالْخَمْسَةُ الْأَفْعَالُ حَيْثُ تَنْتَصِبُ فَحَذَفُ نُونِ الرَّفْعِ مُطْلَقاً يَجِبُ^(٢)

باب علامات الخفض

- ٤٦- عَلَامَةُ الْخَفْضِ الَّتِي بِهَا انْضَبَطَ كَسْرٌ وَيَاءٌ ثُمَّ فَتْحَةٌ فَقَطْ

(١) تُرْفَعُ الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ بِالْوَاوِ ، وَتُنْصَبُ بِالْأَلْفِ ، وَتَجْرُ بِالْيَاءِ .

وشرط « ذو » أن يكون بمعنى صاحب ، كـ : جاءني ذو مال ، ورأيت ذا مال ، مررتُ بذِي مال .

وسائر الأسماء الخمسة شرطها أن تكون مضافة إلى غير ياء المتكلم ، وأن تكون مفردة ، وأن تكون مكبرة ، وألا تكون منسوبة .

(٢) كقولُه تعالى : ﴿ وَكُنْ تَفْعَلُوا ﴾ [البقرة : ٢٤] .

- ٤٧- فَأَخْفِضْ بِكَسْرِ مَا مِنْ الْأَسْمَاءِ عُرِفَ فِي رَفْعِهِ بِالضَّمِّ حَيْثُ يُنْصَرَفُ
 ٤٨- وَأَخْفِضْ بِبَاءٍ كُلَّ مَا بِهَا نُصِبَ وَالْخَمْسَةَ الْأَسْمَاءَ بِشَرْطِهَا تُصَبُّ
 ٤٩- وَأَخْفِضْ بِفَتْحٍ كُلَّ مَا لَمْ يُنْصَرَفِ مِمَّا يَوْصَفِ الْفِعْلِ صَارَ يَنْصَرَفُ^(١)
 ٥٠- بِأَنْ يَحُورَ الْإِسْمُ عِلْتَيْنِ أَوْ عَلَّةٌ تُغْنِي عَنِ اثْنَتَيْنِ
 ٥١- فَأَلِفُ التَّائِيثِ أَغْنَتْ وَحَدَّهَا وَصِيغَةُ الْجَمْعِ الَّذِي قَدْ انْتَهَى
 ٥٢- وَالْعِلْتَانِ الْوَصْفُ مَعَ عَدَلٍ عُرِفَ أَوْ وَزْنٍ فِعْلٍ أَوْ بُنُونٍ وَالْأَلِفُ
 ٥٣- وَهَذِهِ الثَّلَاثُ تَمْنَعُ الْعَلَمَ وَزَادَ تَرْكِيباً وَأَسْمَاءَ الْعَجْمِ
 ٥٤- كَذَلِكَ تَأْنِيثُ بِمَا عَدَا الْأَلِفُ فَإِنْ يُضَفُّ أَوْ يَأْتِ بَعْدَ أَلٍ صُرِفَ

باب علامات الجزم

- ٥٥- وَالْجَزْمُ فِي الْأَفْعَالِ بِالسُّكُونِ أَوْ حَذْفِ حَرْفِ عِلَّةٍ أَوْ نُونٍ
 ٥٦- فَحَذْفُ نُونِ الرَّفْعِ قَطْعاً يَلْزَمُ فِي الْخَمْسَةِ الْأَفْعَالِ حَيْثُ تُجْزَمُ
 ٥٧- وَبِالسُّكُونِ اجْزَمَ مُضَارِعاً سَلِمَ مِنْ كَوْنِهِ بِحَرْفِ عِلَّةٍ حَتْمَ
 ٥٨- إِمَّا بِوَاوٍ أَوْ بِبَاءٍ أَوْ أَلِفٍ وَجَزْمٌ مُعْتَلٌّ بِهَا أَنْ تَنْحَدِفَ
 ٥٩- وَنُصِبُ ذِي وَاوٍ وَبَاءٍ يَظْهَرُ وَمَا سِوَاهُ فِي الثَّلَاثِ قَدَرُوا

(١) ما لا ينصرف يُجزَّ بالفتحة نحو: « بأفضل منه » ، إلا إن أضيف أو دخلته أَل ، نحو: « بأفضلِكُم » و« بأفضلِ » .

وموانع الصرف تسعة يجمعها قول بهاء الدين بن النحاس النحوي :

وموانع الصَّرْفِ تِسْعٌ إِنْ أَرَدْتَ بِهَا عَوْنًا لِيَتَبَلَّغَ فِي إِعْرَابِكَ الْأَمَلَا
 اجْمَعِ وَزْنَ عَادِلًا أَنْتَ بِمَعْرِفَةٍ رَكَّبَ وَرَدَّ عَجْمَةً فَالْوَصْفُ قَدْ كَمَلَا

- ٦٠- فَنَحُو تَعَزُّو يَهْتَدِي يَخْشَى خِتِمٌ
٦١- وَعِلَّةُ الْأَسْمَاءِ يَاءٌ وَالْأَلِفُ
٦٢- إِغْرَابُ كُلِّ مِنْهُمَا مُقَدَّرٌ
٦٣- وَقَدَّرُوا ثَلَاثَةَ الْأَقْسَامِ
٦٤- وَالْوَاوُ فِي كُمْسَلِيمِي أُضْمِرَتْ
بِعِلَّةٍ وَعَيْرُهُ مِنْهَا سَلِمٌ
فَنَحُو قَاضٍ وَالْفَتْى بِهَا عُرِفَ
فِيهَا وَلَكِنْ نَصَبُ قَاضٍ يَظْهَرُ
فِي الْمِيمِ قَبْلَ الْيَاءِ مِنْ غُلَامِي
وَالنُّونُ فِي لُتْبَلُونٌ قُدِّرَتْ

فصل

- ٦٥- الْمُعْرَبَاتُ كُلُّهَا قَدْ تُعْرَبُ
٦٦- فَأَوَّلُ الْقِسْمَيْنِ مِنْهَا أَرْبَعُ
٦٧- وَكُلُّ مَا بِضَمَّةٍ قَدْ اِرْتَفَعَ
٦٨- وَخَفُضُ الْإِسْمِ مِنْهُ بِالْكَسْرِ التَّرِيمُ
٦٩- لَكِنْ كَهِنْدَاتٍ لِنَصْبِهِ انْكَسَرَ
٧٠- وَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ مُعْتَلًا جُزِمَ
٧١- وَالْمُعْرَبَاتُ بِالْحُرُوفِ أَرْبَعُ
٧٢- جَمْعًا صَحِيحًا كَالْمِثَالِ الْخَالِي
٧٣- أَمَّا الْمُشْتَى فَلِرْفَعِهِ الْأَلِفُ
٧٤- وَكَالْمُشْتَى الْجَمْعُ فِي نَصْبٍ وَجَرَ
٧٥- وَالْخَمْسَةُ الْأَسْمَاءُ كَهَذَا الْجَمْعِ فِي
بِالْحَرَكَاتِ أَوْ حُرُوفٍ تَقْرُبُ
وَهِيَ الَّتِي مَرَّتْ بِضَمٍّ تُرْفَعُ
فَنَصْبُهُ بِالْفَتْحِ مُطْلَقًا يَقَعُ
وَالْفِعْلُ مِنْهُ بِالسُّكُونِ مُنْجَزِمٌ
وَعَيْرٌ مَضْرُوفٌ بِفَتْحَةٍ يُجْرَى
بِحَذْفِ حَرْفِ عِلَّةٍ كَمَا عَلِمَ
وَهِيَ الْمُشْتَى وَذُكُورٌ تُجْمَعُ
وَخَمْسَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ
وَنَصْبُهُ وَجَرُّهُ بِالْيَاءِ عُرِفَ^(١)
وَرَفَعُهُ بِالْوَاوِ مَرَّةً وَاسْتَقَرَّ
رَفَعٌ وَخَفُضٌ وَانْصِبَنَ بِالْأَلِفِ

(١) « باليا » : أي بالياء .

٧٦- وَالْخَمْسَةُ الْأَفْعَالُ رَفَعَهَا عُرِفَ بِنُونِهَا وَفِي سِوَاهُ تَنْحَازِفُ

باب المعرفة والنكرة

- ٧٧- وَإِنْ تُرِدُ تَعْرِيفَ الْإِسْمِ النَّكَرَةِ فَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ أَلَّ مُؤَثَّرَةٌ^(١)
- ٧٨- وَغَيْرُهُ مَعَارِفٌ وَتُحْصَرُ فِي سِتَّةٍ فَلِأَوَّلِ اسْمٍ مُضْمِرٍ
- ٧٩- يُكْنَى بِهِ عَنْ ظَاهِرٍ فَيَنْتَمِي لِلْغَيْبِ وَالْحُضُورِ وَالتَّكْلِمِ
- ٨٠- وَقَسَمُوهُ ثَانِيًا لِمُتَّصِلٍ مُسْتَرٍ أَوْ بَارِزٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ^(٢)
- ٨١- ثَانِي الْمَعَارِفِ الشَّهِيرُ بِالْعَلَمِ كَجَعْفَرٍ وَمَكَّةَ وَكَالْحَرَمِ
- ٨٢- وَأُمُّ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدٍ وَنَحْوِ كَهْفِ الظُّلَمِ وَالرَّشِيدِ
- ٨٣- فَمَا آتَى مِنْهُ بِأَمٍّ أَوْ بِأَبٍ فَكُنْيَةٌ وَغَيْرُهُ اسْمٌ أَوْ لَقَبٌ
- ٨٤- فَمَا بِمَذْحٍ أَوْ بِذَمٍّ مُشْعَرٌ فَلَقَبٌ وَالْإِسْمُ مَا لَا يُشْعَرُ^(٣)
- ٨٥- ثَالِثُهَا إِشَارَةٌ كَذَا وَذِي رَابِعُهَا مَوْصُولُ الْإِسْمِ كَالَّذِي^(٤)

(١) النكرة : ما يقبل « أَل » وتؤثر في التعريف ك : رجل ، فنقول : الرجل .
وقول المصنف : « مؤثرة » يحترز بها من « أَل » التي لا تؤثر في التعريف ك
عبّاس ، فنقول : العباس ، فتدخل عليه « أَل » لكنها لم تؤثر فيه في التعريف ؛
لأنه معرفة قبل دخولها عليه .

(٢) الضمير من المعارف ويقسم إلى : متصل ومنفصل ، ويكون للمتكلم أو
المخاطب أو الغائب . والضمير ينقسم إلى مستتر وبارز . والمضمرات كلها
مبينة ، ولذلك لا تُصغَر ولا تُثنى ولا تُجمع .

(٣) ينقسم العلم إلى ثلاثة أقسام : اسم وكُنْيَةٌ ، ولقب . والمراد بالاسم هنا
ما ليس بكُنْيَةٌ ولا لقب ، ك : زيد وعمرو .

(٤) يُشار إلى المفرد المذكّر بـ « ذَا » ، ومذهب البصريين أَنَّ الألف من الكلمة
نفسها ، وذهب الكوفيون إلى أنها زائدة .

- ٨٦- خَامِسُهَا مُعَرَّفٌ بِحَرْفِ أَلٍ كَمَا تَقُولُ فِي مَحَلِّ الْمَحَلِّ
 ٨٧- سَادِسُهَا مَا كَانَ مِنْ مُضَافٍ لِوَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ
 ٨٨- كَقَوْلِكَ ابْنِي وَابْنُ زَيْدٍ وَابْنُ ذِي وَابْنُ الَّذِي ضَرَبْتَهُ وَابْنُ الْبَدِيِّ

باب الأفعال

- ٨٩- أَفْعَالُهُمْ ثَلَاثَةٌ فِي الْوَاقِعِ مَاضٍ وَفِعْلٌ الْأَمْرُ وَالْمُضَارِعِ
 ٩٠- فَالْمَاضِ مَفْتُوحٌ الْأَخِيرُ إِنْ قُطِعَ عَنِ الْمُضَمِّ مَحْرُوكٌ بِهِ رُفِعَ
 ٩١- فَإِنْ أَتَى مَعَ ذَا الضَّمِيرِ سَكَّنَا وَضَمُّهُ مَعَ وَائِ جَمْعٍ عَيْنًا
 ٩٢- وَالْأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ أَوْ حَذْفِ حَرْفِ عِلَّةٍ أَوْ نُونِ
 ٩٣- وَافْتَتَحُوا مُضَارِعًا بِوَاحِدٍ مِنَ الْحُرُوفِ الْأَرْبَعِ^(١) الزَّوَائِدِ
 ٩٤- هَمْزٌ وَنُونٌ وَكَذَا يَاءٌ وَتَا يَجْمَعُهَا قَوْلِي أَنْيْتُ يَا فَتَى
 ٩٥- وَحَيْثُ كَانَتْ فِي رُبَاعِيٍّ تُضَمُّ وَفَتْحُهَا فِيمَا سِوَاهُ مُلْتَزَمٌ

باب إعراب الفعل

- ٩٦- رَفَعُ الْمُضَارِعِ الَّذِي تَجَرَّدَا عَنِ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ تَأْبَدَا
 ٩٧- فَانْصَبَ بِعَشْرِ وَهِيَ أَنْ وَلَنْ وَكَيْ كَذَا إِذْنُ إِنْ صَدَّرْتَ وَلَا مُمْ كَيْ

(١) الصواب أربعة، ويمكن أن يكون العجز: من أحرف أربعة زوائد.

- ٩٨- وَلَا أَمْ جَحْدٍ وَكَذَا حَتَّىٰ وَأَوْ وَالْوَاوُ وَالْفَا فِي جَوَابٍ وَعَنَوًا^(١)
- ٩٩- بِهِ جَوَاباً بَعْدَ نَفْيٍ أَوْ طَلَبٍ كَلَّا تَرُمُ عِلْمًا وَتَتْرِكُ التَّعَبَ
- ١٠٠- وَجَزْمُهُ يَلْمٌ وَلَمَّا قَدْ وَجَبَ وَلَا وَلَا أَمْ دَلَّتَا عَلَى الطَّلَبِ
- ١٠١- كَذَاكَ إِنْ وَمَا وَمَنْ وَإِذْ مَا أَيُّ مَتَىٰ أَيَّانَ أَيَّنَ مَهْمَا
- ١٠٢- وَحَيْثُمَا وَكَيْفَمَا وَأَنْتَىٰ كَأَنَّ يَقُمُ زَيْدٌ وَعَمَرُو قُمْنَا
- ١٠٣- وَاجْزِمُ بِإِنْ وَمَا بِهَا قَدْ أُلْحِقَا فِعْلَيْنِ لَفْظًا أَوْ مَحَلًّا مُطْلَقًا
- ١٠٤- وَلَيُقْتَرَنَ بِالْفَا^(٢) جَوَابٌ لَوْ وَقَعَ بَعْدَ الْأَدَاةِ مَوْضِعِ الشَّرْطِ امْتَنَعَ

باب مرفوعات الأسماء

- ١٠٥- مَرْفُوعُ الْأَسْمَاءِ سَبْعَةٌ تَأْتِي بِهَا مَعْلُومَةٌ الْأَسْمَاءِ مِنْ تَبْوِيهِيهَا
- ١٠٦- فَالْفَاعِلُ اسْمٌ مُطْلَقًا قَدْ اِرْتَفَعَ بِفِعْلِهِ وَالْفِعْلُ قَبْلَهُ وَقَعَ^(٣)

(١) لام الجحود هي : الواقعة بعد الجحد ، وهو النفي ، كقوله : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٧٩] ، ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ ﴾ [الأنفال : ٢٣] ، ﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ ﴾ [النساء : ١٦٨] .

وضابطها : أنها لو سقطت تَمَّ الكلام بدونها ، وإنما ذُكرت توكيدا لنفي الكون ، بخلاف لام كي ، والبيت متصل بالذي بعده .

(٢) « بالفا » : أي بالفاء .

(٣) حكم الفاعل التأخر عن رافعه ، وهو الفعل وشبهه ، نحو : قام الزيدان ، قام زيد . ولا يجوز تقديمه على رافعه ؛ فلا نقول : الزيدان قام ، ولا : زيد قام ، على أن يكون « زيد » فاعلاً مُقَدِّماً ، بل على أن يكون مبتدأ ، والفعل بعده رافع لضمير مستتر ، والتقدير : زيد قام هو ، وهذا مذهب البصريين .

- ١٠٧- وَوَجِبَ فِي الْفِعْلِ أَنْ يُجَرَّدَا إِذَا لَجِمَعَ أَوْ مُتَشَى أُسْنِدَا
- ١٠٨- فَقُلْ أَتَى الزَّيْدَانِ وَالزَّيْدُونَا كَجَاءَ زَيْدٌ وَيَجِي أَخُونَا
- ١٠٩- وَقَسَّمُوهُ ظَاهِرًا وَمُضْمَرًا فَالظَّاهِرُ اللَّفْظُ الَّذِي قَدْ ذُكِرَا
- ١١٠- وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ نَوْعًا قُسِّمَا كَقُمْتُ قُمْنَا قُمْتَ قُمْتِ قُمْتُمَا
- ١١١- قُمْتُنَّ قُمْتُمْ قَامَ قَامَتْ قَامَا قَامُوا وَقُمْنَ نَحْوَ صُمْتُمْ عَامَا
- ١١٢- وَهَذِهِ ضَمَائِرُ مُتَّصِلَةٌ وَمِثْلُهَا الضَّمَائِرُ الْمُتَفَصِّلَةُ
- ١١٣- كَلِمٌ يَقُمُ إِلَّا أَنَا أَوْ أَنْتُمْ وَعَبْرٌ ذَيْنِ بِالْقِيَاسِ يُعْلَمُ

باب نائب الفاعل

- ١١٤- أَقِمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ الَّذِي حُذِفَ مَفْعُولُهُ فِي كُلِّ مَا لَهُ عُرْفٌ
- ١١٥- أَوْ مَصْدَرًا أَوْ ظَرْفًا أَوْ مَجْرُورًا إِنْ لَمْ تَجِدْ مَفْعُولَهُ الْمَذْكُورًا
- ١١٦- وَأَوَّلُ الْفِعْلِ الَّذِي هُنَا يُضَمُّ وَكَسْرُ مَا قَبْلَ الْأَخِيرِ مُلْتَزِمٌ
- ١١٧- فِي كُلِّ مَاضٍ وَهُوَ فِي الْمَضَارِعِ مُنْفَتِحٌ كَيَدَعَى وَكَأَدَعِي
- ١١٨- وَأَوَّلُ الْفِعْلِ الَّذِي كَبَّاعًا مُنْكَسِرٌ وَهُوَ الَّذِي قَدْ شَاعَا
- ١١٩- وَذَلِكَ إِمَّا مُضْمَرٌ أَوْ مُظْهَرٌ ثَانِيهِمَا كَيُكْرَمُ الْمُبَشَّرُ
- ١٢٠- أَمَّا الضَّمِيرُ فَهُوَ نَحْوَ قَوْلِنَا دُعِيْتُ أَدَعَى مَا دُعِي إِلَّا أَنَا

باب المبتدأ والخبر

- ١٢١- الْمُبْتَدَأُ اسْمٌ رَفَعَهُ مُؤَبَّدٌ عَنِ كُلِّ لَفْظٍ عَامِلٍ مُجَرَّدٌ

- ١٢٢- وَالْحَبْرُ اسْمٌ دُوَ اَزِنْفَاعِ اُسْنِدَا
١٢٣- كَقَوْلِنَا زَيْدٌ عَظِيمُ الشَّانِ
١٢٤- وَمِثْلُهُ الزَّيْدُونَ قَائِمُونَ
١٢٥- وَالْمُبْتَدَا اسْمٌ ظَاهِرٌ كَمَا مَضَى
١٢٦- وَلَا يَجُوزُ الْاِئْتِدَا بِمَا اتَّصَلَ
١٢٧- اَنَا وَنَحْنُ أَنْتَ أَنْتِ أَنْتُمْ
١٢٨- وَهُنَّ أَيْضاً فَالْجَمِيعُ اثْنَا عَشَرَ
١٢٩- وَمُفْرَدَاً وَغَيْرُهُ يَأْتِي الْحَبْرُ
١٣٠- وَغَيْرُهُ فِي أَرْبَعٍ مَحْضُورٌ
١٣١- وَفَاعِلٌ مَعَ فِعْلِهِ الَّذِي صَدَرَ
١٣٢- كَأَنْتَ عِنْدِي وَالْفَتَى بِدَارِي
- مُطَابِقاً فِي لَفْظِهِ لِلْمُبْتَدَا
وَقَوْلِنَا الزَّيْدَانِ قَائِمَانِ
وَمِنْهُ أَيْضاً قَائِمٌ أَخُونَا
أَوْ مُضَمَّرٌ كَأَنْتَ أَهْلٌ لِلْقَضَا
مِنَ الصَّمِيرِ بَلْ بِكُلِّ مَا انْفَصَلَ
أَنْتُمْ أَنْتُمْ وَهُوَ وَهِيَ هُمْ هُمَا
وَقَدْ مَضَى مِنْهَا مِثَالٌ مُعْتَبَرٌ
فَالأَوَّلُ اللَّفْظُ الَّذِي فِي التَّظْمُرِ
لَا غَيْرُ وَهِيَ الظَّرْفُ وَالْمَجْرُورُ
وَالْمُبْتَدَا مَعَ مَا لَهُ مِنَ الْحَبْرِ
وَابْنِي قَرَا وَذَا أَبُوهُ قَارِي

كان وأخواتها

- ١٣٣- اِزْفَعُ بِكَانَ الْمُبْتَدَا اسْمَاً وَالْحَبْرُ
١٣٤- كَذَاكَ أَضْحَى ظَلَّ بَاتَ أَمْسَى
١٣٥- فَتَىءَ وَانْفَكَ وَرَالَ مَعَ بَرِحَ
١٣٦- كَذَاكَ دَامَ بَعْدَ مَا الظَّرْفِيَّةُ
١٣٧- وَكُلُّ مَا صَرَفْتَهُ مِمَّا سَبَقَ
١٣٨- كَكُنْ صَدِيقاً لَا تَكُنْ مُجَافِياً
- بِهَا انْصَبْنَ كَكَانَ زَيْدٌ ذَا بَصَرَ
وَهَكَذَا أَصْبَحَ صَارَ لَيْسَا
أَرْبَعُهَا مِنْ بَعْدِ نَفْيِ تَنْضِخَ
وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ مَصْدَرِيَّةً
مِنَ مَصْدَرٍ وَغَيْرِهِ بِهِ التَّحَقُّ
وَإِنْظُرْ لِكُونِي مُصْبِحاً مُوَافِياً

إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا

- ١٣٩- تَنْصِبُ إِنَّ الْمُبْتَدَأَ اسْمًا وَالْخَبَرَ تَرْفَعُهُ كَمَا زَيْدًا ذُو نَظَرٍ
 ١٤٠- وَمِثْلُ إِنَّ لَيْتَ فِي الْعَمَلِ وَهَكَذَا كَأَنَّ لَكِنَّ لَعَلَّ
 ١٤١- وَأَكْثَرُ الْمَعْنَى بِإِنَّ أَنَا وَلَيْتَ مِنْ أَلْفَاظٍ مَنْ تَمَنَّى
 ١٤٢- كَأَنَّ لِلتَّشْبِيهِ فِي الْمُحَاكِي وَاسْتَعْمَلُوا لَكِنَّ فِي اسْتِدْرَاكِي
 ١٤٣- وَلَتَرَجَّ وَتَوَوَّعَ لَعَلَّ كَقَوْلِهِمْ لَعَلَّ مَحْبُوبِي وَصَلَّ

ظَنَّ وَأَخْوَاتِهَا

- ١٤٤- انْصَبَ بِظَنَّ الْمُبْتَدَأَ مَعَ الْخَبَرِ وَكُلَّ فِعْلٍ بَعْدَهَا عَلَى الْأَثَرِ
 ١٤٥- كَخَلَّتْهُ حَسْبُهُ زَعَمْتُهُ رَأَيْتُهُ وَجَدْتُهُ عَلِمْتُهُ
 ١٤٦- جَعَلْتُهُ اتَّخَذْتُهُ وَكُلَّ مَا مِنْ هَذِهِ صَرَفْتُهُ فَلْيُعَلِّمَا
 ١٤٧- كَقَوْلِهِمْ ظَنَنْتُ زَيْدًا مُنْجِدًا وَاجْعَلْ لَنَا هَذَا الْمَكَانَ مَسْجِدًا

باب النعت

- ١٤٨- النَّعْتُ إِذَا رَافِعٌ لِمُضْمَرٍ يَعُودُ لِلْمَنْعُوتِ أَوْ لِمُظْهَرٍ
 ١٤٩- فَأَوَّلُ الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ أَتْبَعِ مَنْعُوتَهُ مِنْ عَشْرَةِ أَرْبَعِ
 ١٥٠- فِي وَاحِدٍ مِنْ أَوْجِهٍ الْأَعْرَابِ مِنْ رَفَعٍ أَوْ خَفْضٍ أَوْ انْتِصَابٍ
 ١٥١- كَذَا مِنْ الْإِفْرَادِ وَالتَّذْكِيرِ وَالضَّدِّ وَالتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ

- ١٥٢- كَقَوْلِنَا جَاءَ الْغُلَامُ الْفَاضِلُ وَجَاءَ مَعَهُ نِسْوَةٌ حَوَامِلُ
 ١٥٣- وَثَانِي الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ أَفْرِدُ وَإِنْ جَرَى الْمَنْعُوتُ غَيْرَ مُفْرَدٍ
 ١٥٤- وَاجْعَلْهُ فِي التَّائِيثِ وَالتَّذْكِيرِ مُطَابِقاً لِلْمُظْهَرِ الْمَذْكَورِ
 ١٥٥- مِثَالُهُ قَدْ جَاءَ حُرَّتَانِ مُنْطَلِقُ زَوْجَاهُمَا الْعَبْدَانِ
 ١٥٦- وَمِثْلُهُ أَتَى غُلَامٌ سَائِلُهُ زَوْجَتُهُ عَنْ دِينِهَا الْمُحْتَاجِ لَهُ

باب العطف^(١)

- ١٥٧- وَأَتَّبِعُوا الْمَعْطُوفَ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي إِعْرَابِهِ الْمَعْرُوفِ
 ١٥٨- وَتَسْتَوِي الْأَسْمَاءُ وَالْأَفْعَالُ فِي إِتْبَاعِ كُلِّ مِثْلِهِ إِنْ يُعْطَفِ
 ١٥٩- بِالْوَاوِ وَالْفَا أَوْ وَأَمْ وَتَمَّا حَتَّى وَلَا وَلَكِنْ أَمَّا

(١) العطف قسمان : عطف بيان وعطف نسق .

فعطف البيان له مواضع :

- ١- اللقب بعد الاسم ، نحو : عليُّ زينُ العابدين .
 - ٢- الاسم بعد الكنية ، نحو : أقسمَ بالله أبو حفص عمر .
 - ٣- الظاهر المحلى بال بعد اسم الإشارة ، نحو : هذا الكتاب جَيِّد .
 - ٤- الموصوف بعد الصفة ، نحو : الكليم موسى .
 - ٥- التفسير بعد المفسر ، نحو : العَسَجَدُ أَي الدَّهْبُ .
- وهذا العطف يتبع لما قبله بواحدٍ من النصب أو الرفع أو الكسر ، وواحدٍ من الأفراد أو التثنية أو الجمع ، وواحدٍ من التذكير أو التانيث ، واحدٍ من التعريف أو التنكير .
- أما عطف النسق : فهو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحدُ حروف العطف التي ذكرها المصنف .

- ١٦٠- كَجَاءَ زَيْدٌ ثُمَّ عَمَرُو وَاحْرَمِ زَيْدًا وَعَمَرًا بِاللِّقَاءِ وَالْمَطْعَمِ
١٦١- وَفِتَّةٌ لَمْ يَأْكُلُوا أَوْ يَحْضُرُوا حَتَّى يَفُوتَ أَوْ يَزُولَ الْمُتَكْرِرُ

باب التوكيد (١)

- ١٦٢- وَجَائِزٌ فِي الْإِسْمِ أَنْ يُؤَكَّدَا فَيَتَّبِعُ الْمُؤَكَّدُ الْمُؤَكَّدَا
١٦٣- فِي أَوْجِهٍ الْإِعْرَابِ وَالتَّعْرِيفِ لِأَمْكَرٍ فَعَنْ مُؤَكَّدٍ خَلَا
١٦٤- وَلَفْظُهُ الْمَشْهُورُ فِيهِ أَزْبَعُ نَفْسٌ وَعَيْنٌ ثُمَّ كُلُّ أَجْمَعُ
١٦٥- وَغَيْرُهَا تَوَابِعٌ لِأَجْمَعَا مِنْ أَكْتَعَ وَأَبْتَعَ وَأَبْصَعَا (٢)
١٦٦- كَجَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ وَقُلْ أَرَى جَيْشَ الْأَمِيرِ كُلَّهُ تَأَخَّرَا
١٦٧- وَطِفْتُ حَوْلَ الْقَوْمِ أَجْمَعِينَ مَبُوعَةً بِنَحْوِ أَكْتَعِينَا

(١) التوكيد نوعان : لفظي ومعنوي .

فاللفظي : يكون بإعادة اللفظ الأول ، فعلاً كان أو اسماً أو حرفاً أو جملة . نحو : حضر حضر القاضي .

أما المعنوي ، فله سبعة ألفاظ هي : نفس - عين - كلا - كلنا - كل - جميع - عامة ، نحو :

﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ [الحجر : ٣٠] .

(٢) « أكتع » : كلمة يؤكد بها ، وهي تابعة لأجمع . نحو : جاء القوم أجمعون أكتعون .

و« أبتع » : كلمة يؤكد بها . نحو : جاء القوم أجمعون أبتعون

و« أبصع » : كلمة يؤكد بها . نحو : « جاء القوم أجمعون أبصعون » .

و« أخذت حقي أجمع أبصع » . و« رأيت النسوة جُمعُ بَصَعُ » .

ولا تتقدم هذه الكلمات الثلاث على لفظة : « أجمعون » .

١٦٨- وَإِنْ تُؤَكِّدُ كَلِمَةً أَعَدْتَهَا بِلَفْظِهَا كَقَوْلِكَ انْتَهَى انْتَهَى

باب البدل

١٦٩- إِذَا اسْمٌ أَوْ فِعْلٌ لِمِثْلِهِ تَلَا وَالْحُكْمُ لِلثَّانِي وَعَنْ عَطْفٍ خَلَا

١٧٠- فَاجْعَلُهُ فِي إِعْرَابِهِ كَالأَوَّلِ مُلَقَّبًا لَهُ بِلَفْظِ البَدَلِ

١٧١- كُلُّ وَبَعْضٌ وَاشْتِمَالٌ وَغَلَطٌ كَذَلِكَ إِضْرَابٌ فِيالْخَمْسِ انْتِضَابٌ^(١)

١٧٢- كَجَاءَنِي زَيْدٌ أَخُوكَ وَأَكَلُ عِنْدِي رَغِيْفًا نِصْفَهُ وَقَدْ وَصَلُ

١٧٣- إِلَيَّ زَيْدٌ عِلْمُهُ الَّذِي دَرَسَ وَقَدْ رَكِبْتُ الْيَوْمَ بَكْرًا الْفَرَسَ

١٧٤- إِنْ قُلْتَ بَكْرًا دُونَ قَصْدٍ فَعَلَطُ أَوْ قُلْتَهُ قَصْدًا فَإِضْرَابٌ فَقَطُّ

١٧٥- وَالْفِعْلُ مِنْ فِعْلٍ كَمَنْ يُؤْمِنُ يُشَبُّ يَدْخُلُ جِنَانًا لَمْ يَنْلُ فِيهَا تَعَبٌ

(١) للبدل أربعة أقسام :

أ- بدل كل من كل ، ويُسمى المطابق ، وهو بدل الشيء مما يُطابقُ معناه ،
نحو : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾^(٢) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴿

[الفاتحة : ٦-٧] .

ب- بدل بعض من كل : وهو بدل الجزء من كله قل أو كثر أو ساوى .
نحو أكلتُ الرغيفَ نِصْفَهُ .

ج- بدل اشتمال : وهو بدل شيء من شيء يشتمل عامله على معناه
إجمالاً ؛ لأنه يقصد قَصْدَ الثاني ، ولا بُدَّ فيه من ضمير إما مذكور أو مقدر .
نحو : سرتني الحاكمُ إنصافه ، ونحو : ﴿ قِيلَ اصْحَبْ الْأَخْدُوذِ ﴾^(٣) النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ ﴿

[البروج : ٤٤-٥] .

د- بدل مباين : وهو بدل غلط ونسيان وإضراب .

باب منصوبات الأسماء

- ١٧٦- ثَلَاثَةٌ مِنْ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ خَلَّتْ مَنْصُوبَةٌ وَهَذِهِ عَشْرٌ تَلَتْ
 ١٧٧- وَكُلُّهَا تَأْتِي عَلَى تَرْبِيئِهِ أَوْلُهَا فِي الذَّكْرِ مَفْعُولٌ بِهِ
 ١٧٨- وَذَلِكَ اسْمٌ جَاءَ مَنْصُوبًا وَقَعَ عَلَيْهِ فِعْلٌ كَاخَذَرُوا أَهْلَ الطَّمَعِ
 ١٧٩- فِي ظَاهِرٍ وَمُضْمَرٍ قَدْ انْحَصَرَ وَقَدْ مَضَى التَّمَثِيلُ لِلَّذِي ظَهَرَ
 ١٨٠- وَغَيْرُهُ فَيَسْمَانِ أَيْضًا مُتَّصِلٌ كَجَاءَنِي وَجَاءَنَا وَمُنْفَصِلٌ
 ١٨١- مِثْلُهُ إِيَّايَ أَوْ إِيَّانَا حَيَّتْ أَكْرِمَ بِالَّذِي حَيَّانَا
 ١٨٢- وَقِسْ بِذَيْنِ كُلِّ مُضْمَرٍ فُصِّلَ وَبِاللَّذِينَ قَبْلَ كُلِّ مُتَّصِلٍ
 ١٨٣- فَكُلُّ قِسْمٍ مِنْهُمَا قَدْ انْحَصَرَ مَا جَاءَ مِنْ أَنْوَاعِهِ فِي اثْنَيْ عَشَرَ

باب المصدر

- ١٨٤- وَإِنْ تُرِدَ تَصْرِيْفَ نَحْوِ قَامَا فَعَلَّ يَقُومُ ثُمَّ قُلْ قِيَامَا
 ١٨٥- فَمَا يَجِيءُ ثَالِثًا فَالْمُضَدُّ وَنَضْبُهُ بِفِعْلِهِ مُقَدَّرٌ
 ١٨٦- فَإِنْ يُوَافِقُ فِعْلُهُ الَّذِي جَرَى فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فَلَفْظِيًّا يَرَى
 ١٨٧- أَوْ وَافَقَ الْمَعْنَى فَقَطْ وَقَدْ رُويَ بِغَيْرِ لَفْظِ الْفِعْلِ فَهُوَ مَعْنَوِي
 ١٨٨- فَكُلُّ قِيَامَا مِنْ قَبْلِ الْأَوَّلِ وَقَمٌ وَقُوفًا مِنْ قَبْلِ مَا يَلِي

باب الظرف

- ١٨٩- هُوَ اسْمٌ وَقْتٍ أَوْ مَكَانٍ انْتَصَبَ كُلُّ عَلَى تَقْدِيرٍ فِي عِنْدِ الْعَرَبِ
 ١٩٠- إِذَا أَتَى ظَرْفُ الْمَكَانِ مُبْهَمًا وَمُطْلَقًا فِي غَيْرِهِ فَلْيُعْلَمَا
 ١٩١- وَالنَّضْبُ بِالْفِعْلِ الَّذِي بِهِ جَرَى كَسِرَتْ مَيْلًا وَاعْتَكَفْتُ أَشْهُرًا
 ١٩٢- أَوْ لَيْلَةً أَوْ يَوْمًا أَوْ سِنِينَ أَوْ مُدَّةً أَوْ جُمُعَةً أَوْ حِينًا
 ١٩٣- أَوْ قُمْ صَبَاحًا أَوْ مَسَاءً أَوْ سَحْرًا أَوْ غُدُوَّةً أَوْ بُكْرَةً إِلَى السَّفَرِ
 ١٩٤- أَوْ لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ أَوْ يَوْمَ الْأَحَدِ أَوْ صُمْ عَدَاً أَوْ سَزَمَدًا أَوْ الْأَبَدَ
 ١٩٥- وَاسْمُ الْمَكَانِ نَحْوَ سِرِّ أَمَامَةٍ أَوْ خَلْفَهُ وَرَاءَهُ قُدَّامَهُ
 ١٩٦- يَمِينَهُ شِمَالَهُ تَلْقَاءَهُ أَوْ فَرْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ إِزَاءَهُ
 ١٩٧- أَوْ مَعَهُ أَوْ حِذَاءَهُ أَوْ عِنْدَهُ أَوْ دُونَهُ أَوْ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ
 ١٩٨- هُنَاكَ ثُمَّ فَرَسَخًا بَرِيدًا وَهَذَا هُنَا قِفٌ مَوْقِفًا سَعِيدًا^(١)

باب الحال

- ١٩٩- الْحَالُ وَضْفٌ ذُو انْتِصَابٍ آتِي مُفَسَّرًا لِمُبْهَمِ الْهَيْئَاتِ^(٢)
 ٢٠٠- وَإِثْمًا يُؤْتَى بِهِ مَنْكُورًا وَعَالِيًا يُؤْتَى بِهِ مُؤَخَّرًا

(١) يحتاج الظرف إلى متعلق ، سواء كان زمانياً أم مكانياً . وهو إما فعل أو ما يُشبهه من مُضَدَّر ، أو اسم فعل ، أو وصف ولو تأويلاً .
 (٢) « لمبهم الهيئات » : أي هيئة الفاعل أو المفعول به لفظاً أو معنى ، أو كليهما .

٢٠١- كَجَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا مَلْفُوفًا وَقَدْ ضَرَبْتُ عَبْدَهُ مَكْتُوفًا

٢٠٢- وَقَدْ يَجِيءُ فِي الْكَلَامِ أَوْلَا وَقَدْ يَجِيءُ جَامِداً مُؤَوَّلًا

٢٠٣- وَصَاحِبُ الْحَالِ الَّذِي تَقَرَّرَا مُعَرَّفٌ وَقَدْ يَجِيءُ مُنْكَرًا^(١)

باب التمييز

٢٠٤- تَعْرِيفُهُ اسْمٌ ذُو انْتِصَابٍ فَسَّرَا لِنِسْبَةِ أَوْ ذَاتِ جِنْسٍ قَدَّرَا

٢٠٥- كَانَصَبَ زَيْدٌ عَرَقًا وَقَدْ عَلَا قَدْرًا وَلَكِنْ أَنْتَ أَعْلَى مَنزِلًا

(١) الأصل في صاحب الحال : التعريف ، نحو : مررتُ بِكُلِّ قائمًا ، وهو معرفة ؛ لأنَّ التنوين فيه عوضٌ عن كلمةٍ محذوفةٍ ، والمحذوف تقديره : بكل الصالحين ، أو بكل الأصدقاء . وقد يقع صاحب الحال نكرة في مواضع ، وهي المُسَوِّغَات :

- منها : أن يتقدَّم عليه الحال : نحو

لِعَزَّةٍ مُوَجِّشًا طَلَّلُ يُلُوحُ كَأَنَّهُ خِلْلُ

- ومنها : أن يتخصَّصَ إمَّا بوصف ، نحو : ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ

مُصَدِّقٌ ﴾ [البقرة : ٨٩] ، أو إضافة ، نحو : ﴿ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءٍ لِّلنَّاسِ لِيُنْفِصُوا

[١٠] ، أو بمعمول ، نحو : عجبْتُ من منتظرِ الفحصِ متكاسلاً .

- ومنها : أن يسبقه نفي ، نحو : ﴿ وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ إِلَّا وَهَلَّا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ ﴾

[الحجر : ٤] ، أو نهى نحو :

لَا يَرْكَنَنَّ أَحَدٌ إِلَى الْإِحْجَامِ يَوْمَ الْوَعْيِ مُتَخَوِّفًا لِحِمَامِ

أو استفهام ، نحو :

يا صاحِ هلْ حُمِّ عَيْشٌ باقياً فترى لنفسك العُدْرَ في إبعادها الأَمْلا

وقد يقع صاحب الحال نكرة بغير مسوِّغ كما في الحديث « وصلى وراء

رجالٍ قياماً » .

- ٢٠٦- وَكَاشْتَرَيْتُ أَرْبَعًا نِعَاجًا أَوْ اشْتَرَيْتُ أَلْفَ رِطْلِ سَاجَا
 ٢٠٧- أَوْ بَعْتُهُ مَكِيلَةً أَرْزًا أَوْ قَدَرَبَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ خَزًّا
 ٢٠٨- وَوَاجِبُ التَّمْيِيزِ أَنْ يُنْكَرَا وَأَنْ يَكُونَ مُطْلَقًا مُؤَخَّرَا

باب الاستثناء

- ٢٠٩- أَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ مَا أَخْرَجَ مِنْ حُكْمِهِ وَكَانَ فِي اللَّفْظِ انْتِزَاجًا
 ٢١٠- وَلَفْظُ الْإِسْتِثْنَاءِ (١) الَّذِي قَدْ حَوَى إِلَّا وَغَيْرًا وَسِوَى سُوَى سِوَا
 ٢١١- خَلَا عَدَا حَاشَا فَمَعِ إِلَّا انْصَبِ مَا أَخْرَجْتَ مِنْ ذِي تَمَامٍ مُوجِبِ
 ٢١٢- كَقَامِ كُلِّ الْقَوْمِ إِلَّا وَاحِدًا وَقَدْ رَأَيْتُ الْقَوْمَ إِلَّا خَالِدًا
 ٢١٣- وَإِنْ يَكُنْ مِنْ ذِي تَمَامٍ انْتَفَى فَأَبْدَلْنِ وَالتَّنْصِبُ فِيهِ ضَعْفًا
 ٢١٤- هَذَا إِذَا اسْتَنْبَيْتَهُ مِنْ جِنْسِهِ وَمَا سِوَاهُ حُكْمُهُ بِعَكْسِهِ
 ٢١٥- كَلَنْ يَقُومَ الْقَوْمُ إِلَّا جَعْفَرُ وَالتَّنْصِبُ فِي إِلَّا بَعِيرًا أَكْثَرُ
 ٢١٦- وَإِنْ يَكُنْ مِنْ نَاقِصٍ فَإِلَّا قَدْ أُلْغِيَتْ وَالْعَامِلُ اسْتِقْلَالًا
 ٢١٧- كَلِمٍ يَقُومُ إِلَّا أَبُوكَ أَوْ لَا وَلَا أَرَى إِلَّا أَخَاكَ مُقْبِلًا
 ٢١٨- وَخَفِضُ مُسْتَشْنَى عَلَى الْإِطْلَاقِ يَجُوزُ بَعْدَ السَّبْعَةِ الْبِوَاقِي
 ٢١٩- وَالتَّنْصِبُ أَيْضًا جَائِزٌ لِمَنْ يَشَاءُ بِمَا خَلَا وَمَا عَدَا وَمَا حَشَا

(١) في الأصل: الاستثناء.

باب لا العاملة عمل إنَّ

- ٢٢٠- وَحُكْمٌ لَا كَحُكْمِ إِنَّ فِي الْعَمَلِ فَانصِبَ بِهَا مُنْكَرًا بِهَا اتَّصَلَ^(١)
- ٢٢١- مُضَافًا أَوْ مُشَابِهَ الْمُضَافِ كَلَا غُلَامٌ حَاضِرٌ مُكَافِي
- ٢٢٢- لَكِنْ إِذَا تَكَرَّرَتْ أَجْرِيَّتَاهَا كَذَلِكَ فِي الْأَعْمَالِ أَوْ أَلْعَيْتَاهَا
- ٢٢٣- وَعِنْدَ إِفْرَادِ اسْمِهَا الزَّمِ الْبِنَا مُرْغَبًا أَوْ رَفَعَهُ مُنَوَّنًا
- ٢٢٤- كَلَا أَحٌّ وَلَا أَبٌّ وَانصِبَ أَبَا أَيْضًا وَإِنْ تَرَفَّعَ أَحَا لَا تَنْصِبَا
- ٢٢٥- وَحَيْثُ عَرَفْتَ اسْمَهَا أَوْ فُصِّلَا فَارْفَعِ وَنَوِّنْ وَالتَّرِيمُ تَكَرَّرَ لَا
- ٢٢٦- كَلَا عَلَيَّ حَاضِرٌ وَلَا عَمْرٌ وَلَا لَنَا عَبْدٌ وَلَا مَا يُدْخِرُ

باب النداء^(٢)

- ٢٢٧- حَمْسٌ تُنَادِي وَهِيَ مُفْرَدٌ عَلَمٌ وَمُفْرَدٌ مُنْكَرٌ قَصْدًا يُؤْم

(١) « لا » النافية للجنس لها شروط في عملها ، وهي :

- ١- أن تكون نافية .
- ٢- أن يكون المنفيُّ بها الجنس .
- ٣- أن يكون نفيه نصًّا ، أي يراد به النفي العام .
- ٤- أن يَدْخَلَ عليها جاز .
- ٥- أن يكون اسمها نكرة مُتَّصِلًا بها .
- ٦- أن يكون خبرها أيضاً نكرة .

(٢) أدوات النداء هي :

- يا- أيا- هيا- أي- آ . وكلها للبعد .
والهمزة للقريب ، و« وا » للندبة ، وهو المتفجع عليه ، أو المتوجع منه .
ويجوز حذف أدوات النداء ، وتحذف « يا » بكثرة .

- ٢٢٨- وَمُفْرَدٌ مُنْكَرٌ سِوَاهُ كَذَا الْمُضَافُ وَالَّذِي ضَاهَاهُ
 ٢٢٩- فَأَلَاؤَلَانِ فِيهِمَا لَزِمَ عَلَى الَّذِي فِي رَفْعِ كُلِّ قَدْ عَلِمَ
 ٢٣٠- مِنْ غَيْرِ تَنْوِينِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَالتَّصْبُ فِي الثَّلَاثَةِ الْبَرَاقِي
 ٢٣١- كَيْبَا عَلَيَّ يَا عَلَاهِي بِي انْطَلِقُ يَا غَافِلًا عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ أَفِئ
 ٢٣٢- يَا كَاشِفَ الْبَلَوَى وَيَا أَهْلَ الثَّنَا وَيَا لَطِيفًا بِالْعِبَادِ الطُّفَّ بِنَا

باب المفعول لأجله

- ٢٣٣- وَالْمَصْدَرُ انْصَبَ إِذْ أَتَى بَيَانًا لِعِلَّةِ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ كَانَ
 ٢٣٤- وَشَرْطُهُ اتِّحَادُهُ مَعَ عَامِلِهِ فِيمَا لَهُ مِنْ وَقْتِهِ وَفَاعِلِهِ^(١)
 ٢٣٥- كَقَمِّ لَزِيْدِ اتِّقَاءِ شَرِّهِ وَاقْصِدْ عَلَيَّا ابْتِغَاءَ بَرِّهِ

باب المفعول معه

- ٢٣٦- تَعْرِيفُهُ اسْمٌ بَعْدَ وَائٍ فَسَّرَا مَنْ كَانَ مَعَهُ فِعْلٌ غَيْرُهُ جَرَى

(١) يُشْتَرَطُ لَجَوَازِ نَصْبِ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ خَمْسَةُ شُرُوطٍ :

- ١- كونه مصدرًا .
- ٢- قلبياً ، وهو الذي يكون معناه عقلياً غير مادي .
- ٣- مفيداً للتعليل .
- ٤- مُتَّجِداً مَعَ الْمُعَلَّلِ بِهِ فِي الْوَقْتِ .
- ٥- مُتَّجِداً مَعَهُ فِي الْفَاعِلِ .

فإن فُقدَ شَرْطٌ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ وَجِبَ جُزْءُهُ بِحَرْفِ الْجَرِّ ، نَحْوُ : ﴿ وَالْأَرْضُ

وَصَعَهَا لِلْأَنْسَامِ ﴾ [الرحمن : ١٠] .

- ٢٣٧- فَاَنْصَبُهُ بِالْفِعْلِ الَّذِي بِهِ اضْطَحَبَ اَوْ شَبِهَ فِعْلًا كَاَسْتَوَى الْمَاءُ^(١) وَالْخَشَبُ
 ٢٣٨- وَكَالْأَمِيرِ قَادِمٌ وَالْعَسْكَرَا وَتَحَوَّ سِرْتُ وَالْأَمِيرَ لِلْقَرَى

باب مخفوضات الأسماء

- ٢٣٩- خَافِضُهَا ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعُ الْحَرْفُ وَالْمُضَافُ وَالْإِتْبَاعُ
 ٢٤٠- أَمَّا الْحُرُوفُ هَاهُنَا فَمِنْ إِلَى بَاءٌ وَكَافٌ فِي وَلَاَمٍ عَنِ عَلَى
 ٢٤١- كَذَلِكَ وَآؤُ وَتَاءٌ فِي الْحَلْفِ مُذُ مُذُ رُبٌّ وَآؤُ رُبِّ الْمُنْحَذِفِ
 ٢٤٢- كَسِرَتْ مِنْ مِضْرٍ إِلَى الْعِرَاقِ وَجِئْتُ لِلْمَخْبُوبِ بِاشْتِيَاقِ

باب الإضافة

- ٢٤٣- مِنَ الْمُضَافِ أَسْقَطِ التَّنْوِينَا أَوْ نَوْنَهُ كَأَهْلُكُمْ أَهْلُونَا
 ٢٤٤- وَاخْفِضْ بِهِ الْأَسْمَ الَّذِي لَهُ تَلَا كَقَاتِلَا غَلَامَ زَيْدٍ قَاتِلَا
 ٢٤٥- وَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ فِي أَوْ لَامٍ أَوْ مِنْ كَمَكْرِ اللَّيْلِ أَوْ غُلَامِي
 ٢٤٦- أَوْ عَبْدِ زَيْدٍ أَوْ إِنَا رُجَا أَوْ ثُوبِ خَزٍّ أَوْ كَبَابِ سَاجِ
 ٢٤٧- وَقَدْ مَضَتْ أَحْكَامُ كُلِّ تَابِعٍ مَبْسُوطَةً فِي الْأَرْبَعِ^(٢) التَّوَابِعِ

(١) في الأصل: الماء.

(٢) الصواب: الأربعة.

الخاتمة

- ٢٤٨- فَيَا إِلَهِي الطُّفُّ بِنَا فَتَتَّبِعْ سُبُلَ الرَّشَادِ وَالْهُدَى فَنَزْتَفِعْ
٢٤٩- وَفِي جُمَادَى سَادِسِ السَّبْعِينَا بَعْدَ انْتِهَائِهَا تَسْعَ مِنَ الْمِئِينَا
٢٥٠- قَدْ تَمَّ نَظْمُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ فِي رُبْعِ أَلْفٍ كَافِيَا مَنْ أَحْكَمَهُ
٢٥١- نَظْمُ الْفَقِيرِ الشَّرَفِ الْعَمْرِيَطِيِّ ذِي الْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ وَالتَّفْرِيطِ
٢٥٢- وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مَدَى الدَّوَامِ عَلَى جَزِيلِ الْفَضْلِ وَالْإِنْعَامِ
٢٥٣- وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ
٢٥٤- مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَآلِهِ أَهْلِ الثَّقَاتِ وَالْعِلْمِ وَالْكَمَالِ

* * *

السلم المنورق


لعبد الرحمن بن محمد الصغير الأخضرى

(ت ٩٨٣ هـ)

ترجمة

عبد الرحمن بن محمد الصغير الأخضرى

هو عبد الرحمن بن محمد الأخضرى ؛ صاحب متن « السّلم » أرجوزة في المنطق و« شرح السّلم » متداول . وهو من أهل بسكرة ، في الجزائر ؛ وقبره في زاوية بنطيوخس - من قرى بسكرة - وله كتب أخرى ؛ منها : « الجواهر المكنون » نظم ، في البيان ، أوجز فيه « التلخيص » وشرحه ، و« شرح السراج » في علم الفلك ، « والدرّة البيضاء » في علمي الفرائض والحساب ، نظماً ، و« شرحها » في جزأين ، و« مختصر » في العبادات ؛ يُسمّى « مختصر الأخضرى » على مذهب مالك . توفي سنة (٩٨٣ هـ - ١٥٧٥ م) . (الأعلام ٣ / ٣٣١) .



- ١- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَخْرَجَنَا
- ٢- وَحَطَّ عَنْهُمْ مِنْ سَمَاءِ الْعَقْلِ
- ٣- حَتَّى بَدَتْ لَهُمْ شُمُوسُ الْمَعْرِفَةِ
- ٤- نَحْمَدُهُ جَلَّ عَلَى الْإِنْعَامِ
- ٥- مَنْ حَصَّنَا بِخَيْرٍ مَنْ قَدْ أُرْسِلَا
- ٦- مُحَمَّدٍ سَيِّدِ كُلِّ مُقْتَفَى
- ٧- صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا دَامَ الْحِجَابُ
- ٨- وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ذَوِي الْهُدَى
- ٩- وَبَعْدُ : فَالْمُنْطِقُ لِلْجَنَانِ
- ١٠- فَيَعِصِمُ الْأَفْكَارَ عَنِ عَيِّ الْخَطَا
- نَتَائِجِ الْفِكْرِ لِأَرْبَابِ الْحِجَابِ^(١)
- كُلِّ حِجَابٍ مِنْ سَحَابِ الْجَهْلِ^(٢)
- رَأَوْا مُحَدَّرَاتِهَا مُنْكَشِفَةً^(٣)
- بِنِعْمَةِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ
- وَخَيْرٍ مَنْ حَازَ الْمَقَامَاتِ الْعُلَى
- الْعَرَبِيِّ الْهَاشِمِيِّ الْمُصْطَفَى^(٤)
- يَخُوضُ مِنْ بَحْرِ الْمَعَانِي لُجْبَا
- مَنْ شُبَّهُوا بِأَنْجُمٍ فِي الْإِهْتِدَا^(٥)
- نَسْبَتْهُ كَالنَّحْوِ لِلْسَانَ^(٦)
- وَعَنْ دَقِيقِ الْفَهْمِ يَكْشِفُ الْغَطَا

- (١) « نتائج » : جمع نتيجة ، وهي المقدمة اللازمة للمقدمتين ، وهي بمعنى الفائدة والثمرة الناشئة عن الفكر . « الحِجَابُ » : العقل .
- (٢) « حَطَّ » : أزال . « من سماء » : أي عن سماء . والمعنى : أزال عن عقولهم الذي هو كالسما ؛ بجامع كون كل منهما محلاً لطلوع الكواكب ، فكواكب العقل معنوية ؛ وهي المعاني والأسرار ، وكواكب السماء حسية .
- (٣) « بدت » : ظهرت . « شمس المعرفة » : أي معرفة كالشمس . « محدَّراتها » : المخدرات : المستترات .
- (٤) « المصطفى » : المختار .
- (٥) قال ﷺ : « أصحابي كالنجوم » .
- (٦) أي إن من راعى قواعد فن المنطق لا يتطرَّق إليه الخطأ في الفكر ، كما أنَّ من راعى قواعد النحو لا يتطرَّق إليه الخطأ في المقال . و« الجنان » : القلب ، والمراد به هنا : القوى الفكرية .

- ١١- فَهَآكَ مِنْ أَصُولِهِ قَوَاعِدًا تَجْمَعُ مِنْ فُنُونِهِ قَوَائِدًا
١٢- سَمِّيَتْهُ : بِالسُّلْمِ الْمُنُورِقِ يُزْقَى بِهِ سَمَاءُ عِلْمِ الْمُنْطِقِ (١)
١٣- وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ لَيْسَ قَالِصًا (٢)
١٤- وَأَنْ يَكُونَ نَافِعًا لِلْمُنْتَدِي بِهِ إِلَى الْمَطْوَلَاتِ يَهْتَدِي

فصل في جواز الاشتغال به

- ١٥- وَالْخُلْفُ فِي جَوَازِ الْإِشْتِغَالِ بِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ
١٦- فَأَبْنُ الصَّلَاحِ وَالتَّوَاوِي حَرَّمَآ وَقَالَ قَوْمٌ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَا (٣)
١٧- وَالْقَوْلَةُ الْمَشْهُورَةُ الصَّحِيحَةُ جَوَازُهُ لِكَامِلِ الْقَرِيحَةِ
١٨- مُمَارِسِ السُّنَّةِ وَالْكِتَابِ لِيَهْتَدِي بِهِ إِلَى الصَّوَابِ

فصل في أنواع العلم الحادث

- ١٩- إِدْرَاكُ مُفْرَدٍ تَصَوُّرًا عِلْمٌ وَدَرْكُ نِسْبَةٍ بِتَصْدِيقٍ وَاسْمٌ (٤)

(١) « المنورق » : المزين .

(٢) « قالصا » : القالص : الناقص .

(٣) قال الغزالي : « من لم يعرفه - أي علم المنطق - لا ثقة بعلمه » . أي لا يأمن الذّاهول عنه عند الاحتياج لعدم القواعد التي تضبطه .

(٤) العلم : هو معرفة المعلوم ، وينقسم إلى : تصوّر وإلى تصديق . وكل منهما إلى ضروري وإلى نظري .

وإدراك المعنى المفرد تصور كإدراك معنى زيد ، وإن كان إدراك وقوع نسبة فهو تصديق كإدراك وقوع القيام في قولنا : زيد قائم .

- ٢٠- وَقَدَّمَ الْأَوَّلَ عِنْدَ الْوَضْعِ لِأَنَّهُ مُقَدَّمٌ بِالطَّبْعِ
 ٢١- وَالنَّظَرِي مَا اخْتِجَ لِلتَّأَمُّلِ وَعَكْسُهُ هُوَ الصَّرُورِيُّ الْجَلْبِي
 ٢٢- وَمَا بِهِ إِلَي تَصَوُّرٍ وَوَصْلٍ يُدْعَى بِقَوْلِ شَارِحِ فَلَنْبَتِهَلْ
 ٢٣- وَمَا لِتَضَدِّيقِ بِهِ تَوْصِيلاً بِحُجَّةٍ يُعْرَفُ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ^(١)

فصل في أنواع الدلالة الوضعية

- ٢٤- دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَا وَافَقَهُ يَدْعُونَهَا دَلَالَةً الْمُطَابَقَةَ^(٢)
 ٢٥- وَجُزْئِهِ تَضَمُّناً وَمَا لَزِمَ فَهُوَ التِّرَامُ إِنْ بَعَقَلَ التِّرِمُّ^(٣)

فصل في مباحث الألفاظ

- ٢٦- مُسْتَعْمَلُ الْأَلْفَاظِ حَيْثُ يُوجَدُ إِمَّا مُرَكَّبٌ وَإِمَّا مُفْرَدٌ
 ٢٧- فَأَوَّلُ مَا دَلَّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ بِعَكْسِ مَا تَلَا^(٤)

- (١) اصطلاحوا على تسمية اللفظ المفيد للتصديق حجة ، أي قياساً ، كالعالم متغير ، وكل متغير حادث ؛ المتوصل به إلى النتيجة : وهي العالم حادث .
 (٢) « يدعونها دلالة المطابقة » : أي يسمونها بذلك لمطابقة المعنى للفظه أو لوضعه على ما تقدم . والدلالة : فهم أمر من أمر ، كفهمننا الجرم المعهود من لفظ السماء ، فلفظ السماء يسمى دالاً ، والجرم المعهود مدلولاً .
 (٣) « بعقل » : الباء بمعنى في ، والعقل : هو الذهن ، أي القوة المدركة .
 (٤) اللفظ المركب : هو ما دلَّ جزؤه على جزء معناه ، وهو تقييدي ، نحو : الحيوان الناطق . والمفرد عكس المركب ؛ أي ما لا يدلُّ جزؤه على جزء معناه ، كزيد وقام وهل .

- ٢٨- وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ أَعْنِي الْمَفْرَدَا
كُلِّيَّيِ أَوْ جُزْئِيَّيِ حَيْثُ وُجِدَا
٢٩- فَمِنْهُمْ اشْتِرَاكِ الْكُلِّيَّيِ
كَأَسَدٍ وَعَكْسُهُ الْجُزْئِيَّيِ
٣٠- وَأَوَّلًا لِلذَّاتِ إِنْ فِيهَا انْدَرَجَ
فَانْسُبُهُ أَوْ لِعَارِضٍ إِذَا خَرَجَ
٣١- وَالْكُلِّيَّاتُ خَمْسَةٌ ذُونَ انْتِقَاصٍ
جِنْسٌ وَفَضْلٌ وَعَرَضٌ نَوْعٌ وَخَاصٌّ
٣٢- وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ بِلا شَطَطٍ
جِنْسٌ قَرِيبٌ أَوْ بَعِيدٌ أَوْ وَسَطٌ

فصل في نسبة الألفاظ للمعاني

- ٣٣- وَنِسْبَةُ الْأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي
خَمْسَةٌ أَقْسَامٌ بِلا تَقْصَانٍ
٣٤- تَوَاطُؤٌ تَشَاكُكٌ تَخَالُفٌ
وَإِشْتِرَاكٌ عَكْسُهُ التَّرَادُفُ
٣٥- وَاللَّفْظُ إِمَّا طَلَبٌ أَوْ خَبْرٌ
وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ سَتُذَكَّرُ
٣٦- أَمْرٌ مَعَ اسْتِعْلَاءٍ وَعَكْسُهُ دُعَا
وَفِي التَّسَاوِيِ فَالْتِمَاسٌ وَقَفَا^(١)

فصل في بيان الكلّ والكلية والجزء والجزئية

- ٣٧- الْكُلُّ حُكْمُنَا عَلَى الْمَجْمُوعِ
كَكُلِّ ذَاكَ لَيْسَ ذَا وَفُوع^(٢)

(١) أي إنّ اللفظ المركب قسمان : طلب وخبر . والطلب إن كان فعلاً مع الاستعلاء أمر ، أو مع الخضوع دعاء ، ومع التساوي التماس . وإلّا فإن لم يحتمل صدقاً ولا كذباً كان تنبيهاً ، وكل ذلك إنشاء ، ولا كلام للمنطقة في الإنشاء .

(٢) أي إنّ الكلّ هو : الحكم على المجموع ؛ كقولنا : كلّ بني تميم يحملون الصخرة .

- ٣٨- وَحَيْثَمَا لِكُلِّ فَرْدٍ حُكْمًا فَإِنَّهُ كَلِيَّةٌ قَدْ عَلِمَا (١)
 ٣٩- وَالْحُكْمُ لِلْبَعْضِ هُوَ الْجُزْئِيَّةُ وَالْجُزْءُ مَعْرِفَةٌ جَلِيَّةٌ (٢)

فصل في المعارف

- ٤٠- مُعْرِفٌ عَلَى ثَلَاثَةِ قِسْمٍ حَدٌّ وَرَسْمِيٌّ وَلَفْظِيٌّ عَلِيمٌ (٣)
 ٤١- فَالْحَدُّ بِالْجِنْسِ وَفَضْلٌ وَقَعًا وَالرَّسْمُ بِالْجِنْسِ وَخَاصَّةٌ مَعًا (٤)
 ٤٢- وَنَاقِصٌ الْحَدُّ بِفَضْلٍ أَوْ مَعًا جِنْسٍ بَعِيدٍ لَا قَرِيبٍ وَقَعًا
 ٤٣- وَنَاقِصٌ الرَّسْمُ بِخَاصَّةٍ فَقَطْ أَوْ مَعَ جِنْسٍ أَبْعَدٍ قَدْ اِزْتَبَطَ

(١) الكلية : هي الحكم على كل فرد ؛ كقولنا : كل بني تميم يأكل الرغيف .
 (٢) الجزئية : هي الحكم على بعض الأفراد . والجزء : ما تركب منه ومن غيره
 كل .

(٣) المعارف على ثلاثة أقسام : حقيقي ورسمي ولفظي .
 فالحقيقي قسمان : تام وناقص . فالتام : ذكر الجنس القريب والفصل ؛
 كالحيوان الناطق للإنسان ، والناقص : ذكر الفصل فقط ، أو مع جنس بعيد .
 والرسمي قسمان : تام وناقص . فالتام : ذكر الجنس القريب والخاصة
 كالحيوان الضاحك للإنسان . والناقص : ذكر الخاصة وحدها ، أو مع جنس
 بعيد ؛ كالضاحك بالقابلية لا بالفعل .
 واللفظي : تبديل لفظ بلفظ مرادف له أشهر منه عند السامع ؛ كالقمح
 للبر .

(٤) « الحد » : لغة ؛ المنع . والرسم : العلامة . ومنه قول جميل :
 رسم دار وقفت في طلله كدت أفضي الحياة من جلله
 أي علاماتها وآثارها .

- ٤٤- وَمَا بِلَفْظِي لَدَيْهِمْ شُهْرًا تَبْدِيلُ لَفْظِ بَرْدِيفِ أَشْهَرًا
٤٥- وَشَرَطُ كُلِّ أَنْ يُرَى مُطْرِدًا مُنْعَكِسًا وَظَاهِرًا لَا أَبْعَدًا^(١)
٤٦- وَلَا مُسَاوِيًا وَلَا تَجَوُّزًا فَلَا قَرِينَةَ بِهَا تُحَرِّزًا
٤٧- وَلَا بِمَا يُدْرَى بِمَحْدُودٍ وَلَا مُشْتَرِكٍ مِنَ الْقَرِينَةِ خَلَا
٤٨- وَعِنْدَهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَرْدُودِ أَنْ تَدْخُلَ الْأَحْكَامُ فِي الْحُدُودِ
٤٩- وَلَا يَجُوزُ فِي الْحُدُودِ ذِكْرُ أَوْ وَجَائِزٍ فِي الرَّسْمِ قَادِرٍ مَا رَوَّأَا

باب في القضايا وأحكامها

- ٥٠- مَا احْتَمَلَ الصَّدَقَ لِذَاتِهِ جَرَى بَيْنَهُمْ قَضِيَّةٌ وَخَبَرًا
٥١- ثُمَّ الْقَضَايَا عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ شَرْطِيَّةٌ حَمَلِيَّةٌ وَالثَّانِي
٥٢- كَلِّيَّةٌ شَخْصِيَّةٌ وَالْأَوَّلُ إِمَّا مُسَوَّرٌ وَإِمَّا مُهْمَلٌ
٥٣- وَالسُّورُ كُلِّيًّا وَجُزْئِيًّا يُرَى وَأَرْبَعُ أَقْسَامُهُ حَيْثُ جَرَى
٥٤- إِمَّا بِكُلِّ أَوْ بِبَعْضٍ أَوْ بِلَا شَيْءٍ وَلَيْسَ بَعْضٌ أَوْ شِبْهُ جَلًّا
٥٥- وَكُلُّهَا مُوجِبَةٌ وَسَالِبَةٌ فَهِيَ إِذْنٌ إِلَى الثَّمَانِ آيَةٍ
٥٦- وَالْأَوَّلُ الْمَوْضُوعُ فِي الْحَمَلِيَّةِ وَالْآخِرُ الْمَحْمُولُ بِالسَّوِيَّةِ^(٢)

(١) «المطرد»: المانع . «المنعكس»: الجامع .

(٢) اصطلح أهل المنطق على تسمية المحكوم عليه وهو الجزء الأول موضوعاً ،
والمحكوم به وهو الجزء الآخر محمولاً .

- ٥٧- وَإِنْ عَلَى التَّعْلِيقِ فِيهَا قَدْ حُكِمَ فَبِإِثْنَيْهَا شَرْطِيَّةٌ وَتَنْقَسِمُ^(١)
- ٥٨- أَيْضاً إِلَى شَرْطِيَّةٍ مُتَّصِلَةٍ وَمِثْلَهَا شَرْطِيَّةٌ مُنْفَصِلَةٌ^(٢)
- ٥٩- جُزْأَهُمَا مُقَدَّمٌ وَتَالِي
- ٦٠- مَا أَوْجَبَتْ تَلَازِمَ الْجُزْأَيْنِ وَذَاتُ الْإِنْفِصَالِ دُونَ مِثْنِ
- ٦١- مَا أَوْجَبَتْ تَنَافُراً بَيْنَهُمَا أَقْسَامُهُمَا ثَلَاثَةٌ فَلْتَعَلَّمَا
- ٦٢- مَانِعُ جَمْعٍ أَوْ خُلُوءٍ أَوْ هُمَا وَهُوَ الْحَقِيقِيُّ الْأَخْصُ فَاعْلَمَا

فصل في التناقض

- ٦٣- تَنَاقُضٌ خُلْفُ الْقَضِيَّتَيْنِ فِي كَيْفٍ وَصِدْقٍ وَاحِدٍ أَمْرٌ قَفِي^(٣)
- ٦٤- فَإِنْ تَكُنْ شَخْصِيَّةً أَوْ مُهْمَلَةً فَنَقِضْهَا بِالْكَيفِ أَنْ تُبَدِّلَهُ
- ٦٥- وَإِنْ تَكُنْ مَحْضُورَةً بِالسُّورِ فَانْقُضْ بِضِدِّ سُورِهَا الْمَذْكُورِ
- ٦٦- وَإِنْ تَكُنْ مُوجِبَةً كُلِّيَّةً نَقِضْهَا سَالِبَةً جُزْئِيَّةً

(١) الحملية : هي التي ينحلُّ طرفاها إلى مفردين . والشرطية : هي التي ينحلُّ طرفاها إلى جملتين . والقضية الشرطية : هي التي يحكم فيها على التعليق ؛ أي على وجود إحدى قضيتيها معلق على وجود الأخرى أو على نفيها .

(٢) الشرطية المتصلة : هي التي يُحكم فيها بلزوم قضية لأخرى ، أو لا لزومها ، وهي التي تُوجبُ التلازم بين جزأيهما ، نحو : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [الأنبياء : ٢٢] .

والشرطية المنفصلة : هي التي يحكم فيها بامتناع اجتماع قضيتين فأكثر في

الصدق ، وهي التي جزأها مُتَعَانِدَانِ ، نحو : العالم إما قديم أو حادث .

(٣) « خُلْفٌ » : اختلاف . « الكَيْفُ » : هو الإيجاب والسالب .

٦٧- وَإِنْ تَكُنْ سَالِيَةً كُلِّيَةً نَقِيضُهَا مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً

فصل في العكس المستوي

٦٨- الْعَكْسُ قَلْبُ جُزْأِي الْقَضِيَّةِ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالْكَفِيَّةِ^(١)

٦٩- وَالْكَمُّ إِلَّا الْمُوجِبَ الْكُلِّيَّةَ فَعَوِضُهَا الْمُوجِبَةَ الْجُزْئِيَّةَ

٧٠- وَالْعَكْسُ لَأَزِمٌ لِغَيْرِ مَا وُجِدَ بِهِ اجْتِمَاعُ الْخَسَنَيْنِ فَاقْتَصِدْ

٧١- وَمِثْلَهَا الْمُهْمَلَةُ السَّلْبِيَّةُ لِأَنَّهَا فِي قُوَّةِ الْجُزْئِيَّةِ

٧٢- وَالْعَكْسُ فِي مُرْتَبٍ بِالطَّبَعِ وَلَيْسَ فِي مُرْتَبٍ بِالْوَضْعِ

باب في القياس

٧٣- إِنَّ الْقِيَاسَ مِنْ قَضَايَا صُورًا مُسْتَلْزِمًا بِالذَّاتِ قَوْلًا آخَرًا^(٢)

٧٤- ثُمَّ الْقِيَاسُ عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ فَمِنْهُ مَا يُدْعَى بِالِافْتِرَاقِ

٧٥- وَهُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى النَّتِيجَةِ بِقُوَّةٍ وَاخْتَصَّ بِالْحَمَلِيَّةِ

٧٦- فَإِنْ تُرِدْ تَرْكِيبَهُ فَارْكَبْهُ مُقَدِّمَاتِهِ عَلَى مَا وَجَبَا^(٣)

٧٧- وَرُتَّبِ الْمُقَدِّمَاتِ وَانظُرَا صَحِيحَهَا مِنْ فَاسِدٍ مُخْتَبِرَا

(١) المقصود بالعكس : ما كان لازماً من جهة الترتيب ، لا ما يتفق في بعض الأمور ؛ وإن لم يلزم في القانون الكلي .

(٢) « صور » : رُكَّب .

(٣) « على ما وجبا » : أي على ما يجب من أن اندراج الصغرى تحت الكبرى .

- ٧٨- فَإِنَّ لَأَرْمَ الْمُقَدَّمَاتِ بِحَسَبِ الْمُقَدَّمَاتِ آتِ
 ٧٩- وَمَا مِنْ الْمُقَدَّمَاتِ صُغْرَى
 ٨٠- وَذَاتُ حَدٍّ أَصْغَرِ صُغْرَاهُمَا
 ٨١- وَأَصْغَرُ فَذَلِكَ ذُو انْدِرَاجٍ
 وَيُجِبُّ انْدِرَاجُهَا فِي الْكُبْرَى
 وَذَاتُ حَدٍّ أَكْبَرِ كُبْرَاهُمَا
 وَوَسَطٌ يُلْغَى لَدَى الْإِنْتِاجِ

فصل في الأشكال

- ٨٢- الشَّكْلُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ
 ٨٣- مِنْ غَيْرِ أَنْ تُعْتَبَرَ الْأَسْوَارُ
 ٨٤- وَلِلْمُقَدَّمَاتِ أَشْكَالٌ فَقَطْ
 ٨٥- حَمْلٌ بِصُغْرَى وَضَعُهُ بِكُبْرَى
 ٨٦- وَحَمْلُهُ فِي الْكُلِّ ثَانِيًا عُرِفَ
 ٨٧- وَرَابِعُ الْأَشْكَالِ عَكْسُ الْأَوَّلِ
 ٨٨- فَحَيْثُ عَنِ هَذَا النَّظَامِ يُعَدَلُ
 ٨٩- فَشَرْطُهُ الْإِجَابُ فِي صُغْرَاهُ
 ٩٠- وَالثَّانِ أَنْ يَخْتَلِفَا فِي الْكَيْفِ مَعَ
 ٩١- وَالثَّلَاثُ الْإِجَابُ فِي صُغْرَاهُمَا
 يُطْلَقُ عَنِ قَضِيَّتِي قِيَاسِ
 إِذْ ذَاكَ بِالصَّرْبِ لَهُ يُشَارُ
 أَرْبَعَةٌ بِحَسَبِ الْحَدِّ الْوَسَطِ
 يُدْعَى بِشَكْلِ أَوَّلٍ وَثَانِيًا^(١)
 وَوَضَعُهُ فِي الْكُلِّ ثَالِثًا أَلْفَ
 وَهِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي التَّكْمُلِ
 فَفَاسِدُ النَّظَامِ أَمَّا الْأَوَّلُ
 وَأَنْ تُرَى كُلِّيَّةٌ كُبْرَاهُ
 كُلِّيَّةٌ الْكُبْرَى لَهُ شَرْطٌ وَقَعَ
 وَأَنْ تُرَى كُلِّيَّةٌ إِحْدَاهُمَا

(١) كقولنا : الإنسان حيوان ، والحيوان حادث ، فهو الشكل الأول المسمى بالنظم الكامل لأنه أقواها ، وهي ترجع إليه في الحقيقة ؛ وإن كان محمولاً فيهما .

- ٩٢- وَرَابِعٌ عَدَمُ جَمْعِ الْخِسْتَيْنِ إِلَّا بِصُورَةٍ فِيهَا تَسْتَيْنٌ^(١)
- ٩٣- صُغْرَاهُمَا مُوجِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ كُبْرَاهُمَا سَالِبَةٌ كُلِّيَّةٌ
- ٩٤- فَمُتَّبِعٌ لِأَوَّلِ أَرْبَعَةٍ كَالثَّانِ ثُمَّ ثَالِثٌ فَسِتَّةٌ
- ٩٥- وَرَابِعٌ بِخَمْسَةٍ قَدْ أَنْتَجَا وَغَيْرُ مَا ذَكَرْتُهُ لَنْ يُنْتَجَا
- ٩٦- وَتَتَّبِعُ النَّتِيجَةُ الْأَخْسَرَ مِنْ تِلْكَ الْمُقَدَّمَاتِ هَكَذَا زُكِنَ
- ٩٧- وَهَذِهِ الْأَشْكَالُ بِالْحَمَلِيِّ مُخْتَصَّةٌ وَلَيْسَ بِالشَّرْطِيِّ
- ٩٨- وَالْحَذْفُ فِي بَعْضِ الْمُقَدَّمَاتِ أَوْ النَّتِيجَةِ لِعِلْمِ آتِ
- ٩٩- وَتَنْتَهِي إِلَى ضَرُورَةٍ لِمَا مِنْ دَوْرٍ أَوْ تَسْلُسُلٍ قَدْ لَزِمَا

فصل في القياس الاستثنائي

- ١٠٠- وَمِنْهُ مَا يُدْعَى بِالِاسْتِثْنَائِيِّ يُعْرَفُ بِالشَّرْطِيِّ بِلَا امْتِرَاءٍ^(٢)
- ١٠١- وَهُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى النَّتِيجَةِ أَوْ ضِدِّهَا بِالْفِعْلِ لَا بِالْقُوَّةِ^(٣)
- ١٠٢- فَإِنْ يَكُ الشَّرْطِيُّ ذَا اتِّصَالٍ أَنْتَجَ ذَلِكَ وَضَعُ التَّالِيِ
- ١٠٣- وَرَفَعُ تَالٍ رَفَعَ أَوَّلٍ وَلَا يَلْزَمُ فِي عَكْسِهِمَا لِمَا انْجَلَى
- ١٠٤- وَإِنْ يَكُنْ مُنْفَصِلًا فَوَضِعُ ذَا يُنْتَجُ رَفَعَ ذَلِكَ وَالْعَكْسُ كَذَا

(١) «إلا بصورة»: أي في صورة .

(٢) «الشَّرْطِيِّ»: سُمِّيَ بذلك لكونه مركباً من قضايا شرطية .

(٣) كقولنا: لو كان النهار موجوداً لكانت الشمس طالعة، ولو لم يكن النهار موجوداً لما كانت الشمس طالعة . والنتيجة في الأخير، ونقيضها في الأول، مذكوران بالفعل .

- ١٠٥- وَذَلِكَ فِي الْأَخْصِ ثُمَّ إِنْ يَكُنْ مَانِعَ جَمْعِ فَبِوَضْعِ ذَا زُكْنِ
١٠٦- رَفَعُ لِدَاكَ دُونَ عَكْسٍ وَإِذَا مَانِعَ رَفَعٍ كَانَ فَهُوَ عَكْسٌ ذَا

فصل في لواحق القياس

- ١٠٧- وَمِنْهُ مَا يَدْعُونَهُ مُرَكَّبًا لِكُونِهِ مِنْ حُجَجٍ قَدْ رُكِّبَا
١٠٨- فَرَكَّبْنَاهُ إِنْ تُرِيدُ أَنْ تَعْلَمَهُ وَأَقْلِبْ نَتِيجَةَ بِهِ مُقَدَّمَهُ
١٠٩- يَلْزَمُ مِنْ تَرْكِيبِهَا بِأُخْرَى نَتِيجَةُ إِلَى هَلَمْ جَرًّا
١١٠- مُتَّصِلُ النَّتَائِجِ الَّذِي حَوَى يَكُونُ أَوْ مَفْصُولُهَا كُلُّ سَوَا
١١١- وَإِنْ بِجُزْئِيٍّ عَلَى كُلِّي اسْتِدْلَلْ فَذَا بِالِاسْتِقْرَاءِ عِنْدَهُمْ عَقْلٌ
١١٢- وَعَكْسُهُ يُدْعَى الْقِيَاسَ الْمُنْطَقِيَّ وَهُوَ الَّذِي قَدَّمْتَهُ فَحَقَّقْتِي
١١٣- وَحَيْثُ جُزْئِيٌّ عَلَى جُزْءٍ حُمِلَ لِجَمَاعٍ فَذَلِكَ تَمَثِيلٌ جُعِلَ
١١٤- وَلَا يُفِيدُ الْقَطْعَ بِالِدَّلِيلِ قِيَاسُ الْإِسْتِقْرَاءِ وَالتَّمَثِيلِ

أقسام الحُجَّة

- ١١٥- وَحُجَّةٌ نَفْلِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ أَقْسَامُ هَذِي خَمْسَةٌ جَلِيَّةٌ
١١٦- حُطَابَةٌ شِعْرٌ وَبُرْهَانٌ جَدَلٌ وَخَامِسٌ سَفْسَطَةٌ نِلَتْ الْأَمَلَ
١١٧- أَجْلَاهَا الْبُرْهَانُ مَا أُلْفَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ بِالْيَقِينِ تَقْتَرِنُ
١١٨- مِنْ أَوْلِيَّاتٍ مُشَاهَدَاتٍ مُجَرَّبَاتٍ مُتَوَاتِرَاتٍ
١١٩- وَحَدْسِيَّاتٍ وَمَحْسُوسَاتٍ فَتِلْكَ جُمْلَةُ الْيَقِينِيَّاتِ

- ١٢٠- وَفِي دَلَالَةِ الْمُقَدَّمَاتِ عَلَى التَّيَجَّةِ خِلَافٌ آتٍ
 ١٢١- عَقْلِيٌّ أَوْ عَادِيٌّ أَوْ تَوَلَّدُ أَوْ وَاجِبٌ وَالْأَوَّلُ الْمُؤَيَّدُ^(١)

خاتمة

- ١٢٢- وَحَطَأُ الْبُرْهَانِ حَيْثُ وُجِدَا فِي مَادَّةٍ أَوْ صُورَةٍ فَالْمُبْتَدَأُ
 ١٢٣- فِي اللَّفْظِ كَاشْتِرَاكِ أَوْ كَجَعْلٍ ذَا تَبَايُنٍ مِثْلَ الرَّدِيفِ مَاخِذًا
 ١٢٤- وَفِي الْمَعَانِي لِالْتِيَّاسِ الْكَاذِبَةِ بِذَاتِ صِدْقٍ فَافْهَمِ الْمُخَاطَبَةَ
 ١٢٥- كَمِثْلِ جَعْلِ الْعَرَضِيِّ كَالذَّاتِيِّ أَوْ نَاتِجِ إِحْدَى الْمُقَدَّمَاتِ
 ١٢٦- وَالْحُكْمُ لِلْجِنْسِ بِحُكْمِ التَّنَوُّعِ وَجَعْلُ كَالْقَطْعِيِّ غَيْرِ الْقَطْعِيِّ
 ١٢٧- وَالثَّانِ كَالخُرُوجِ عَنِ أَشْكَالِهِ وَتَرْكُ شَرْطِ التَّنَجِّحِ مِنْ إِكْمَالِهِ
 ١٢٨- هَذَا تَمَامُ الْعَرَضِ الْمَقْصُودِ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمَنْطِقِ الْمَحْمُودِ
 ١٢٩- قَدْ انْتَهَى بِحَمْدِ رَبِّ الْفَلَقِ مَا رُمْتُهُ مِنْ فَنِّ عِلْمِ الْمَنْطِقِ
 ١٣٠- نَظْمَهُ الْعَبْدُ الدَّلِيلُ الْمُفْتَقِرُ لِرَحْمَةِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ الْمُقْتَدِرِ
 ١٣١- الْأَخْضَرِيِّ عَابِدِ الرَّحْمَنِ الْمُرْتَجِي مِنْ رَبِّهِ الْمَنَّانِ
 ١٣٢- مَغْفِرَةَ تُحِيطُ بِالدُّنُوبِ وَتَكْشِفُ الْعِطَا عَنْ الْقُلُوبِ^(٢)
 ١٣٣- وَأَنْ يُبَيِّنَا بِجَنَّةِ الْعُلَا فَايُّهُ أَكْرَمٌ مَنْ تَفَضَّلَا

(١) « الأول المؤيد » : أي مذهب إمام الحرمين هو المقوى والصحيح . والثاني الأشعري ، والثالث : للمعتزلة .

(٢) « تكشف الغطا » : أي تزيل حجب رين الذنوب ؛ المحدقة بأنوار القلوب .

- ١٣٤- وَكُنْ أَخِي لِلْمُبْتَدِي مُسَامِحًا
١٣٥- وَأَصْلِحِ الْفَسَادَ بِالتَّأْمَلِ
١٣٦- إِذْ قِيلَ كَمْ مُزَيَّفٍ صَحِيحًا
١٣٧- وَقُلْ لِمَنْ لَمْ يَنْتَصِفْ لِمَقْصِدِي
١٣٨- وَلِبَنِي أَحَدِي وَعِشْرِينَ سَنَةً
١٣٩- لَا سِيَّمَا فِي عَاشِرِ الْقُرُونِ
١٤٠- وَكَانَ فِي أَوَائِلِ الْمُحَرَّمِ
١٤١- مِنْ سَنَةِ أَحَدِي وَأَرْبَعِينَ
١٤٢- ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا
١٤٣- وَاللَّهُ وَصَحْبِهِ الثَّقَاتِ
١٤٤- مَا قَطَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ أَبْرَجًا
- وَكُنْ لِإِضْلَاحِ الْفَسَادِ نَاصِحًا
وَإِنْ بَدِيهَةٌ فَلَا تُبَدِّلِ
لَأَجْلِ كَوْنِ فَهْمِهِ قَبِيحًا
الْعُذْرُ حَقٌّ وَاجِبٌ لِلْمُبْتَدِي
مَعْدِرَةٌ مَقْبُولَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ
ذِي الْجَهْلِ وَالْفَسَادِ وَالْفُتُونِ
تَأْلِيفُ هَذَا الرَّجَزِ الْمُنْظَمِ
مِنْ بَعْدِ تِسْعَةِ مِنْ الْمِثْنِ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ هَدْيِ
السَّالِكِينَ سُبُلِ النَّجَاةِ^(١)
وَطَلَعَ الْبَدْرُ الْمُنِيرُ فِي الدُّجَى

* * *

(١) « الثقات » : أي الموثوق بهم . « السالكين » : أي المتبعين .

المحتوى

٥	المقدمة
٧	جوهرة التوحيد
٣٣	المقدمة الجزرية
٣٨	باب مخارج الحروف
٣٩	باب الصفات
٤١	باب التجويد
٤٢	باب الترقيق
٤٣	باب استعمال الحروف
٤٤	باب الراءات
٤٤	باب اللامات
٤٦	باب الضاد والظاء
٤٨	باب التحذيرات
٤٩	باب حكم التنوين والنون الساكنة
٥٠	باب المدات
٥١	باب معرفة الوقوف
٥٣	باب المقطوع والموصول وحكم التاء
٥٧	باب التاءات
٥٩	باب همزة الوصل
٦٠	باب الروم والإشمام
٦٠	الخاتمة

٦١ منظومة البيقوني
٦٥ أنواع علوم الحديث
٦٥ الصحيح
٦٦ الحسن
٦٦ الضعيف
٦٦ المرفوع
٦٧ المقطوع
٦٧ المسند
٦٧ المتصل
٦٧ المسلسل
٦٨ العزيز
٦٨ المشهور
٦٨ المعنعن
٦٩ المبهم
٦٩ الإسناد العالي والنازل
٧٠ الموقوف
٧٠ المرسل
٧٠ الغريب
٧١ المنقطع
٧١ المعضل
٧١ المدلس
٧٢ الشاذ
٧٢ المقلوب
٧٣ الفرد
٧٣ المعلل
٧٣ المضطرب
٧٤ المدرج
٧٤ المدبج

٧٥	المتفق والمفترق
٧٥	المؤتلف والمختلف
٧٦	المنكر والمعروف
٧٦	المتروك
٧٦	الموضوع
٧٧	الختام
٧٩	المنظومة الرجبية (بغية الباحث عن جمل الموارث)
٨٥	باب أسباب الميراث
٨٦	باب موانع الإرث
٨٧	باب الوارثين من الرجال
٨٨	باب الوارثات من النساء
٨٨	باب الفروض المقدره في كتاب الله تعالى
٨٩	باب من له النصف
٩٠	باب أصحاب الربع
٩١	باب من له الثمن
٩١	باب من له الثلثان
٩٢	باب من له الثلث
٩٣	باب السدس
٩٧	باب التعصيب
٩٩	باب الحجب
١٠٠	باب المشتركة
١٠١	باب الجد والأخوة
١٠٢	باب الأكدرية
١٠٣	باب الحساب
١٠٥	باب السهام
١٠٧	باب المناسخات
١٠٨	باب ميراث الخنثى المشكل والمفقود والحمل

١٠٨	باب ميراث الغرقى والحرقى ونحوهم
١١١	الدرة البهية (نظم الأجرومية)
١١٦	باب الكلام
١١٧	باب الإعراب
١١٧	باب علامات الإعراب
١١٨	باب علامات النصب
١١٨	باب علامات الخفض
١١٩	باب علامات الجزم
١٢٠	فصل
١٢١	باب المعرفة والنكرة
١٢٢	باب الأفعال
١٢٢	باب إعراب الفعل
١٢٣	باب مرفوعات الأسماء
١٢٤	باب نائب الفاعل
١٢٤	باب المبتدأ والخبر
١٢٥	كان وأخواتها
١٢٦	إن وأخواتها
١٢٦	ظن وأخواتها
١٢٦	باب النعت
١٢٧	باب العطف
١٢٨	باب التوكيد
١٢٩	باب البدل
١٣٠	باب منصوبات الأسماء
١٣٠	باب المصدر
١٣١	باب الظرف
١٣١	باب الحال
١٣٢	باب التمييز

١٣٣	باب الاستثناء
١٣٤	باب لا العاملة عمل إن
١٣٤	باب النداء
١٣٥	باب المفعول لأجله
١٣٥	باب المفعول معه
١٣٦	باب مخفوضات الأسماء
١٣٦	باب الإضافة
١٣٧	الخاتمة
١٣٩	السلم المنورق
١٤٤	فصل في جواز الاشتغال به
١٤٤	فصل في أنواع العلم الحادث
١٤٥	فصل في أنواع الدلالة الوضعية
١٤٥	فصل في مباحث الألفاظ
١٤٦	فصل في نسبة الألفاظ للمعاني
١٤٦	فصل في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية
١٤٧	فصل في المعارف
١٤٨	باب في القضايا وأحكامها
١٤٩	فصل في التناقض
١٥٠	فصل في العكس المستوي
١٥٠	باب في القياس
١٥١	فصل في الأشكال
١٥٢	فصل في القياس الاستثنائي
١٥٣	فصل في لواحق القياس
١٥٣	أقسام الحججة
١٥٤	خاتمة
١٥٦	المحتوى

* * *